

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

Université Abou Bekr Belkaid
Tlemcen Algérie



تلمسان الجزائر

جامعة أبي بكر بلقايد

كلية العلوم الاقتصادية، التجارية و علوم التسيير
أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية
تخصص المؤسسة البنكية

بعنوان

نماذج تحول البنوك التقليدية للعمل في مجال الصيرفة الاسلامية

تحت إشراف:

أ.د سمير بطاهر

من إعداد الطالب:

بوعبدالله بطاهر

أعضاء لجنة المناقشة

رئيسا	جامعة تلمسان	أستاذ التعليم العالي	أ.د. بن منصور عبد الله
مشرفا	جامعة تلمسان	أستاذ التعليم العالي	أ.د. بطاهر سمير
ممتحنة	جامعة تلمسان	أستاذة التعليم العالي	أ.د. بلحشر عائشة
ممتحنا	جامعة عين تموشنت	أستاذ التعليم العالي	أ.د. جديدن حسن
ممتحنا	جامعة معسكر	أستاذ التعليم العالي	أ.د. عدوكة لخضر
ممتحنا	المركز الجامعي مغنية	أستاذ محاضر أ	د. بوجرفة بناصر

السنة الجامعية: 2023/2022

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

Université Abou Bekr Belkaid
Tlemcen Algérie



جامعة أبي بكر بلقايد

كلية العلوم الاقتصادية، التجارية و علوم التسيير
أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية
تخصص المؤسسة البنكية
بعنوان

نماذج تحول البنوك التقليدية للعمل في مجال الصيرفة الاسلامية

تحت إشراف:

أ.د سمير بطاهر

من إعداد الطالب:

بوعبدالله بطاهر

أعضاء لجنة المناقشة

رئيسا	جامعة تلمسان	أستاذ التعليم العالي	أ.د. بن منصور عبد الله
مشرفا	جامعة تلمسان	أستاذ التعليم العالي	أ.د. بطاهر سمير
ممتحنة	جامعة تلمسان	أستاذة التعليم العالي	أ.د. بلحشر عائشة
ممتحنا	جامعة عين تموشنت	أستاذ التعليم العالي	أ.د. جديدين حسن
ممتحنا	جامعة معسكر	أستاذ التعليم العالي	أ.د. عدوكة لخضر
ممتحنا	المركز الجامعي مغنية	أستاذ محاضر أ	د. بوجرفة بناصر

السنة الجامعية: 2023/2022



"اقرأ باسم ربك الذي خلق، خلق الإنسان من علق، اقرأ و وربك
الأكرم، الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم..."

"صدق الله العظيم"

شكر وتقدير

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه على ما اكرمني به من النعم، واصلي و اسلم على من لا نبي بعده القائل في حديث صحيح عليه الصلاة والسلام "من لا يشكر الناس لا يشكر الله".

فاني اوجه شكري والعرفان الجميل الى كل من ساعدني ومد يد العون لي في انجاز هذا البحث، وعلى رأسهم استاذي الفاضل البروفيسور بطاهر سمير الذي شرفني بإشرافه على هذا البحث، وكانت توجيهاته وتشجيعاته وسعة صدره وصبره الاثر الكبير في اتمامي لهذا البحث، فجزاه الله عنا خير الجزاء.

كما اتقدم بالشكر للأساتذة أعضاء لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة هذا البحث، والشكر موصول كذلك لزملائي الاساتذة على تشجيعهم لي لإتمام هذه الرسالة ، والى كل من كان له الفضل في اتمام هذا العمل من قريب او من بعيد.

الباحث

بطاهر بو عبدالله

اهداء

أهدي ثمرة هذا الجهد الى الوالدين الكريمين اطال الله في عمرهما وامدهما بالصحة
والعافية، الى روح جدتي الغالية والى روح اختي الطيبة رحمهما الله.
الى الزوجة الكريمة على مساندتها وتشجيعاتها لإتمام هذا العمل،
الى اولادي محمد، سناء وسارة حفظهم الله ورعاهم
الى اخوتي واخواتي وازواجهم واولادهم كل باسمه
الى كل من عائلة: بطاهر، زواد، خالدي ، بارودي، بعزيز، بوهادف وحمدي
الى كل اساتذتي عبر مختلف الاطوار
الى كل من ساندني ولو بابتسامة

الباحث

بطاهر بو عبد الله

فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
	الاية
	شكر وتقدير
	الاهداء
	فهرس المحتويات
	قائمة الجداول
	قائمة الاشكال
	خطة البحث
أ	المقدمة العامة
د	الاشكالية
د	فرضيات الدراسة
د	حدود الدراسة
د	اهمية الدراسة
هـ	اهداف الدراسة
هـ	المنهج المستخدم
هـ	الدراسات السابقة
ي	صعوبات البحث
ي	هيكل البحث
الفصل الاول: الاطار النظري للبنوك التقليدية والبنوك الاسلامية	
13	مقدمة الفصل
14	المبحث الأول: البنوك التقليدية ونشأتها
14	المطلب الأول: ماهية البنوك التقليدية
14	اولا: مفهوم البنوك التقليدية
14	ثانيا: نشأة البنوك التقليدية
15	ثالثا: أنواع البنوك التقليدية
17	المطلب الثاني: ميزانية البنك التقليدي

17	اولا: مصادر الأموال في البنوك التقليدية
19	ثانيا: استخدامات الأموال في البنوك التقليدية
22	المبحث الثاني: البنوك الإسلامية
22	المطلب الأول: ماهية البنوك الإسلامية
22	اولا: مفهوم البنوك الإسلامية
23	ثانيا: نشأة البنوك الإسلامية
24	ثالثا: أنواع واهداف البنوك الإسلامية
26	المطلب الثاني : ميزانية البنك الاسلامي
26	اولا : الموارد
28	ثانيا: الاستخدامات
31	المبحث الثالث: مقارنة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية
32	المطلب الاول : أوجه التشابه بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية
32	المطلب الثاني: أوجه الاختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية
35	خاتمة الفصل
الفصل الثاني : صيغ واساليب التمويل في البنوك الاسلامية	
37	مقدمة الفصل
38	المبحث الاول : اساليب التمويل المبنية على المشاركة في البنوك الاسلامية
38	المطلب الاول: المضاربة
38	اولا: ماهية المضاربة: تعريفها ,تأصيلها الشرعي
40	ثانيا: أنواع المضاربات
41	ثالثا: الخطوات العملية لتنفيذ المضاربة
43	المطلب الثاني : المشاركة
43	اولا: ماهية المشاركة: تعريفها , تأصيلها الشرعي
44	ثانيا: صيغ المشاركات المستخدمة في المصارف الإسلامية
46	ثالثا: الخطوات العملية لتنفيذ المشاركة

48	المطلب الثالث: الفرق بين المشاركة والمضاربة
49	المبحث الثاني: اساليب التمويل المبنية على الدين التجاري في البنوك الاسلامية
49	المطلب الاول: المرابحة ، الاجارة
49	اولا: بيع المرابحة
54	ثانيا: الاجارة
59	المطلب الثاني: السلم ، الاستصناع
59	اولا: السلم
63	ثانيا: الاستصناع
68	ثالثا: الفرق بين السلم و الاستصناع
69	المبحث الثالث: القروض الحسنة
69	المطلب الاول: القرض الحسن
69	أولا: ماهية القرض الحسن
70	ثانيا: أهمية القرض الحسن
71	المطلب الثاني: مقارنة بين صيغ التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية
71	اولا: مقارنة بين التمويل بالقروض في البنوك التقليدية والتمويل بالمرابحة في البنوك الإسلامية
72	ثانيا: مقارنة بين التمويل بالقروض في البنوك التقليدية والتمويل بالسلم في البنوك الإسلامية
73	ثالثا: مقارنة بين التمويل بالقروض في البنوك التقليدية والتمويل بالإستصناع في البنوك الإسلامية
74	رابعا: مقارنة بين التمويل بالقروض في البنوك التقليدية والتمويل بالمشاركة في البنوك الإسلامية
75	خامسا: مقارنة بين التمويل بالقروض في البنوك التقليدية والتمويل بالمضاربة في البنوك الإسلامية
76	خاتمة الفصل
الفصل الثالث: ظاهرة تحول البنوك التقليدية الى بنوك اسلامية ومعوقاتها	
78	مقدمة الفصل
79	المبحث الاول: ماهية التحول ونماذجه
79	المطلب الاول: مفهوم التحول
79	أولا تعريف التحول
79	ثانيا: انواع التحول
80	المطلب الثاني: أنماط (نماذج) التحول إلى الصيرفة الإسلامية والهيئات الداعمة له

80	أولاً: نماذج التحول الى الصيرفة الاسلامية
84	ثانياً الهيئات الداعمة للبنوك الاسلامية
86	المطلب الثالث: المعيار الشرعي رقم 06 لتحول البنك التقليدي الى مصرف اسلامي كخطوات عملية للتحول الى الصيرفة الاسلامية
92	المبحث الثاني: اسباب التحول
92	المطلب الاول: اسباب عقائدية
94	المطلب الثاني : الأسباب الإقتصادية والاجتماعية
97	المطلب الثالث: أسباب مختلفة
98	المبحث الثالث: معوقات التحول
98	المطلب الأول : معوقات ذات طابع قانوني
99	المطلب الثاني: معوقات ذات طابع اداري وفني
102	خاتمة الفصل
الفصل الرابع: دراسة تطبيقية حول نماذج تحول البنوك التقليدية الى العمل في مجال الصيرفة الاسلامية في السعودية خلال الفترة 2020-1998	
104	مقدمة الفصل
105	المبحث الاول : نبذة عن واقع القطاع البنكي السعودي
105	المطلب الاول : تصميم الدراسة
105	اولاً: عينة الدراسة
105	ثانياً: مصادر البيانات
105	ثالثاً: الادوات المستخدمة
105	رابعاً: المؤشرات أو النسب المالية المستعملة لمقارنة الاداء قبل وبعد التحول
106	المطلب الثاني: واقع القطاع البنكي السعودي
106	اولاً: نشأة النظام المصرفي السعودي
107	ثانياً: البنوك التجارية العاملة بالمملكة العربية السعودية
109	ثالثاً : تطور البيانات المجمع للقطاع المصرفي السعودي
111	رابعاً : تنامي ظاهرة تحول البنوك التقليدية السعودية للمصرفية الإسلامية

113	المبحث الثاني: تجربة بعض البنوك السعودية مع التحول الى الصيرفة الاسلامية
113	المطلب الاول: دراسة تجربة بنك الجزيرة مع نموذج التحول الكلي للصيرفة الاسلامية
113	اولا : تقديم بنك الجزيرة
114	ثانيا: تحليل اداء بنك الجزيرة من خلال المؤشرات المختارة خلال الفترة 2020/1998
123	المطلب الثاني: دراسة تجربة البنك الاهلي السعودي مع نموذج التحول الجزئي عن طريق الفروع
123	اولا: تقديم البنك الأهلي السعودي (التجاري سابقا)
124	ثانيا: تحليل أداء البنك الأهلي السعودي من خلال المؤشرات المختارة خلال الفترة 2020/1998
133	المطلب الثالث: دراسة تجربة البنك السعودي الفرنسي مع التحول من خلال نموذج النوافذ الاسلامية
133	اولا: تقديم عام للبنك السعودي الفرنسي
134	ثانيا : تحليل اداء البنك السعودي الفرنسي من خلال المؤشرات المختارة خلال الفترة 2020/1998
142	المبحث الثالث : مقارنة أداء البنوك الثلاث بعد التحول الى الصيرفة الاسلامية (2020/2006)
142	المطلب الاول : مقارنة نسبة السيولة العامة بعد التحول للبنوك الثلاث محل الدراسة
150	المطلب الثاني: مقارنة نسب الربحية (نسبة العائد على الاصول) للبنوك الثلاث محل الدراسة بعد التحول
153	المطلب الثالث: مقارنة نسبة جودة الاصول (نسبة القروض المتعثرة) للبنوك الثلاث محل الدراسة بعد التحول
156	خاتمة الفصل
158	الخاتمة العامة
164	قائمة المصادر والمراجع
	الملاحق
	ملخص الدراسة

فهرس الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
21	الميزانية العمومية للبنك التقليدي في 12/31	الجدول رقم 1.1
30	الميزانية العمومية للبنك الإسلامي في 12/31	الجدول رقم 2.1
34	أوجه المقارنة بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية	الجدول رقم 3.1
71	مقارنة بين التمويل بالقروض في البنوك التقليدية والتمويل بالمرابحة في البنوك الإسلامية	الجدول رقم 1.2
72	مقارنة بين التمويل بالقروض في البنوك التقليدية والتمويل بالسلم في البنوك الإسلامية	الجدول رقم 2.2
73	مقارنة بين التمويل بالقروض في البنوك التقليدية والتمويل بالإستصناع في البنوك الإسلامية	الجدول رقم 3.2
74	مقارنة بين التمويل بالقروض في البنوك التقليدية والتمويل بالمشاركة في البنوك الإسلامية	الجدول رقم 4.2
75	مقارنة بين التمويل بالقروض في البنوك التقليدية والتمويل بالمضاربة في البنوك الإسلامية	الجدول رقم 5.2
108	البنوك المحلية السعودية وترتيبها عالميا سنة 2019	الجدول رقم 1.4
109	تطور حجم اصول البنوك السعودية في الربع الاول من سنتي 2020/2019	الجدول رقم 2.4
110	استثمارات البنوك السعودية بين سنتي 2020/2019	الجدول رقم 3.4
112	بيان بالفروع والإدارات الإسلامية في البنوك التقليدية السعودية حتى نهاية 2020	الجدول رقم 4.4
113	معلومات عامة عن البنك	الجدول رقم 5.4
115	نسب السيولة العامة لبنك الجزيرة خلال الفترة 2020/1998	الجدول رقم 6.4
116	الوسط الحسابي و الانحراف المعياري لسيولة البنك	الجدول رقم 7.4
116	اختبار تساوي المتوسطات لسيولة	الجدول رقم 8.4
118	تطور نسبة العائد على حقوق الملكية للبنك خلال الفترة 2020/1998	الجدول رقم 9.4
119	الوسط الحسابي و الانحراف المعياري لربحية البنك	الجدول رقم 10.4
119	اختبار المتوسطات لربحية البنك	الجدول رقم 11.4
120	تطورات نسب القروض المتعثرة في بنك الجزيرة خلال فترة الدراسة 2020/1998	الجدول رقم 12.4
121	الوسط الحسابي و الانحراف المعياري لنسبة القروض المتعثرة	الجدول رقم 13.4
122	اختبار المتوسطات لنسبة القروض المتعثرة	الجدول رقم 14.4

124	معلومات عامة حول البنك	الجدول رقم 15.4
125	نسبة السيولة العامة للبنك الأهلي السعودي خلال الفترة 1998-2020	الجدول رقم 16.4
126	الوسط الحسابي و الانحراف المعياري لسيولة البنك الاهلي خلال فترة الدراسة	الجدول رقم 17.4
126	اختبار المتوسطات لسيولة البنك الاهلي	الجدول رقم 18.4
128	تطور نسبة العائد على حقوق الملكية للبنك الاهلي السعودي خلال الفترة 2020/1998	الجدول رقم 19.4
129	الوسط الحسابي و الانحراف المعياري لربحية البنك الاهلي	الجدول رقم 20.4
129	اختبار المتوسطات لسيولة البنك الاهلي	الجدول رقم 21.4
130	تطورات نسبة القروض المتعثرة لبنك الاهلي السعودي خلال فترة الدراسة 2020/1998	الجدول رقم 22.4
131	الوسط الحسابي و الانحراف المعياري لجودة الاصول في البنك الاهلي السعودي	الجدول رقم 23.4
132	اختبار المتوسطات	الجدول رقم 24.4
133	معلومات عامة عن البنك	الجدول رقم 25.4
134	تطور نسب السيولة العامة للبنك الفرنسي السعودي خلال الفترة 1998-2020	الجدول رقم 26.4
135	الوسط الحسابي و الانحراف المعياري لسيولة البنك	الجدول رقم 27.4
136	اختبار المتوسطات	الجدول رقم 28.4
137	تطور نسبة العائد على حقوق الملكية للبنك السعودي الفرنسي خلال الفترة 2020/1998	الجدول رقم 29.4
138	الوسط الحسابي و الانحراف المعياري لربحية البنك السعودي الفرنسي	الجدول رقم 30.4
138	اختبار المتوسطات	الجدول رقم 31.4
139	تطورات نسب القروض المتعثرة لبنك السعودي الفرنسي خلال فترة الدراسة 2020/1998	الجدول رقم 32.4
140	الوسط الحسابي و الانحراف المعياري لجودة الاصول في البنك السعودي الفرنسي	الجدول رقم 33.4
141	اختبار المتوسطات	الجدول رقم 34.4
144	نسب السيولة العامة للبنوك الثلاث بعد التحول	الجدول رقم 35.4
145	المؤشرات الإحصائية لسيولة البنوك الثلاث بعد التحول	الجدول رقم 36.4
146	اختبار كولموغوروف (Kolmogorovtest)	الجدول رقم 37.4

146	اختبار Levene	الجدول رقم 38.4
147	اختبار تحليل التباين الأحادي	الجدول رقم 39.4
148	اختبار تيوكي (Tukey test)	الجدول رقم 40.4
150	نسب العائد على الاصول للبنوك الثلاث بعد التحول	الجدول رقم 41.4
151	المؤشرات الإحصائية للربحية بعد التحول	الجدول رقم 42.4
152	اختبار كولموغوروف (Kolmogorovtest)	الجدول رقم 43.4
152	اختبار Levene	الجدول رقم 44.4
152	اختبار تحليل التباين الأحادي	الجدول رقم 45.4
153	تطور نسبة القروض المتعثرة للبنوك الثلاث بعد التحول	الجدول رقم 46.4
154	المؤشرات الإحصائية لنسبة القروض المتعثرة للبنوك الثلاث	الجدول رقم 47.4
155	اختبار كولموغوروف (Kolmogorovtest)	الجدول رقم 48.4
155	اختبار Levene	الجدول رقم 49.4
155	اختبار تحليل التباين الأحادي	الجدول رقم 50.4

فهرس الاشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
16	عمليات البنوك التجارية	الشكل رقم 1.1
42	شكل يوضح عملية المضاربة في البنوك الاسلامية	الشكل رقم 1.2
47	الخطوات العملية للمشاركة	الشكل رقم 2.2
51	المراحل عملية المرابحة	الشكل رقم 3.2
58	الخطوات العملية للاجارة	الشكل رقم 4.2
63	خطوات عقد السلم في البنوك الاسلامية	الشكل رقم 5.2
68	الخطوات العملية لعقد الاستصناع	الشكل رقم 6.2
87	قواعد يرجع اليها المعيار الشرعي رقم 06 للتحويل	الشكل رقم 1.3
88	بنود المعيار الشرعي رقم 06	الشكل رقم 2.3
115	منحنى تطور السيولة العامة لبنك الجزيرة	الشكل رقم 1.4
118	منحنى اتجاه تطور ربحية بنك الجزيرة	الشكل رقم 2.4
121	منحنى اتجاه تطور نسبة القروض المتعثرة في بنك الجزيرة	الشكل رقم 3.4
125	منحنى تطور السيولة العامة للبنك الاهلي السعودي	الشكل رقم 4.4
128	منحنى اتجاه تطور نسبة العائد على حقوق الملكية للبنك الاهلي السعودي	الشكل رقم 5.4
131	منحنى يوضح تطور اتجاه نسبة القروض المتعثرة للبنك الاهلي السعودي	الشكل رقم 6.4
135	منحنى تطور نسبة السيولة في البنك	الشكل رقم 7.4
137	منحنى يوضح اتجاه تطور ربحية البنك	الشكل رقم 8.4
140	منحنى يوضح اتجاه تطور نسبة القروض المتعثرة للبنك	الشكل رقم 9.4
145	منحنى السيولة للبنوك الثلاث محل الدراسة بعد التحويل	الشكل رقم 10.4
152	تطور نسب الربحية للبنوك محل الدراسة بعد التحويل	الشكل رقم 11.4
154	تطور نسب القروض المتعثرة للبنوك الثلاث بعد التحويل	الشكل رقم 12.4

خطة البحث

مقدمة

الفصل الاول: الاطار النظري للبنوك التقليدية والبنوك الاسلامية

المبحث الاول : البنوك التقليدية ونشاتها

المبحث الثاني: البنوك الاسلامية

المبحث الثالث: مقارنة البنوك التقليدية بالبنوك الاسلامية

الفصل الثاني: صيغ واساليب التمويل في البنوك الإسلامية

المبحث الاول : اساليب التمويل المبنية على المشاركة في البنوك الاسلامية

المبحث الثاني: اساليب التمويل المبنية على الدين التجاري في البنوك الاسلامية

المبحث الثالث: القرض الحسن

الفصل الثالث: ظاهرة تحول البنوك التقليدية الى بنوك اسلامية ومعوقاتها

المبحث الاول: ماهية التحول ونماذجه

المبحث الثاني: اسباب التحول - عقائدية اقتصادية اجتماعية واسباب اخرى

المبحث الثالث: معوقات أو عقبات التحول

الفصل الرابع: الفصل الرابع: دراسة تطبيقية حول نماذج تحول البنوك التقليدية الى العمل في مجال الصيرفة


الاسلامية في السعودية خلال الفترة 1998-2020

المبحث الاول: نبذة عن واقع القطاع البنكي السعودي

المبحث الثاني: تجربة بعض البنوك السعودية مع التحول الى الصيرفة الاسلامية

المبحث الثالث : مقارنة أداء البنوك الثلاث بعد التحول الى الصيرفة الاسلامية (2006/2020)

خاتمة



مقدمة عامة

بالرغم من أن جذور الصيرفة الإسلامية تضرب في أعماق التاريخ الإسلامي حيث عرفت العصور الإسلامية الأولى بعض الأدوات المالية كالسفتجة والصك والحوالة والمقاصة، فإن الصيرفة الإسلامية في شكلها الحديث تعتبر حديثة النشأة لم يتجاوز عمرها الخمسين سنة . حيث حققت الصيرفة الإسلامية خلال هذه الفترة القصيرة نجاحات كبيرة في مجال تطوير أدوات وآليات ومنتجات الصيرفة الإسلامية جعلتها تتطور بمعدلات سنوية منقطعة النظير وهذا التطور الملحوظ من قبل البنوك الإسلامية، والقبول الحسن من قبل المتعاملين أو الجمهور، وهذه التجربة التي فاق نجاحها التوقعات، جعلت منها منافسا قويا للبنوك التقليدية في العالمين العربي والإسلامي، حيث جعلتها تقدم على إنشاء فروع للمعاملات الإسلامية وحولت بعضا منها للعمل بالنظام الإسلامي بصفة كاملة.

وقد جاء هذا التحول الى الصيرفة الاسلامية نتيجة أسباب عدة منها الأزمة المالية العالمية الاخيرة التي عصفت بأغلب دول العالم سنة 2008 والتي تعتبر من أبرز الأحداث العالمية المحفزة على تبني صناعة الصيرفة الإسلامية، التي بدت أنها سلمت من الآثار السلبية لهذه الأزمة، ولما حققته الصناعة المالية الإسلامية من تقدم¹، حيث بلغ حجم الأصول المتوافقة مع الشريعة 3.4 تريليون دولار في عام 2020 بحسب تقرير التمويل الاسلامي لعام 2021 (IFDI) الصادر عن ريفينيتيف التابعة لمجموعة بورصة لندن، كان للصيرفة الاسلامية حصة الاسد حيث بلغ حجمها ب 2.35 تريليون دولار بينما كان حجم الأصول المتوافقة مع الشريعة الاسلامية 2.43 ترليون دولار، سنة 2017 منها 1.72 تريليون دولار عبارة عن صيرفة اسلامية بزيادة % 36 ويتوقع أن يصل في سنة 2025 الى 3.95 ترليون دولار ، بمعدل نمو متوقع للأصول المالية الاسلامية 8 % حسب " islamic finance development report 2021"²

وبلغ عدد المؤسسات التي تقدم الخدمات المالية الإسلامية 955 مؤسسة في العام 2013 و في العام 2014 بلغ عدد المؤسسات العاملة في مجال المالية الإسلامية 1113 مؤسسة ، تعمل في 75 دولة، " تقرير تومسون رويترز ، " 2016 .

¹ Muhamad Hanif, 2011, Differences and Similarities in Islamic and Conventional Banking. International Journal of Business and Social Sciences, Vol. 2, No. 2.p 167

² islamic finance development report 2021 , <https://www.refinitiv.com/en/resources/special-report/islamic-finance-development-report#> vu le 25/05/2022

ان تجربة الجزائر مع البنوك الإسلامية وان كانت مبكرة حيث كانت عضو مؤسس للجنة المعايير الدولية" ايوفي " الا ان دورها كان محتشما في الاقتصاد ومن بين الاسباب لعدم قيام البنوك الإسلامية المتواجدة على الساحة بدورها في هذا الجانب، يرجع الى ان البنوك الإسلامية في الجزائر رأسمالها ضئيل جدا وهي لا تشكل نسبة 01 % من سوق التمويل في الجزائر¹، وبالتالي فإن أثرها الميداني لا يظهر بالشكل الكافي رغم أن الإقبال عليها كبير بدليل الأرباح القياسية التي تحققت في الجزائر.

لهذا لاحظنا مؤخرا توجه من البنوك العمومية خاصة نحو الصيرفة الإسلامية ، بفكرة إنشاء شبائيك تقدم خدمات مصرفية إسلامية في البنوك العمومية الجزائرية .وأكد الخبراء أن هذه الفكرة إذا لاقت طريقها إلى التجسيد، ستسهم بشكل كبير في إنعاش الاقتصاد الوطني ودفع عجلة الاستثمار الحقيقي به. حيث أن البنوك العمومية تحتكر بشكل كبير نشاط التمويل في الجزائر، حيث يصل رأسمالها إلى 90 بالمائة من رأسمال البنوك المتواجدة في الجزائر، وهو ما يؤهلها إذا ما فتحت شبائيك إسلامية للقيام بدور هام في تمويل المشروعات الكبيرة التي يرفض أصحابها نمط التمويل التقليدي .

وهذا نظرا لكون أن البنوك العمومية كانت تتوفر على سيولة تناهز 100 مليار دولار سنة 2012، ولكن معدل استثمارها كان ضعيف جدا، نظرا لإحجام المستثمرين عن الإقبال عليها، ما خلق وضعاً شاذاً في البنوك الجزائرية، جعلها من جهة تملك الأموال الكافية لكنها تعجز عن تحريك عجلة الاقتصاد في المقابل. هذه المفارقة الغريبة في الاقتصاد الجزائري، مردها حسب الأخصائيين، إلى عدم انتباه الدولة إلى أن الجزائري قد لا يقبل على القروض الربوية، ويحجم عن التعامل مع البنوك التي تتعاطى بها، فأصبحت أكثر النشاطات المحركة للاقتصاد أهمية مصدر نفور لدى الجزائريين.

في حين أن الوازع الديني لدى الجزائريين، يمكن أن يوجه التوجيه الصحيح، حسب الاخصائيين، بفتح شبائيك إسلامية تراعي الأحكام الشرعية في المعاملات، ما سيسهم في تحقيق الغاية الدينية من خلال تخليص المجتمع من الربا، وفي الوقت نفسه خدمة الاقتصاد الوطني وتحفيزه في الاتجاه الإيجابي. ومن سلبات التضيق على نشاط الصيرفة الإسلامية في الجزائر، ظهور ثقافة اكتناز الأموال لدى الجزائريين، رغم كل ما تشكله من فرص ضائعة في خدمة الاقتصاد، حيث تتآكل هذه الأموال بفعل التضخم، ولا يستفيد منها الاقتصاد في تحريك عجلته القائمة على التمويل.

¹ كلمة رئيس الجمعية المهنية للبنوك في ملتقى المالية الإسلامية بالمركز الجامعي تيبازة ابريل 2017

اشكالية الدراسة:

ومنه تتلخص إشكالية الدراسة في تفاوت الاهتمام بالمصارف الإسلامية من قبل الأفراد والمؤسسات والدول بين التبنّي التام للعمل المصرفي الإسلامي وبين الرغبة في الكشف عن ماهية المصارف الإسلامية وآلية عملها واختلافها عن البنوك التقليدية وأسباب تميزها عنها، وهذا بدوره أدى إلى سعي هذه الأخيرة للتحوّل جزئياً أو كلياً نحو الصيرفة الإسلامية محاولة بذلك جذب شريحة جديدة من العملاء أو المحافظة على العملاء الحاليين لديها أو كلا الأمرين معا وبالتالي فإن الإشكالية المطروحة هي كالتالي: ما هي أهم النماذج وأفضلها المتاحة للبنوك التقليدية للتحوّل إلى الصيرفة الإسلامية؟
فرضية الدراسة:

في ضوء اشكالية الدراسة وللإجابة عليها قمنا بافتراض الفرضيتين التاليتين وهي:

- هناك العديد من النماذج والاستراتيجيات المتاحة للبنوك التقليدية للتحوّل نحو العمل المصرفي الإسلامي
 - يوجد تأثير لأداء البنك بعد التحوّل
- حدود الدراسة :

في ظل سعينا للإجابة على الإشكالية المطروحة وقع اختيارنا على ثلاث بنوك سعودية لهم تجربة مع التحوّل للصيرفة الإسلامية، وهم بنك الجزيرة، البنك الأهلي السعودي والبنك السعودي الفرنسي كحدود مكانية لدراستنا التطبيقية. أما الحدود الزمنية للدراسة فكانت خلال الفترة الممتدة من 1998 إلى 2020 للبنوك الثلاث محل الدراسة، حيث اعتمدنا في جمع المعطيات والمعلومات المالية على قاعدة المعطيات لبنك سكوب، وعلى التقارير السنوية للبنوك الثلاث بالإضافة إلى المواقع الإلكترونية الخاصة بهم.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية البحث في العناصر التالية :

- توجه العديد من البنوك التقليدية بسبب الأزمات المالية و انعكاساتها عليها إلى تقديم منتجات إسلامية أي إلى أسلمة العمل المصرفي و إلغاء الرباء في المعاملات المصرفية.
- أن البنوك الإسلامية مازالت تحتاج إلى مزيد من التطوير و التفعيل من أجل الرفع من نشاطها و تفعيل دورها التنموي .
- تنمية الوعي الثقافي بالصيرفة الإسلامية
- تبيان أثر التحوّل إلى الصيرفة الإسلامية بكل نماذجها على أداء المصارف التقليدية

اهداف الدراسة

- يهدف هذا البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف نلخصها في ما يلي:
- التعريف بالبنوك التقليدية والبنوك الإسلامية و التفرقة بينهما .
 - تسليط الضوء على اهم الصيغ و أساليب التمويل في البنوك الإسلامية.
 - معرفة مفهوم التحول و نماذجه و معوقات التحول.
 - توضيح الاليات و الطرق التي تساعد تحول البنوك التقليدية الى العمل في مجال الصيرفة الإسلامية.
 - مقارنة أداء البنوك محل الدراسة و ذلك قبل و بعد التحول الى العمل المصرفي الإسلامي من أجل معرفة اثر التحول على ادائهم.
 - مقارنة اداء البنوك الثلاث محل الدراسة بعد التحول الى العمل المصرفي الإسلامي.

المنهج المستخدم:

تبعاً لطبيعة البحث قد استخدمنا المنهج الوصفي التحليلي الذي يقوم على وصف الظاهرة و تحليلها من خلال توضيح ظاهرة تحول البنوك التقليدية الى بنوك اسلامية و استخدمنا كذلك المنهج الاستقرائي و المنهج الاحصائي من اجل استخدام الطرق الإحصائية الضرورية لمعرفة أثر التحول على الاداء للمصارف محل الدراسة .

الدراسات السابقة:

- لطف محمد السرحي (2002) مقال بعنوان **الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح** تناول فيه ماهية الفروع الإسلامية من حيث نشأتها وتطورها وأهم أهدافها ومن ثم قام الباحث بعرض الضوابط الأساسية اللازمة لتأسيس الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية حيث بين الباحث وجود عدة ضوابط أهمها الضوابط الشرعية والضوابط المالية والضوابط المحاسبية والإدارية وغيرها من الضوابط، وقد توصل الباحث إلى أن أهم المعوقات او التحديات التي تواجه تأسيس الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية هي معوقات إدارية ومعوقات ذات صلة بالموارد البشرية ومعوقات ذات صلة بالنظم والسياسات
- حسين حامد حسان(2002) مقال تحت عنوان **"خطة تحول البنك التقليدي إلى بنك إسلامي - تجربة مصرف الشارقة الوطني** - أراد الباحث في هذه الدراسة إلى عرض ودراسة تجربة تحول مصرف الشارقة الوطني وذلك للاستفادة منها لاقتراح خطة لتحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية حيث

قام الباحث أولاً بدراسة طبيعة عمل المصارف الإسلامية واهم الفروق بينها وبين المصارف التقليدية، ومن ثم قام الباحث باقتراح خطة لتحويل المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية، مبيناً أهم البنود الواجب اتباعها لإنجاح عملية التحويل

- مصطفى إبراهيم محمد مصطفى (2006) بحث بعنوان "تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للصيرفة الإسلامية دراسة تطبيقية عن تجربة بعض البنوك السعودية" تناول الباحث نشأة وتطور ظاهرة تحول المصارف التقليدية نحو العمل المصرفي الإسلامي في السعودية، وقد توصل إلى عدة نتائج أهمها أن النسبة الأكبر من عملاء المصارف يرغبون في التحول من النظام المصرفي التقليدي إلى النظام المصرفي الإسلامي وهذا ما دفع المصارف التقليدية بالتحرك نحو العمل المصرفي الإسلامي لتغطية هذا الطلب، كما توصل الباحث إلى أن هناك اختلافات في دوافع المصارف التقليدية للتحويل نحو العمل المصرفي الإسلامي، بين دوافع عقائدية ودوافع تسويقية، وأخيراً توصل الباحث إلى أن عملية التحويل تنعكس آثارها على أطراف عديدة داخل المصرف وخارجه وعلى المجتمع.

- يزن خلف سالم العطيات (2007) بحث بعنوان تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية " -دراسة لبيان مدى إمكانية التطبيق في الأردن-

هدفت هذه الدراسة إلى بيان مفهوم التحويل، ودوافعه، ومصادره، وأنواعه، وأهم المتطلبات والعقبات التي تواجه تنفيذه، بالإضافة إلى بيان الحكم الشرعي المتعلق بموضوع التحويل، وأهم المسائل الفقهية الناجمة عنه، كما هدفت إلى التعرف إلى أبرز العوامل والمتغيرات التي قد تؤثر في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية. أما النتائج فكان أهمها ما يلي:

- تؤثر معظم المتغيرات التي احتوتها فرضيات الدراسة في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

- إن توفر سوق مالي يقدم الأدوات المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية يؤثر بشكل ملحوظ في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

- يعتبر نجاح المصارف الإسلامية عموماً من أكثر متغيرات الدراسة تأثيراً في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

- عبد القادر بريش ومحمد حمو (2009) في دراسة تحت عنوان " تحول البنوك التقليدية (الربوية) للمصرفية الإسلامية- الحظوظ وإمكانات النجاح"- توصلوا إلى أن النجاح الذي حققته المصارف الإسلامية أدى إلى تحفيز عدد من المصارف التقليدية إلى تقديم العمل المصرفي الإسلامي -بأشكال

مختلفة -حفاظاً على عملائها وكسباً لحصة من هذا السوق المتنامي، كما بيّن الباحثان أن الزيادة في حدة التنافس مع دخول المصارف التقليدية العربية والأجنبية سوق العمل المصرفي الإسلامي -بكل ما تتميز به هذه المصارف من إمكانيات هائلة وقوة ذاتية -ستوفر للمصارف الإسلامية عناصر إضافية للنجاح

- مصطفى علي أبو حميرة ونوري محمد واسويس (2010) ورقة بحثية بعنوان " تحول المصارف التقليدية في ليبيا نحو الصيرفة الإسلامية- دراسة تطبيقية على مصرفي الجمهورية والتجارة والتنمية

أرادا الباحثان في هذه الدراسة إلى بيان مدى إمكانية تحول المصارف التقليدية في ليبيا نحو الصيرفة الإسلامية وماهي المتطلبات اللازمة للتحول، وقد توصل الباحثان إلى أن % 76.6 من عينة الدراسة موافقون على تحول جميع المصارف التجارية التقليدية (العامة والخاصة)إلى مصارف إسلامية، وأن % 82.3 من أفراد العينة لديهم الرغبة في تحرير المجتمع الليبي من التعامل المصرفي الربوي، كما توصل الباحثان إلى أن % 73.3 من أفراد العينة يعتقدون أنه يجب إعداد دراسة جدوى لعملية التحول يقرها مصرف ليبيا المركزي وأن تكون لدى إدارة المصرف التقليدي الإرادة والعزيمة على التحول ومواصلة العملية حتى النهاية وبدون توقف، وأن %83.6 من أفراد العينة يرون أنه يجب تهيئة العملاء والمساهمين لعملية التحول وفق خطة إعلامية مدروسة،

- نايف بن جمعان الجريدان (2014) في ورقة بحثية بعنوان تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية حيث عالج الموضوع من جانبين :الجانب النظري بذكر أهم المسائل الفقهية المترتبة على هذا التحول، سواء أكانت هذه المسائل قبل التحول أو أثناءه أو بعده، وإبراز الحكم الشرعي لها .والجانب الثاني :الدراسة التطبيقية، عن طريق ذكر أهم الإجراءات الفعلية الشرعية والتنظيمية، وكيفية تطبيق هذا التحول على بعض المعاملات المالية المعاصرة، وذكر بعض التجارب العملية ومدى الاستفادة منها وخلص إلى عدة نتائج من أهمها :عدم جواز الاستمرار في ممارسة الأعمال الربوية بعد اتخاذ قرار التحول، وقبل صدور موافقة الجهات الرسمية، وعدم فسخ العقود المقبوضة قبل اتخاذ قرار التحول، ووجوب إسقاط الأموال غير المقبوضة المستحقة للمصرف على الآخرين، وأما الأموال غير المقبوضة المستحقة لعملائه فيتوجب عليه الامتناع عن دفعها، مع مشروعية التعامل مع المصرف التقليدي بقصد التأثير عليه بالتحول وفق شروط وضوابط محددة .

- مريم سعد رستم (2014) بحث تحت عنوان تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية الى مصارف إسلامية نموذج مقترح للتطبيق على المصارف السورية ، كان العرض من هذه الدراسة تقييم المداخل

المتبعة في التحول و اقتراح نموذج تطبيقي للتحول يلائم طبيعة العمل المصارف التقليدية في سوريا توصلت الباحثة إلى ان مدخل التحول الكلي أدى إلى حدوث تحسن جوهري في جميع مؤشرات الدراسة للمصرف محل الدراسة كما توصلت أيضا ان مدخل التحول الكلي هو المدخل الأفضل من حيث كفاءة العمليات التشغيلية

- معارفي فريدة (2015) بحث بعنوان استراتيجية تحول البنوك التقليدية الى بنوك إسلامية دراسة استشرافية للعمل المصرفي في الجزائر هدفت هذه الدراسة إلى توضيح استراتيجية تحول البنوك التقليدية نحو تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية و توضيح الآثار المترتبة على التحول واستعرضت الباحثة الى تجارب بعض الدول في التحول إلى مصارف إسلامية و حاولت إسقاطها على حالة البنوك التقليدية الجزائرية و مدى إمكانية التحول من خلال الاسلمة الكاملة أو من خلال تخصيص نوافذ اسلامية داخل البنوك التقليدية أو من خلال تأسيس فروع مستقلة

- خنبري خيضر و بورنيسة مريم (2017) دراسة بعنوان دور النسب والمؤشرات المالية في تقييم الأداء المالي للمؤسسات الاقتصادية، جاءت هذه الدراسة لتسليط الضوء على تقييم الأداء المالي للمؤسسات الاقتصادية باستخدام مجموعة من النسب والمؤشرات المالية للتحليل المالي، وخلصت هذه الدراسة الى أن النسب والمؤشرات المالية سواء الكلاسيكية او الحديثة تعдан كأحد وكأبرز التقنيات المالية، التي تساهم وبشكل فعال في تقييم الأداء المالي للمؤسسات الاقتصادية .

- بوقطاية سلمى و مازري عبد الحفيظ (2018) كتبا مقالا بعنوان تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية في الجزائر ، . يهدف هذا البحث إلى دراسة الدوافع الأساسية التي أدت بالحكومة الجزائرية إلى اتخاذ القرار الصادر سنة 2017 و الذي يسمح للبنوك العمومية الجزائرية بتقديم منتجات تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية وحاولا الباحثان أيضا التعقيب على الجوانب النظرية الخاصة بالبنوك الإسلامية وظاهرة تحولها من تقليدية إلى إسلامية.

- سفيان قمومية و بن علي بن عزوز (2019) مقال بعنوان النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية كمدخل للتحول الكلي إلى المصرفية الإسلامية - دراسة تجربة بنك الأهلي التجاري من خلال هذه الورقة البحثية ركزا الباحثان على التحول الكلي الذي هو أحد أساليب التحول بتبني مدخل فتح نوافذ إسلامية تُقدم هذه البنوك من خلالها خدمات ومنتجات إسلامية ليتم تطوير هذه النوافذ فيما بعد مع كبر حجم معاملاتها حسب الاستجابة الاجتماعية والاقتصادية لتصبح بنكاً إسلامياً بالكامل. ولقد اختارا الباحثان بنك الأهلي التجاري الذي يعتبر من أكبر البنوك بالمملكة العربية السعودية لدراسة تجربته في

التحول الكلي من خلال فتح نوافذ إسلامية بداية من سنة 1987 أي منذ حوالي "30" سنة، حيث تم تقييم و دراسة تجربة البنك في إنشاء نوافذ إسلامية كمدخل للتحويل الكلي فيما بعد إلى المصرفية الإسلامية والتخلص النهائي من المصرفية التقليدية، وقد خلصت الدراسة إلى نجاح التجربة بنسبة 90 % حيث ينتهي برنامج التحويل مع نهاية سنة 2019

- راجي بوعبدالله (2021) بحث بعنوان دراسة تجربة البنك الاهلي التجاري السعودي في مجال التحويل من الصيرفة التقليدية الى الصيرفة الاسلامية هدفت هذه الدراسة لتحليل ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الاسلامية على مستوى المنظومة المصرفية السعودية وتحديدًا بالبنك الأهلي التجاري، فقد أثبتت الدراسة بشأن ظاهرة التحويل مجموعة ملاحظات لعل أهمها ما تعلق بالأموال المستثمرة في صناديق الاستثمار الإسلامية على مستوى المملكة التي بلغت 44 مليار ريال في بداية سنوات الألفية الثالثة بنسبة 74% من إجمالي الأموال المستثمرة في صناديق الاستثمار السعودية، إضافة إلى ملاحظة النمو المستمر في حجم التمويل الإسلامي المقدم من الجهاز المصرفي السعودي بمعدل أكبر من النمو في إجمالي التمويل ، الأمر الذي يشير الى زيادة الطلب على صيغ التمويل الإسلامي على حساب تراجع الطلب على صيغ التمويل التقليدي المبنية على الفائدة المصرفية

- بن عبد الرحمان البشير و شرفة حكيم (2021) دراسة بعنوان تجربة مصرف الجزيرة في التحويل الكلي إلى مصرف إسلامي الاستراتيجية والآثار على الأداء المالي هدفت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على تجربة بنك الجزيرة السعودي في تحوُّله للعمل المصرفي الإسلامي من خلال تبنيّه لمدخل التحوُّل الكلي والذي يعني أسلمة عملياته المالية على صعيد الموارد والاستخدامات، والوقوف على الاستراتيجية التي رسمها المصرف لولوج سوق الصناعة المصرفية الإسلامية التي عرفت ازدهارًا لافتًا في السنوات الأخيرة بخطى وثيقة، والتعرُّف على أثر هذا التحوُّل على كل من سيولة وربحية ونشاط مصرف الجزيرة. وقد توصلت الدراسة للعديد من النتائج، من أهمها: توجد فروق جوهرية في متوسط نسبة توظيف الموارد لمصرف الجزيرة قبل وبعد التحوُّل.

الفرق بين الدراسات السابقة و هذه الدراسة:

ما يميز دراستنا على الدراسات السابقة يمكنه حصره فيما يلي :

- دراسة نماذج التحويل المتاحة في بيئة تشريعية واحدة أي في نفس الاقتصاد حتى تكون للنماذج

المتبعة نفس درجة التنافسية وتكون المقارنة سليمة

- تقديم دراسة معمقة حول موضوع تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية

- الاستناد على التحليل الإحصائي - اختبار استودنت و اختبار فيشر- لتبيان اثر التحول بمختلف نماذجه على البنوك المتحولة

- استخدام اختبار تحليل التباين anova لإجراء المقارنة بين مختلف نماذج التحول المتبعة
صعوبات البحث:

لا يخلو أي بحث او دراسة من مواجهة صعوبات او مصادفة عقبات قد تعيق انجازه على احسن وجه، ولا يختلف الامر بالنسبة لهذا البحث، ومن بين اهم الصعوبات كانت:

- الصعوبات المتعلقة بالدراسة التطبيقية من الحصول على المعطيات المالية واستخراج البيانات من القوائم المالية .

- وكذا اختلاف البنوك في تصنيف البيانات المالية المنشورة في القوائم المالية من بنك لآخر، و اختلافها في نفس البنك من سنة مالية لأخرى، حيث تقوم بعض البنوك بإحداث تغيير في بعض المؤشرات المنشورة في القوائم المالية من سنة لأخرى.

هيكل الدراسة :


للإجابة على الاشكال المطروح في المقدمة قمنا بتقسيم الدراسة الى اربعة فصول:

قمنا في الفصل الاول باستعراض الاطار النظري للبنوك التقليدية والبنوك الاسلامية من خلال ثلاث مباحث المبحث الاول : البنوك التقليدية ونشاتها، المبحث الثاني: البنوك الاسلامية، والمبحث الثالث: مقارنة البنوك التقليدية بالبنوك الاسلامية والهدف من هذا الفصل هو وضع صورة واضحة حول اهم الفروقات ما بين النوعين من البنوك

وفي الفصل الثاني خصصناه لاهم صيغ واساليب التمويل في البنوك الإسلامية وذلك من خلال ثلاث مباحث المبحث الاول : اساليب التمويل المبنية على المشاركة في البنوك الاسلامية، و المبحث الثاني: اساليب التمويل المبنية على الدين التجاري في البنوك الاسلامية و المبحث الثالث: القرض الحسن والغرض من هذا الفصل هو دراسة دقيقة لاهم منتجات البنوك الاسلامية بهدف التعريف بها خاصة وان كنا بصدد التحول من منتجات تقليدية الى منتجات اخرى لا نعرف عنها الشيء الكثير.

اما الفصل الثالث فيتطرق لظاهرة تحول البنوك التقليدية الى بنوك اسلامية ومعوقاتها من خلال ثلاث مباحث كذلك، المبحث الاول: ماهية التحول ونماذجه، المبحث الثاني: اسباب التحول - عقائدية اقتصادية اجتماعية وأسباب اخرى، المبحث الثالث: معوقات او عقبات التحول والهدف من عرض هذا الفصل بهذه الصورة هو التعريف بظاهرة التحول مسبباتها وعوائقها.

اما الفصل الرابع والآخر والذي سيكون فصلا تطبيقيا خصصناه لدراسة تطبيقية حول نماذج تحول البنوك التقليدية الى العمل في مجال الصيرفة الاسلامية باستعراض تجربة بعض البنوك السعودية خلال الفترة الممتدة من 1998 الى 2020، و التي قامت بالتحول عبر مختلف نماذجه عمليا، ومقارنة اداء هذه البنوك قبل وبعد التحول.



الفصل الاول: الاطار النظري للبنوك
التقليدية والبنوك الاسلامية

الفصل الاول: الاطار النظري للبنوك التقليدية والبنوك الاسلامية:

مقدمة الفصل:

لا حظنا في العقود الخمسة الاخيرة ظهور نوع جديد من البنوك ينافس البنوك التقليدية، وهي بنوك اسلامية غير ربوية لديها ميزات وخصائص تميزها عن البنوك التقليدية المعروفة سواء من ناحية المنتجات المقدمة او من ناحية مصادر اموالها، ولقد انتشرت في غدة دول من العالم في فترة وجيزة خاصة في العقدين الاخيرين واصبحت تعمل جنباً إلى جنب مع البنوك التقليدية نظرا لقدمها مقارنة مع البنوك الإسلامية، ومن بين أهم وظائفها هي تمويل المشروعات والأفراد والحكومات.

وللتعرّف على أهم الاختلافات الموجودة بين النوعين من البنوك قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى

المباحث التالية:

- البنوك التقليدية ونشأتها.
- البنوك الاسلامية.
- مقارنة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية.

المبحث الأول: البنوك التقليدية ونشأتها

سنستعرض في هذا المبحث المطالبين التاليين:

- ماهية البنوك التقليدية.

- ميزانية البنوك التقليدية.

المطلب الأول: ماهية البنوك التقليدية

أولاً: مفهوم البنوك التقليدية

1- مفهوم كلمة بنك:

ترجع كلمة بنك إلى أصل الكلمة الإيطالية Banca والتي تعني صندوق متين لحفظ النقائس ، وكذلك مقعد طويل لشخصين أو أكثر Bench، وتعبّر هاتان الكلمتان عن الوظيفتان الأساسيتان للبنوك، حيث تعبّر الكلمة الأولى Banca عن وظيفة الحماية، أي المكان الذي يحتفظ فيه بكل ما هو ذو قيمة مثل: الذهب، والمجوهرات، والكلمة الثانية Bench تعبّر عن وظيفة المعاملات بين البنك وعملائه⁽¹⁾.

2- تعريف (البنوك والمصارف) أو المؤسسات المالية التقليدية: وهي مؤسسات مالية ائتمانية تقوم على نظام الفائدة في تلقي الأموال وإعادة إقراضها حسب مجال عملها، بالإضافة إلى تقديمها للعديد من الخدمات المصرفية.²

ويتمثل جوهر العمل البنكي التقليدي بالتعامل بالفائدة (الربوية) أخذاً وعطاءً، وتُعد الفائدة أساس عمل البنوك التقليدية المحوري الذي يتمثل بجذب الودائع من الجمهور مقابل فائدة ثابتة مقطوعة مسبقاً يقدمها (البنك) للمودعين، ومن ثمّ يعيد تقديمها (البنك) لمن يطلبها منه من المتعاملين معه، مقابل فائدة ثابتة مقطوعة ، فمثلاً ، يمنح البنك المودعين فائدة بمقدار 2% أو 3% بينما يأخذ من المقترضين 5% أو 6% ويكون نصيبه (البنك) من كلا العمليتين فرق السعر الحاصل بينهما ، هذا من حيث الإجمال.

أما من حيث التفصيل فإن وظائف البنوك التقليدية لا تنحصر فيما ذكر، وإنما تتعدد وظائفها بتعدد أنواعها، فكل نوع منها وظائف أساسية.

ثانياً: نشأة البنوك التقليدية: قبل أربعة قرون كانت بداية ظهور البنوك التقليدية في الدول الغربية، وتحديدًا في الربع الأخير من القرن السادس عشر الميلادي الذي اعتبر البداية الفعلية لنشأة البنوك

(1) - محمد سويلم، إدارة المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر، 1998، ص: 22 .

² محمد عبد الحكيم، العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية، بحث مقدّم إلى مؤتمر دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الإستثمار والتنمية، 08-09 ماي 2002م، الشارقة، العدد 252، مجلد: 22، ص : 149.

التقليدية في مدينة البندقية عام 1587م. ثم تلاه بنك في هولندا عام 1609م ، ثم انتشرت بعد ذلك تبعاً في المدن الأوروبية الأخرى¹.

ومعلوم أن المجتمعات الإسلامية كانت في تلك الفترة بعيدة عن عمل البنوك التقليدية لأنها تتقاطع مع ثقافتها الدينية. وعند دخول الاستعمار الغربي إلى بلاد المسلمين بدأت البنوك التقليدية تنتشر شيئاً فشيئاً، فظهرت أولى البنوك التقليدية في نهاية القرن التاسع عشر الميلادي وتحديداً في عام 1898م من خلال ظهور أول بنك تقليدي في مصر.²

وقد شهدت أعمال البنوك ووظائفها تطورات عديدة وسريعة، وقد اتسمت أعمالها بالمرونة الكبيرة والتواصل المستمر في التوسع، وتنوعت أعمالها في الأعمال المصرفية من قبول الودائع وفتح الحسابات الجارية من جانب وتوظيف الأموال واستثمارها من جانب آخر.

ثالثاً: أنواع البنوك التقليدية:

تصنّف البنوك التقليدية عموماً إلى أربعة أنواع رئيسية تتمثل في:

- البنوك المركزية.
- البنوك التجارية.
- البنوك المتخصصة.
- بنوك الاعمل والاستثمار

1- البنوك المركزية:

وهي المؤسسة الحكومية التي تتولى الإشراف والرقابة على سائر البنوك والمصارف العاملة في الدولة، وتتولى مراقبة النظام النقدي من خلال أدوات السياسة النقدية. ويسمى مفرداً بالبنك أو المصرف المركزي وفي بعض الأحيان ببنك البنوك. حيث ظهر أول بنك مركزي في السويد عام 1656م، وتلاه مصرف إنجلترا عام 1694م³، ويهدف إلى الحفاظ على الاستقرار النقدي والمالي في الدولة، والإسهام في تعزيز النمو الاقتصادي، والسيطرة على التضخم، وتخفيض البطالة. وتتوسع مهام البنك المركزي وتختلف

¹- Guy Caudmine et Jean Mantier, Banque et marchés Financière, Economica, Paris,1998,p: 03.

² عبد المجيد سعود، البنوك الإسلامية وأوجه الإختلاف بينها وبين البنوك التقليدية، رسالة ماجستير، غير منشورة، جامعة الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية، 1992-1993م، ص: 123.


³ حسين بني هاني، اقتصاديات النقود والبنوك (الأسس والمبادئ)، دار الكندي، عمان، 2002م، ص: 189.

من دولة إلى أخرى، إلا أن عملها الرئيس يتمثل في تنفيذ السياسة النقدية للدولة، وإصدار العملة الوطنية، ومراقبة الجهاز المصرفي، وتنظيم عملية الائتمان والإقراض.

2- البنوك التجارية:

وهي مؤسسات ائتمانية غير متخصصة تضطلع أساسا بمهمة تلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب أو بعد أجل، والتعامل بصفة أساسية في الائتمان، كتقديم القروض، والسلف، وتحصيل الأوراق التجارية وخصمها، وإصدار خطابات الضمان والاعتماد المستندي وكذلك عملية خلق النقود وتسيير وسائل الدفع،⁽¹⁾ وتعتبر البنوك التجارية أهم عنصر من عناصر الهيكل المصرفي التقليدي، حيث تعتبر أكثرها عددا وأكثرها شيوعا في أقطار العالم، ويمكن تمثيل عمليات البنوك التجارية في الشكل التالي:

شكل رقم (1.1) : عمليات البنوك التجارية



المصدر: محمد سويلم، مرجع سابق، ص : 28.

3- البنوك المتخصصة:

وهي مؤسسات مالية تعتمد على مواردها الذاتية، تهدف إلى تطوير قطاع إنتاجي معين، أو خدمة شريحة مجتمعية معينة، من خلال العمليات المصرفية المحددة التي تقدمها وفقاً للقرارات الصادرة بتأسيسها ومزاولة نشاطها، كبنك للزراعة، أو بنك الإسكان وما شابه ذلك.

(1) - حسين بني هاني، مرجع سابق، ص: 206.

وعليه فإن البنوك التقليدية مؤسسات مالية ائتمانية تقوم على نظام الفائدة في تلقي الأموال وإعادة إقراضها حسب مجال عملها، بالإضافة إلى تقديمها للعديد من الخدمات المصرفية.⁽¹⁾

4- بنوك الأعمال والاستثمار:

يكمن الدور الأساسي لبنوك الأعمال والاستثمار في خدمة الإستثمار وفقاً لمخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي تحددها الدولة بحيث يمكن لهذه البنوك أن تقوم بإنشاء شركات استثمار متخصصة تزاول أوجه النشاط الاقتصادي المختلفة، كما يمكنها أن تقوم بدور الوساطة في سوق رأس المال، أي التمويل طويل الأجل الخاص بالاستثمارات الكبرى، أما قبول الودائع فلا يعدّ من وظائفها وبالتالي لا تحتاج إلى سيولة نقدية كبيرة كما هو الحال في البنوك التجارية.²

المطلب الثاني: ميزانية البنك التقليدي

البنك مؤسسة كباقي المؤسسات لها ميزانية خاصة عبارة عن قائمة مكونة من عمودين متساويين عمود خاص بالخصوم أي الموارد المالية الموجودة في حوزة البنك التجاري و هي ذمم على عاتق البنك التجاري و عمود آخر خاص بالأصول يبين كيفية توزيع أو استخدام هذه الموارد .

اولاً: مصادر الأموال في البنوك التقليدية

تنقسم مصادر الأموال في البنوك التقليدية إلى قسمين رئيسيين:

1 - المصادر الداخلية : وتشمل:

1-1 - رأس المال: ويتمثل في الأموال التي ساهم بها المؤسسون، بالإضافة إلى أية زيادة تمت خلال الفترة من خلال طرح أسهم جديدة، ويعتبر أكثر بنود الخصوم ثباتاً واستقراراً.⁽³⁾

1-2 - الاحتياطات: وتتمثل في الاحتياطات الآتية⁽⁴⁾:

1-2-1 - الاحتياطات القانونية:

ويتم تكوينها بفرض من القانون، كنسبة معينة من الربح الصافي للدورة حتى تبلغ نسبة معينة من رأس المال، وتعدّ كوسيلة لوقاية الدائنين والمودعين في حالة تعرّض البنك إلى خسارة أو إفلاس.

1-2-2 - الاحتياطات النظامية: ويتم تكوينها بموجب النظام الأساسي للبنك بالإضافة إلى تحديد

حد أقصى لهذه الاحتياطات كنسبة من رأس المال.

¹ - محمد سويلم، مرجع سابق، ص : 19.

² - حسين بني هاني، مرجع سابق، ص: 207.

³ - زينب حسين عوض الله، اقتصاديات النقود والمال، الدار الجامعية، بيروت، 1994، ص : 118.

⁴ - حسين بني هاني، مرجع سابق، ص: 218.

1-2-3 - الاحتياطي العام:

وهو احتياطي يضعه المؤسسون قصد تعزيز رأسمال البنك فهو يعتبر احتياطي اختياري، كما قد يقوم البنك بتكوين احتياطات أخرى للطوارئ ومخاطر الإقراض وغيرها.

1-3 - الأرباح غير الموزعة:

حيث تعتمد البنوك عادة إلى جزء من الأرباح وعدم توزيعها لاستعمالها في توسيع نشاطها أو لتدعيم الدورات التي تقل فيها أرباح البنك عن مستوى معين، وترصد هذه المبالغ في حساب نتائج رهن التخصيص في بداية الدورة.

2- المصادر الخارجية للبنوك التقليدية:

وتتمثل في المبالغ التي يحصل عليها البنك من الأفراد أو الهيئات الخارجية، وتتمثل أساسا في الودائع والقروض التي يتحصل عليها البنك من جهات خارجية.

2-1- الودائع: تعرّف الوديعة في المفهوم التقليدي بأنها: كل الأموال التي يتلقاها البنك مع التزامه بإرجاعها إلى أصحابها عند طلبها، أو حسب الاتفاق بينه وبين صاحب المال وهي أكثر بنود خصوم البنك أهمية وأكبرها حجما، وتنقسم بطبيعتها إلى ثلاثة أنواع تتمثل في: (1)

2-1-1- الودائع تحت الطلب: (الحسابات الجارية)

وهي الودائع التي يمكن سحبها بمجرد الطلب، وفي أي لحظة، ولا يتقاضى العميل (المودع) في مقابل إيداعها أي فوائد، إلا إذا كانت مبالغ ضخمة، وفي بعض الأحيان المودع هو الذي يقدم مصاريف الخدمات المقدمة من طوابع وهاتف...الخ.

2-1-2- الودائع لأجل: وهي عبارة عن مبالغ يودعها المتعاملون لدى البنوك التقليدية وتنقسم بدورها إلى نوعين:

أ - ودائع لأجل تستحق بتاريخ متفق عليه مع البنك.

ب- ودائع بإشعار أو بإخطار، حيث لا يمكن سحب هذه الوديعة إلا بعد إشعار البنك بفترة مسبقة متفق عليها.

وتتميز الودائع لأجل عن الودائع تحت الطلب في أنّ صاحبها يستحق الفائدة عليها، ويكون البنك ضامنا للأصل والفائدة، ويتحمل جميع مخاطرها.

¹- زينب حسين عوض الله، مرجع سابق، ص: 120-121.

2-1-3- ودائع الادخار: (حسابات التوفير)

وهي ودائع يغلب عليها الصفة الإدخارية وتتمثل في تلك المبالغ التي يدّخرها المودعين حين الحاجة إليها، ويحصلون مقابل ذلك على فائدة يحدّدها البنك التقليدي المتعامل معه، حيث يختلف التعامل مع هذه الودائع من بنك لآخر⁽¹⁾، وتضع البنوك التقليدية تحت تصرّف المودعين في مقابل هذا النوع من الودائع دفاترًا تسمّى دفاتر التوفير.

2-2- القروض المصرفية:

وتتمثل في القروض التي يتحصّل عليها البنك التقليدي من بنوك أخرى سواء كانت محلية أو أجنبية، وقد يكون في بعض الحالات البنك المقرض هو البنك المركزي⁽²⁾.

ثانياً: استخدامات الأموال في البنوك التقليدية

تتمثل استخدامات الأموال في البنوك التقليدية في جانب الأصول من الميزانية، وترتّب هذه الأصول في الميزانية ترتيباً تنازلياً حسب درجة السيولة، بحيث تبدأ بالنقدية الحاضرة أو الجاهزة، والتي تعتبر أكثر سيولة، ثم تليها الأصول المتداولة، وفي الأخير الأصول الثابتة التي تعتبر أقل الأصول سيولة، ولقد تمّ تقسيم هذه الاستخدامات إلى ثلاثة عناصر رئيسية تتمثل في⁽³⁾:

3-1-1- الأرصدة النقدية الحاضرة: (القيم الجاهزة)

تكون فيها نسبة السيولة كاملة وتشمل على البنود التالي:

3-1-1- النقدية بالصندوق: وتتمثل في المبالغ النقدية التي تحتفظ بها البنوك في خزانتها لمواجهة متطلّبات السحب اليومي.

3-1-2- الأرصدة لدى البنك المركزي:

وتتمثل هذه الأرصدة في الحساب الجاري الذي يحتفظ به البنك لدى البنك المركزي وحساب

الاحتياطي النقدي المقرض على البنوك بنسبة مئوية ثابتة أو متغيرة من إجمالي قيمة الودائع بأنواعها.

3-1-3- أرصدة لدى البنوك الأخرى: وتتمثل في المعاملات المتبادلة بين البنوك التقليدية المندرجة في

شكل شيكات أو تحويلات أو قروض ويتم التعامل بينها عموماً بنظام الحسابات المكشوفة.

¹ - عبد المجيد سعود، مرجع سابق، ص : 138.

² - زينب حسين عوض الله، مرجع سابق، ص : 122.

³ - عبد المجيد سعود، مرجع سابق، ص : 141.

3-1-4- أرصدة لدى المرسلين بالخارج:

وتتمثل في المعاملات الجارية التي يفتحها البنك لدى البنوك المرسله في الخارج، لتغطية معاملات الزبائن التي تتم بالخارج، كدفع قيمة مستندات التصدير والقيام بعمليات التحويل وصرف العملات الأجنبية.

2 - الأصول المتداولة:

وهي ما تسمى بالاستثمارات أو مصادر الإيرادات، ويمكن حصرها في النقاط الرئيسية التالية:

2-1- محفظة الأوراق المالية:

ويتمثل هذا العنصر في الأموال المستثمرة في الأوراق المالية، والمتمثلة في الأسهم والسندات، حيث يقوم البنك بشراء سندات ذات الفائدة المحددة مسبقاً، والصادرة عن هيئات أو مؤسسات أو حكومات محلية أو أجنبية، أما فيما يخص الأسهم فإنّ البنك التقليدي يقوم بشراء وبيع أسهم الشركات المدرجة في بورصة الأوراق المالية، حيث يقوم بالشراء حين تدني الأسعار والبيع عند ارتفاعها، وكسب الفرق بين السعرين

(سعر البيع والشراء)، أو المساهمة في رأسمال الشركات وحصوله على عائد من أرباح هذه الشركات⁽¹⁾.

2 - 2 - أوراق تجارية مضمونة:

وتتمثل في الأوراق التجارية التي تحصل عليها البنوك بهدف الخصم، ويقصد بالخصم دفع البنك لقيمة الورقة قبل ميعاد استحقاقها بعد حذف مبلغ الخصم الذي يمثل الفائدة المذكورة عن المدة بين تاريخ الخصم، وميعاد الاستحقاق مضافاً إليه عمولة البنك ومصاريف التحصيل، ويشمل أيضاً هذا البند على الكمبيالات والسندات الإذنية المحلية منها أو الأجنبية⁽²⁾.

2-3- القروض والسلفيات:

وتتمثل في القروض التي يقدمها البنك لوحدات العجز المالي من مؤسسات وأفراد مقابل فائدة متفق عليها مسبقاً والتي تصنّف حسب الأجل إلى قروض قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل.

3 - الأصول الثابتة:

تتمثل في الموجودات التي تكون درجة سيولتها منخفضة، حيث يقوم البنك بشرائها من أجل القيام بوظائفه الأساسية، وتتمثل أساساً في: الأراضي والمباني والأثاث ووسائل النقل... الخ، بالإضافة إلى المصاريف الإعدادية أو ما يسمّى بمصاريف التأسيس.

¹ - محمد عبد الحكيم زعير، مرجع سابق، ص: 18.

² - زينب حسين عوض الله، مرجع سابق، ص: 107 - 108.

وفيما يلي نموذج لميزانية بنك تقليدي، توضح مصادر واستخدامات الأموال:

جدول رقم (1.1) : الميزانية العمومية للبنك التقليدي في 12/31

الأصول (الاستخدامات)	الخصوم (الموارد)
1. النقود الحاضرة	الموارد الذاتية :
أ. نقود حاضرة في خزانة البنك	1. رأسمال (يشمل رأس المال المدفوع)
ب. نقود لدى البنوك الأخرى	2. الاحتياطات :
ج. نقود حاضرة لدى البنك المركزي	أ. احتياط قانوني
2. نقود قابلا للاستدعاء فورا و نقود قابلة للاستدعاء خلال فترة وجيزة	ب. احتياط خاص
3. أدونات الخزنة	الموارد الغير ذاتية
4. الأوراق التجارية : الكمبيالات و السندات الأذنية المخصصة	3. الودائع
5. الأوراق المالية : سندات حكومية و أسهم و سندات الشركات الصناعية	أ. ودائع تحت الطلب
6. القروض و السلفيات : قروض قصيرة الأجل،	ب. ودائع الأجل
7. القروض و السلفيات طويلة الأجل ، استثمارات صناعة طويلة الأجل ، و سندات حكومية طويلة الأجل .	ج. ودائع ادخارية
8. بنود أخرى	4. الاقتراض من البنوك الأخرى
	5. أرباح السنة المالية
	6. بنود أخرى

المصدر: حسين بني هاني، مرجع سابق، ص : 223 - 224.

المبحث الثاني: البنوك الإسلامية:

سنستعرض في هذا المبحث المطالبين التاليين:

- ماهية البنوك الإسلامية.
- ميزانية البنوك الإسلامية.

المطلب الأول: ماهية البنوك الإسلامية

أولاً: مفهوم البنوك الإسلامية

أما مفهوم البنوك الإسلامية، فقد عرفتھا اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية بأنها " تلك البنوك أو المؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذاً وعطاءً".¹

ولا شك أن هذا التعريف ناقص ولا يعكس خصائص وأهداف النظام المصرفي الإسلامي. ذلك أنه هناك بنوك لا تتعامل بالربا مثل البنوك الزراعية في الهند حالياً والبنوك التعاونية في ألمانيا في الثلاثينات من القرن الماضي، ولكنها مع ذلك ليست بنوكاً إسلامية. لذلك يجب أن يعكس تعريف البنوك الإسلامية أكثر من مجرد حصر التعامل بالمباح وعدم التعامل بالربا، وإنما أيضاً تطبيق الإسلام بجميع أوامره ونواهيه وتحقيق أهدافه في مجالات عملها كافة. وعلى الرغم من وجود عدد من التعاريف للبنك الإسلامي، إلا أنه يمكن تعريف البنك الإسلامي على أنه " مؤسسة مالية نقدية تقوم بالأعمال والخدمات المالية والمصرفية وجذب الموارد النقدية وتوظيفها توظيفاً فعالاً يكفل نموها وتحقيق أقصى عائد منها وبما يحقق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في إطار أحكام الشريعة الإسلامية السمحة".

ويتضمن مفهوم البنوك الإسلامية عناصر أساسية، هي:²

1- الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية من حيث عدم التعامل بالربا والالتزام بالحلال والابتعاد عن الحرام.

2- حُسن اختيار القائمين على إدارة الأموال بهدف ضمان تنفيذ الأحكام الشرعية في المعاملات المصرفية.

¹- عوف محمود الكفراوي، بحوث في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة الثقافة الإسلامية، الإسكندرية، 2000م، ص: 277.

²- محسن أحمد الخضيرى، البنوك الإسلامية، إيتراك للنشر والتوزيع، مصر، ط3، 1999م، ص: 25.

3- الصراحة والصدق والشفافية في المعاملات حتى يتبين لعملاء البنك الإسلامي كيفية تحقيق الربح ومعدل العائد على أموالهم المستثمرة في البنك.

ثانياً: نشأة البنوك الإسلامية:

لقد تطورت البنوك الإسلامية من خلال مجموعة من المحاولات، نذكر أولها تجربة باكستان، حيث تم إنشاء مؤسسة بنك صغير بالسنتين من القرن العشرين تهدف مساعدة صغار المزارعين من خلال إقراضهم قروض صغيرة بدون فائدة ولكن بعموله بسيطة لتغطية المصاريف الإدارية، وكانت مصادر أموال البنك من أصحاب الأراضي الذين لم يتقاضوا عنها أية فائدة، وكانوا يدفعونها لمرة واحدة فقط.¹ الأمر الذي أدى إلى توقف التجربة نتيجة لنقص في التمويل، بالإضافة إلى زيادة التكاليف الإدارية عن الإيرادات من العمولات . ثم ظهرت تجربة بنك الادخار المحلي بمصر في سنة 1963 على يد الدكتور أحمد النجار، وذلك بقصد التنمية المحلية. وقد تم إنشاؤه على غرار البنوك الألمانية، التي درس فيها الدكتوراه، ولكن مع إضفاء الطابع الإسلامي عليها. وقد استمرت التجربة لمدة أربع سنوات أصبح للبنك خلالها 9 فروع ومليون عميل ويعمل فيه 200 موظف . وعلى الرغم من نجاح التجربة، إلا أن الإدارة السياسية المركزية وقتذاك كانت السبب المباشر في القضاء على هذه التجربة الناجحة.²

وفي ماليزيا، تم تأسيس بيت الحجاج سنة 1963 بهدف تأمين التمويل اللازم لرحلة الحج، وذلك من خلال إيداع العملاء في هذا البيت الذي يستثمر الأموال المتجمعة لديه بطريقة إسلامية، وما زال يعمل لغاية الآن وتزيد موجوداته عن 800 مليون دولار.³

وكان أول بنك إسلامي حكومي هو بنك ناصر الاجتماعي في مصر الذي تأسس في عام 1971. ويتلقى البنك الودائع ويستثمرها في المشروعات والمقاولات الصغيرة ويوزع أرباحه على المودعين

¹ - Abdul Ghafoor Awan, 2009, *Comparison Of Islamic And Conventional Banking In Pakistan, Proceedings 2nd CBRC, Lahore, Pakistan* p 03

² - محمود إبراهيم أبو شادي، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000م، ص: 49،

³ -Asni, F. (2019). *History of the Establishment and Development of Islamic Banking in Malaysia. International Journal of Academic Research in Business and Social Sciences, 09 (06), p307.*
<http://dx.doi.org/10.6007/IJARBS/v9-i6/5949>

بحسب حصة أموالهم في الإستثمارات. وقد حقق البنك نجاحا كبيرا وخاصة لدى الطبقات المتوسطة كونه يعمل على تمويل الحج والدراسة الجامعية. وما زال البنك قائما يعمل لغاية الآن.¹

وفي سنة 1975م تم إنشاء بنك دبي الإسلامي الذي يقدم كافة الخدمات المصرفية على أساس إسلامي. والبنك الإسلامي للتنمية بجدة ويساهم فيه جميع الدول الإسلامية، وهو مؤسس دولية للتمويل الإنمائي والتجاري والقيام بالأبحاث والتدريب. وفي عام 1977م تم إنشاء بنك فيصل الإسلامي السوداني وبنك فيصل الإسلامي المصري وبيت التمويل الكويتي. كما تم إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ومقره مكة المكرمة بهدف دعم الروابط بين البنوك الإسلامية وتوثيق أواصر التعاون بينها وتأكيد طابعها الإسلامي والتنسيق بين أنشطتها وتمثيل مصالحها.

ثالثا: أنواع واهداف البنوك الإسلامية:

أ- الأنواع البنوك الاسلامية: تقسم البنوك الإسلامية حسب ما هو موجود في الواقع العملي إلى قسمين رئيسيين:

1- حسب طبيعة أعمالها:

1-1- بنوك إسلامية اجتماعية بالدرجة الأولى:

تعني عبارة - بالدرجة الأولى- أنّ الهدف الأساسي لهذه البنوك هو هدف اجتماعي وهذا ما يميّزها عن البنوك الإسلامية الأخرى التي لها أيضا أهداف اجتماعية، لكن ليست بنفس الدرجة، ومن أمثلة ذلك " بنك ناصر الاجتماعي" الذي أنشئ في عام 1971 وهو بنك محلي عمومي يقوم بدور اجتماعي عن طريق تمديد نظام الضمان الاجتماعي للأشخاص غير المتمتعون به، وتقديم القروض بدون فوائد للأشخاص المحتاجين، وهذا لا ينفى أنه يستثمر أمواله في المشروعات العمومية ذات المردودية المرتفعة حيث يدعم مركزه المالي⁽²⁾.

1-2- بنوك للاستثمار بالدرجة الأولى: حيث يعطي هذا النوع من البنوك الأولوية للاستثمار، مع ممارستها لجميع الأعمال البنكية الأخرى، ومثل هذه البنوك " بنك التمويل الكويتي " والبنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار.

¹ - محمد الدقوقي، برامج الخير للتمويل الشخصي، مركز الدراسات المالية والمصرفية، البنك السعودي الأمريكي، السعودية، 2003م، ص : 08.

² - محمود إبراهيم أبو شادي، مرجع سابق، ص: 25 - 26.

1-3- بنوك تنمية إسلامية: تهدف كل البنوك الإسلامية إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية على حد سواء، لكن لم يظهر إلا بنك إسلامي واحد متخصص في التنمية هو " البنك الإسلامي للتنمية" الذي تم تأسيسه من طرف حكومات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، وعين مقره الرئيسي بجدة بالمملكة العربية السعودية، وذلك في عام 1974م⁽¹⁾.

1-4- البنوك الإسلامية المتعددة الأنشطة: وهي البنوك التي تقوم بمختلف الأعمال المصرفية والمالية والتجارية والاستثمارية والتنموية، ومن أمثلتها: " بنك فيصل الإسلامي المصرفي"، والسوداني، والبحريني، وبنك دبي الإسلامي.

2- حسب طبيعة المساهمين فيها:²

2-1- بنوك إسلامية خاصة: سواء كانت محلية أو دولية حيث تكون ملكيتها للخواص، ومن أمثلة ذلك: " البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار" الذي يعتبر بنكا محليا خاصا.

2-2- بنوك إسلامية عامة: وهي البنوك التي تكون ملكا للدولة، مثل " بنك ناصر الاجتماعي" والبنوك الإسلامية الباكستانية والإيرانية.

2-3- بنوك إسلامية مختلطة: وهي البنوك التي تكون ملكيتها مختلطة بين الخواص والدولة مثل: بنك التمويل الكويتي وبنك البركة الجزائري.

ب- أهداف البنوك الإسلامية:

هناك جملة من الأهداف التي يسعى البنك الإسلامي إلى تحقيقها. وهذه تتبع من كون البنك، مُمثلاً عن أصحابه، ربُّ مال بحاجة إلى تحقيق عائد على أمواله، ومن كون البنك مُضارباً عاملاً في أموال المودعين لديه يسعى لتحقيق عائد من عمله وعلى أموالهم، ومن كونه متخصصاً في النشاطات والأعمال المالية المصرفية المختلفة. وعلى أية حال، يمكن إجمال هذه الأهداف بثلاثة:³

1- تحقيق الربح وهو من أهم الأهداف التي يسعى البنك إلى تحقيقها لأنها مقياس استمراريته وبقائه، وهذا الربح ليس فقط للبنك نفسه وإنما أيضاً للمتعاملين معه من المودعين المضاربين بأموالهم في البنك.

2- الحكمة والأمان في التصرف بالأموال وذلك من خلال تنويع الاستثمارات وتقليل المخاطر والاحتفاظ بمعدلات سيولة ملائمة لمواجهة الظروف.

¹ - توفيق محمد الشاوي، البنك الإسلامي للتنمية، الزهراء للإعلام الآلي، الطبعة الأولى، القاهرة، 1993م، ص: 118.

² - محمود إبراهيم أبو شادي، مرجع سابق، ص: 31.

³ - عبد الرزاق رحيم جدي الهيبي: *المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق* دار اسامة للنشر، عمان، الطبعة الأولى 1998،

3- الاستمرارية والنمو: أي تنمية الموارد الذاتية للبنك من خلال رفع رأس المال والأرباح المحتجزة والاحتياطيات، بالإضافة إلى تنمية الموارد الخارجية باستقطاب المدخرات وتوظيفها.

المطلب الثاني : ميزانية البنك الإسلامي: تنقسم ميزانية البنك الإسلامي كذلك إلى عمودين عمود خاص بالموارد وعمود ثاني خاص بالاستخدامات أي الأصول:

أولاً : الموارد:

1 - المصادر الداخلية: لا تختلف المصادر الداخلية للبنوك الإسلامية عنها في البنوك التقليدية، إذ أنها تتكوّن من رأس المال والاحتياطيات بأنواعها والأرباح غير الموزّعة.

2 - المصادر الخارجية: تتشابه المصادر الخارجية للبنوك الإسلامية مع المصادر الخارجية للبنوك التقليدية إلى حدّ كبير من ناحية الشكل، لكنّها تختلف عنها من حيث طريقة معاملتها، وتتمثّل في المصادر التالية:

1-2- الودائع: تتلقّى البنوك الإسلامية الودائع بشكل مخالف للبنوك التقليدية، وتستخدمها بطرق مغايرة وذلك وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية أي مبدأ تحريم الفائدة، وتتمثّل في الودائع التالية:

1-1-2- الودائع تحت الطلب: (الحسابات الجارية): وتعرّف الحسابات الجارية على أنّها " حسابات تعطي لأصحابها الحق في الإيداع فيها والسحب منها بموجب شيكات أو أوامر دفع، دون تحصيل أصحابها على أي عائد، وهي لا تختلف في البنوك الإسلامية عنها في البنوك التقليدية، وذلك من حيث إبرام عقد الإيداع وشكله، كيفية السحب والضمان الكامل لمبالغها بقيمتها الإسمية، وتعدّ الوديعة الجارية بمثابة قروض حسنة يقترضها الموردون للبنك إلى حين الحاجة إليها، وذلك في الأجل القصير، أما الخاصة التي تتميز بها الودائع تحت الطلب عند البنوك الإسلامية هي إمكانية صاحب الوديعة أن يرفق طلبه من أجل فتح الحساب الجاري لصالحه بإذن منه للبنك في استخدام رصيده بعد أن يدمجه مع أمواله وأموال بقية العملاء مع التزام البنك بأدائه عند الطلب"⁽¹⁾.

2-1-2- الودائع الإستثمارية: (حسابات استثمارية): يقابل الودائع الاستثمارية في البنوك الإسلامية الودائع لأجل والودائع بإخطار في البنوك التقليدية، وتعرّف الحسابات الاستثمارية على أنّها: " الأموال التي يضعها أصحابها بغرض تحقيق الربح عن طريق قيام البنك بتوظيفها واستثمارها، سواء بصورة

¹ - عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، مرجع سابق، ص: 145.

منفردة أو مشتركة، وسواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة⁽¹⁾، وتعتبر الوديعة الإستثمارية في البنك الإسلامي بمثابة عقد مضاربة بين البنك والمودع، فلا يضمن البنك الوديعة ولا أرباحها إلا إذا قصر أو تعدى أو خالف شروط العقد، ونجد أن نسبة هذه الودائع تمثل في البنك الإسلامي أعلى نسبة لمصادر الأموال، حيث تصل إلى نحو 80% بينما لا تتعدى 50% في البنوك التقليدية.

وتنقسم الحسابات الإستثمارية في البنوك الإسلامية إلى نوعين⁽²⁾:

- أ - الودائع الإستثمارية العامة: (غير مقيدة) وهي التي يوكل أصحابها البنك الإسلامي في استثمارها حسب ما يراه ملائماً، ويفترض أن الإستثمار سيتم على أساس المضاربة المطلقة (غير المشروطة).
- ب - الودائع الإستثمارية المخصصة: (مقيدة) وهي التي يشترط أصحابها على البنك استثمارها في مشاريع محدّدة يختارونها ويتحملون وحدهم مخاطرها.

2-1-3- الودائع الادخارية : (حسابات التوفير) تعرّف حسابات التوفير على أنها " حسابات يقوم أصحابها بفتحها لحفظ الاموال الزائدة عن إستهلاكهم الحالي، وذلك بغرض إدّخارها أو توفيرها لظروف مستقبلية، ويسمح لهم عادة بالسحب منها في أي وقت.

وتعتبر حسابات التوفير بالبنوك الإسلامية عقد مضاربة بين المودع (رب المال) والبنك (المضارب) يحصل بمقتضاه المودع على عائد يحدّد على أساس الأرباح الصافية للاستثمار ومبلغ ومدة إستثمارها باستخدام طريقة أدنى رصيد في حساب المودع.

وتنقسم حسابات التوفير في البنوك الإسلامية إلى نوعين³:

- أ - حسابات توفير مع التفويض والاستثمار: ويتحصّل بمقتضاها المودع على ربح نتيجة المضاربة التي يقوم بها البنك .

- ب - حسابات توفير دون التفويض بالاستثمار: ولا يتحصّل في هذه الحالة المودع على أي أرباح وتأخذ شكل حسابات جارية.

¹ - محمد عبد المنعم أبو زيد، المضاربة وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية، المعهد العالي للفكر الإسلامي، القاهرة، ط01، 1996م، ص : 71.

² - محمد سويلم، مرجع سابق، ص: 580.

³ محمد حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للنشر، عمان، 2001م، ص: 122.

ثانياً: الاستخدامات

في البنوك الإسلامية هي الأصول التي تمتلكها، وسنتطرق في هذه النقطة إلى أهم عناصر الأصول:

1 - الأرصدة النقدية الحاضرة:

1-1 - النقدية بالصندوق:

لا يوجد أي اختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في ذلك.

1-2 - الأرصدة لدى البنك المركزي:

لا يوجد اختلاف في النسبة المفروضة من البنك المركزي على البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية، سواء على الودائع الجارية أو الودائع الإستثمارية، ولكن يكمن الاختلاف في المبالغ المقرضة من البنك المركزي كاحتياطي نقدي على الودائع، لأنها في البنوك التقليدية قرض يلتزم البنك برده عند الأجل المحدد مع فوائده، وفي البنوك الإسلامية تتمثل في عقد مضاربة بين البنك (المضارب) والمودع (رب المال)، توزع بينهم الأرباح والخسائر بالنسبة المتفق عليها دون تعدد أو تقصير من البنك، ومن هنا فإن احتجاز جزء من أموال المودعين دون استثمار لا يجوز شرعاً، ولا يجوز للسلطة النقدية أن تطالب البنوك الإسلامية بما لا يجوز شرعاً، ولا مانع من الإحتياط بنسبة إحتياطي للبنوك الإسلامية مقابل الطوارئ .

1-3 - أرصدة لدى البنوك الأخرى:

يظهر هذا الحساب لديها كحساب جار إذا كانت هناك معاملات ضرورية مع بنوك تقليدية، ولا يمكن أن يكون هذا الحساب سالباً لدى هذه البنوك، ويوجد هذا الحساب بالطبع بين البنك الإسلامي وغيره من البنوك الإسلامية الأخرى داخل الدولة وخارجها.

1-4 - أرصدة لدى المراسلين بالخارج:

تجتهد البنوك الإسلامية أن يكون مراسلوها في الخارج من البنوك الإسلامية، كما صدر بذلك فتوى المؤتمر الثالث للمصرف الإسلامي بدبي عام 1985م، ولكن قد لا توجد بنوك إسلامية في بعض البلدان فتتخذ البنوك الإسلامية مراسلين لها من البنوك التقليدية، غير أنها تعقد معها اتفاقات تقتضي بأن الأرصدة الدائنة للبنوك الإسلامية لا تدفع لها البنوك التقليدية فوائده، وإذا انكشف حساب البنك الإسلامي لأسباب مفاجئة وغير متوقعة فإن البنك التقليدي لا يحسب فوائده على البنك الإسلامي⁽¹⁾.

¹- عبد الرزاق رحيم جدي الهيبي ، مرجع سابق، ص: 165-166.

2- الأصول المتداولة:

2-1- محفظة الأوراق المالية:

تتخصص محفظة الأوراق المالية في البنوك الإسلامية في الأسهم العادية فقط، فلا يجوز التعامل بالسندات والأسهم الممتازة باعتبارهم من المعاملات الربوية، ورغم إجازة التعامل بالأسهم العادية إلا أنّ هناك بعض الضوابط يجب مراعاتها، تتمثل في⁽¹⁾:

- ألا يكون عقد الشركة المصدرة للأسهم العادية باطلا بناء على مبادئ الشريعة الإسلامية.
- ألا يكون النشاط الذي تمارسه الشركة غير مشروع.

2-2 - أنشطة تمويلية واستثمارية:

وتتمثل في صيغ التمويل التي تتعامل بها البنوك الإسلامية وهو ما يحل محلّ القروض الممنوحة من البنوك التقليدية، وسيتم شرح هذه الصيغ بالتفصيل في الفصل الموالي.

3 - الأصول الثابتة:

تتشابه بنود الأصول الثابتة في البنوك الإسلامية مع بنود الأصول الثابتة في البنوك التقليدية. يمكن تلخيص مصادر واستخدامات الأموال في البنوك الإسلامية في الميزانية التالية:

¹-محمود حسن صوان، مرجع سابق، ص: 135.

جدول رقم (1.2): الميزانية العمومية للبنك الإسلامي في 12/31/

المبلغ	الخصوم (المطلوبات)	المبلغ	الأصول (الموجودات)
	حقوق المساهمين:		الموجودات الجاهزة :
	- رأس مال مدفوع.		- النقدية في الصندوق.
	- الأرباح المحتجزة.		- النقدية لدى المراسلين.
	الإحتياطيات:		- النقدية لدى البنك المركزي.
	- إحتياطي قانوني.		- النقدية لدى البنوك الأخرى.
	- إحتياطي إختياري.		- النقدية في صندوق الزكاة.
	- إحتياطي عمليات إستثماري.		الموجودات المتداولة:
	المخصّصات:		- إستثمارات في عمليات المرابحة.
	- مخصّصات ضريبة الدخل.		- إستثمارات في عمليات المشاركة.
	- مخصّصات تعويض نهاية الخدمة.		- إستثمارات في عمليات المضاربة.
	- مخصّصات الإستهلاك.		- إستثمارات في عمليات بيع السلم.
	الودائع:		- إستثمارات في عمليات عقود الإستصناع.
	- وداائع إستثمارية.		- إستثمارات في عمليات البيع التأجيري.
	- وداائع جارية.		- إستثمارات في شركات وصناديق.
	- وداائع التوفير.		- إستثمارات إسلامية.
			- القرض الحسن.
			- أرصدة مدينة أخرى.
	باقي الربح القابل للتوزيع		الموجودات الثابتة:
			- آلات بعد الإستهلاك.
			- آلات مكتبية ومحاسبية بعد الإستهلاك.
			- مباني بعد الإستهلاك.
			- أراضي.
	الحسابات النظامية:		الحسابات النظامية:
	- تعهّادات البنك مقابل إعتامادات مستندية.		- تعهّادات العملاء مقابل إعتامادات مستندية.
	- تعهّادات البنك مقابل كفالات.		- تعهّادات العملاء مقابل كفالات.

المصدر: حسين بني هاني، مرجع سابق، ص : 275.

المبحث الثالث: مقارنة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية

سنقوم بدراسة هذا المبحث في المطلبين التاليين:

- اوجه التشابه.
- اوجه الاختلاف

بعد تعرفنا على ماهية البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية فإنه أولى بنا الآن أن نقدم مقارنة بين هذه البنوك والبنوك الإسلامية.

إن الهدف من وجود البنوك هو الوساطة المالية، وتعني جذب فوائض الأموال من المدخرين لتوظيفها لدى المستثمرين. والبنوك الإسلامية شأنها شأن البنوك التقليدية تقوم بهذا الدور الحيوي للتقليل من عدم تماثل المعلومات اثناء تمويل الاقتصاد.¹ ولكن بينما تقوم البنوك التقليدية بدور الوساطة المالية على شكل اقتراض بفائدة معلومة مسبقاً من المدخرين وإقراض بفائدة معلومة مسبقاً للمستثمرين، فإن البنوك الإسلامية تقوم بهذا الدور من خلال إشراك المدخرين أصحاب الأموال بالربح المتحقق من قبل المستثمرين الموظفين لهذه الأموال. ففي البنوك التقليدية، يلتزم المستثمر بدفع تكلفة الأموال المستثمرة مهما كانت نتيجة أعماله الإستثمارية الموظفة فيها أموال الودائع ربحاً أم خسارة. كما يقبض المدخر عوائد على أمواله المودعة بغض النظر عن نتيجة استخدام وتوظيف وإستثمار هذه الأموال. وفي هذه الحالة يترتب على البنك التقليدي إلتزام مُؤكد من ناحية مصادر الأموال بدفع فوائده للمودعين، مقابل إلتزام غير مُؤكد من ناحية استخدام الأموال من حيث عدم ضمان البنك وتحققه على وجه اليقين بإستلام أصول وفوائد قروضه. الأمر الذي يشكل مخاطره غير متعادلة على جانبي مصادر وإستخدامات أموال البنك. وبالتالي لا بد من وجود تشريعات صارمة ورقابية مصرفية على البنوك التجارية بهدف ضمان الودائع.

وفي المقابل، فإنه لا يترتب على البنك الإسلامي أي التزم يقيني من جهة مصادر الأموال. إذ لا يضمن البنك الإسلامي تحقيق أرباح على الودائع الإدخارية والاستثمارية، وذلك لأنه لا يوجد التزم مُؤكد على وجه اليقين بأن المشروعات المُستثمرة فيها الأموال سوف تحقق ربحاً. وبالتالي فإن جانبي مصادر واستخدامات أموال البنك ذات مخاطر متعادلة.² ولكن ذلك بالطبع لا ينفي قدرة البنك على توقع معدل الأرباح من واقع الممارسة والخبرة والمعرفة بأحوال النشاطات الإقتصادية ونتائج أعمالها.

¹ Mohamed Hashers Rashwan, 2010, A Comparison Between Islamic And Traditional Banks: Pre And Post The 2008 Financial Crisis, The British University in Egypt, Egypt p 03

² - صادق راشد الشمري، اساسيات الاستثمار في المصارف الإسلامية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان الطبعة الأولى

وبشكل عام، يمكن القول بأن دور الوساطة المالية لدى البنك التقليدي ينطوي على الاقتراض بفائدة من جانب والإقراض بفائدة إلى الجانب الآخر. بينما ينطوي دور الوساطة لدى البنك الإسلامي على مبدأ المشاركة بالربح والخسارة وفقاً للقاعدة الشرعية الغنم بالغرم. وهذا أهم ما يُميّز الأعمال المصرفية الإسلامية عن تلك التقليدية. وفيما يلي عرض خاص لأوجه التشابه والاختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية.

المطلب الاول : أوجه التشابه بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية: هناك عدة جوانب ونقاط تتشابه وتتقاطع فيها البنوك التقليدية مع البنوك الاسلامية والتي يمكن سردها في النقاط التالية:¹

- 1- تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية من حيث الاسم ، فكلاهما بنوك.
- 2- تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية من حيث الوظيفة، إذ أن كلا منهما يعمل كوسيط مالي بين المدخرين والمستثمرين.
- 3- تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية في مجموعة من الخدمات المصرفية مثل تحويل الأموال والصرافة وتحصيل الديون بالإئابة عن الدائن وتأجير الخزائن الحديدية وإصدار الشيكات السياحية وعمليات الإكتتاب بالأسهم.
- 4- تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية في الودائع الجارية المبنية على أساس القرض بدون فائدة، حيث يتعهد البنك بردها دون زيادة أو نقصان مع ما يُرافق هذه السلعة من خدمات كإصدار الشيكات واستخدام الآت السحب النقدي (Distributeur automatique des billets) وإصدار بطاقات الائتمان.
- 5- تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية في الإستثمار بأسهم الشركات دون السندات.
- 6- تخضع البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية الى رقابة البنك المركزي على حد سواء.

المطلب الثاني: أوجه الاختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية

هناك العديد من نقاط الاختلاف بين المصارف الاسلامية والبنوك التقليدية يمكن حصر بعضها في النقاط التالية:

¹ - صادق راشد الشمري، مرجع سبق ذكره ص 143

- 1- يتضمن اسم البنك عقيدته (البنك الإسلامي) بينما لا يشير اسم البنك التقليدي إلى منهجه، رأسمالي أو اشتراكي مثلاً.
- 2- يقوم مبدأ الوساطة المالية لدى البنوك الإسلامية على أساس الربح والخسارة بينما يقوم هذا المبدأ لدى البنوك التقليدية على الاقتراض والاقتراض بفائدة.
- 3- يحتل الإستثمار في البنوك الإسلامية جزءاً كبيراً من معاملاته، كالمرابحة والمشاركة والإجارة المنتهية بالتملك، بينما يمثل الإقتراض الأهمية القصوى في البنك التقليدي.¹
- 4- تخضع البنوك الإسلامية إلى الرقابة الشرعية لمراقبة مدى مطابقة أعمال البنك للشريعة الإسلامية، إضافة للرقابة المصرفية من قبل البنك المركزي. بينما لا تخضع البنوك التقليدية إلا للرقابة المصرفية من قبل البنك المركزي.
- 5- تتطلب استثمارات البنك الإسلامي امتلاك الأصول الثابتة والمنقولة، بينما يمنع على البنوك التقليدية هذا التملك خوفاً من تجميد أموالها..
- 6- تتطلب بعض الأعمال المصرفية للبنك الإسلامي ممارسة التجارة في السلع، بينما لا للبنوك التقليدية بهذه الممارسات خوفاً من الاحتكار.
- 7- لا يطلب البنك الإسلامي ضمانات من قبل المستثمرين كون التمويل مشترك بالربح والخسارة، وفي غالب الأحوال تكون هذه الضمانات لغايات التعدي أو التقصير في إدارة المشروعات، بينما تطلب البنوك التقليدية ضمانات على الأصول الثابتة والمنقولة من المستثمرين والمقترضين.²
- 8- للبنوك الإسلامية مسؤوليات تنموية واقتصادية واجتماعية قد لا تكون من أولويات البنوك التقليدية التي ليس لها هدف سوى تحقيق الربح.
- 9- تأخذ البنوك الإسلامية بمبدأ الرحمة والتسامح واليسر في حالة المدين المتخلف عن السداد ولا يؤدي ذلك إلى زيادة التكلفة عليه، بينما تسارع البنوك التقليدية إلى فرض غرامات ربوية على المتخلف عن السداد ومن ثم الحجز على الأموال والرهنات وبيعها بالمزاد العلني بأبخس الأسعار.

¹ - سامر مظهر قنطقجي، الفروق الجوهرية بين المصارف الإسلامية والمصارف الربوية، دار احياء للنشر الرقمي، الطبعة الثانية، 2014 ص 132

² - سامي بن ابراهيم السويلم، مدخل الى اصول التمويل الاسلامي، مركز أبحاث الاقتصاد الاسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 2011، ص 98

10- تركز البنوك الإسلامية على تمويل المشروعات النافعة للمجتمع وبحسب أولويات الحاجات الانسانية، بينما لا تهتم البنوك التجارية سوى بالضمانات والقدرة على تسديد القروض.

ويمكن استعراض هذه المقارنة من عدة اوجه في الجدول التالي:


جدول رقم (3-1) : أوجه المقارنة بين البنوك الإسلامية و البنوك التقليدية

أوجه المقارنة	المصارف الاسلامية	المصارف التقليدية
النشأة	ظهرت نتيجة تطورات تاريخية وسياسية واجتماعية ودينية في البلاد الإسلامية، وكان الدافع الأساسي لها دينيا	ظهرت ضمن التطور التاريخي للنظم التقليدية و التي كان آخرها الصرافة
أساس التعامل	تقوم على أساس تطبيق أحكام الشريعة الاسلامية واستبعاد الفائدة المصرفية من المعاملات	تقوم على أساس الفائدة المصرفية
الإيراد	تطبيق قاعدة الغنم بالغرم، أي قبول الناتج سواء كان ربحا أو خسارة	الإيراد المبني على أساس فائدة المصرفية محدد و متفق عليه مسبقا.
النقود	وسيلة توسط في المبادلات ومقياس للقيم (تجارة بالنقود)	سلعة يتم الاتجار بها، ويتم تحقيق ربح من الفارق بين الفائدة المصرفية الدائنة والمدينة (تأجير النقود)
أشكال التمويل	على أساس البيوع، والإجارة والمشاركة .. الخ	على أساس الاقراض في شكل قرض مباشر أو تسهيلات غيرمباشرة
التكافل الاجتماعي	في صورة تبرعات وقرض حسن وزكاة	في صورة تبرعات
الهيكل التنظيمي	- لا يوجد جاري مدين (إلا في أضيق الحدود وعلى سبيل الاستثناء) - قسم بيوع ومشاركات وإجارة - لجنة فتوى - صندوق القرض الحسن - صندوق الزكاة - صندوق الغارمين	قسم (إدارة) القروض والجاري - مدين من أقوى الأقسام في المصرف
التخصص	يغلب عليها طابع المصارف الشاملة التي تقدم خدمات مصرفية تجارية و متخصصة و استثمارية	قد يتخصص في تمويل قطاع اقتصادي معين و قد بدا مفهوم المصارف الشاملة ينتشر

Source : Mohammed N Alam, A comparative study between Islamic and conventional banking systems, Canada, Mars, 2003, p : 22.

خاتمة الفصل:

في هذا الفصل حاولنا تسليط الضوء على ماهية البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، حيث وجدنا أنّ البنوك التقليدية تختلف شكلاً ومضموناً عن البنوك الإسلامية، من ناحية مصادر الاموال او من ناحية تشغيلها، حيث تعتمد الأولى على الفائدة المحددة مسبقاً سواء بالنسبة لعملية الإقراض أو الاقتراض، اين تكون العلاقة بين البنوك التقليدية وأصحاب الودائع هي علاقة دائن ومدين، وبالتالي يتأتى ربح البنوك التقليدية من الفرق بين سعر الفائدة المدينة وسعر الفائدة الدائنة، أمّا البنوك الإسلامية تعتمد على نوعين أساسيين من صيغ التمويل هي صيغ المتاجرة أو ما يسمّى بصيغ الهامش المعلوم، وكذا صيغ المشاركة في الربح والخسارة، كما أنّ العلاقة بين البنوك الإسلامية وأصحاب الودائع هي علاقة مشاركة أو متاجرة أو مضاربة.



الفصل الثاني : صيغ واساليب التمويل في البنوك
الاسلامية

الفصل الثاني : صيغ واساليب التمويل في البنوك الإسلامية

مقدمة الفصل:

في هذا الفصل سنحاول التطرق الى صيغ ومنتجات البنوك الإسلامية بشيء من التفصيل في ثلاث مباحث، حيث تعتبر وظيفة قبول الودائع بأنواعها المختلفة من اهم وظائف البنوك الإسلامية والتجارية الربوية، والوظيفة الثانية هي توظيف هذه الأموال بالحلال، ويتخذ الاستثمار في البنوك الإسلامية اشكالا، وصورا متعددة، وتعتبر كل واحدة منها بديلا مناسباً عن العمليات التي تجريها البنوك التجارية الربوية، ولقد تم استقرار التعامل بأدوات التمويل والاستثمار لدى البنوك الإسلامية على أساس ما يلي:

أولاً. المشاركة في الربح والخسارة (العائد المتغير).

ومن ادواتها المضاربة والمشاركة، ومنها أدوات اقل شهرة واستخداما حيث تتم المشاركة في الناتج مثل المزارعة والمساقاة ولن نتطرق لها لقلة استخدامها وسيتم تناول المضاربة والمشاركة بالتفصيل في المبحث الاول من هذا الفصل

ثانياً. تحقيق هامش من الربح (العائد الثابت).

وادواته التمويلية المعروفة والمستخدمه هي البيوع بشكل أساسي ومنها المرابحة والبيع الاجل، والاجارة، السلم والاستصناع سيتم تناولها بالتفصيل في المبحث الثاني من هذا الفصل.

ثالثاً. بدون تحقيق العائد:

القرض الحسن وسيتم تناوله في المبحث الاخير من هذا الفصل ، بالإضافة الى اجراء مقارنة بين صيغ التمويل للبنوك الإسلامية والبنوك التقليدية.

المبحث الاول : اساليب التمويل المبنية على المشاركة في البنوك الإسلامية

المطلب الاول: المضاربة

اولا: ماهية المضاربة: تعريفها ، تأصيلها الشرعي

1.التعريف المضاربة في اللغة. مضاربة على وزن مفاعلة, والمفاعلة تدل على المشاركة بين فاعلين, وكلمة المضاربة مأخوذة من (الضرب في الأرض) او السعي فيها. ومن الخطأ الشائع استخدام اللفظ للدلالة على شراء الأسهم او الذهب او العقارات توقعا لارتفاع الأسعار، والبيع لجني الأرباح. "والمضاربة تسمية اهل العراق بمعنى السعي في طلب الرزق , اما عند اهل الحجاز فتسمى "المقارضة" وهي مأخوذة من القرض وهو القطع, لان رب المال يقطع للمقارض قطعة من ماله يتصرف فيها.¹ **التعريف اصطلاحا:** المضاربة في الإصلاح تعني ان تدفع رب المال الى المضارب مالا ليتجر فيه, ويكون الربح مشتركا بينهما حسب الاتفاق , على ان تكون الخسارة على راس المال فقط , الا اذا ثبت التعدي او التقصير من جانب المضارب.

وفي البنوك الإسلامية , تعني المضاربة دخول البنك في صفقة محددة مع متعامل او اكثر , بحيث يقدم البنك المال اللازم للصفقة ,ويقدم المتعامل جهده, ويصبح الطرفان شريكين في الغنم و الغرم, ويكون البنك هو شريك راس المال , ويكون المتعامل هو الشريك المضارب . فاذا تحقق الربح وزع وفقا للنسب المتفق عليها , واذا تحققت الخسارة, يتحمل البنك خسارة في رأسماله , ويتحمل المتعامل خسارة في عمله فحسب, ولا يترتب عليه أي مديونية نتيجة للخسارة , ولا يترتب عليه ان يتحمل جزءا من الخسارة الا اذا ثبت ان هناك تعد او تقصير من جانبه.²

تأصيلها الشرعي :

ثبت التعامل بشركة المضاربة قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم وبعد بعثته, فلم ينكر صلى الله عليه وسلم ذلك, كما ان من المعروف انه صلى الله عليه وسلم سافر بمال خديجة. اذن فمشروعية المضاربة ثابتة بالسنة التقريرية. وعن ابن عباس رضي الله عنه قال . كان عباس بن عبد المطلب اذا دفع مالا مضاربة اشترط على صاحبه الا يسلك به بحرا, ولا ينزل به واديا, ولا يشتري به ذات كبد رطبة, فان فعل فهو ضامن, فرفع شرطه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجازه.³

¹مصطفى كمال السيد طایل: * البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي* دار اسامة للنشر، عمان الاردن، الطبعة الاولى 2012 ص

²حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل: *إدارة المصارف الإسلامية* دار وائل للنشر، عمان الاردن 2012 ص 156

³ - مصطفى كمال السيد طایل، مرجع سبق ذكره ص 274

2. شروط المضاربة:

- ان يكون رأس المال معلوما, حاضرا لا غائبا, ولا دينيا, وان يسلم الى العامل واذا سلمه المال على دفعات يجوز.
- ان يكون نصيب كل طرف في الربح جزءا شائعا على نحو كسري نسبي لا ان يكون مبلغا مقطوعا.
- ان لا يتم توزيع الربح الا بعد قسمة واسترداد رأس المال وإخراج المصاريف, تطبيقا للقاعدة (لاربح الا بعد وقاية رأس المال).
- ان لا يعمل رب المال مع المضارب , ولا يتدخل في إدارة الشركة.
- ثبوت قدرة واهلية المتعاقدين.

3. توزيع نتائج المضاربة:

- استرداد البنك رأس ماله (قيمة التمويل) دون زيادة او نقص اذا كان سالما.
- يوزع الربح حسب النسب المتفق عليها بين المضارب ورب المال.
- تكون الخسارة على الطرف صاحب رأس المال (الطرف المضارب يخسر جهده فقط. الا في حالة ثبوت حالات التعدي والتقصير من جانبه).

وإذا فسد عقد المضاربة يكون للمضارب اجرا مثله , ويكون الربح اذا تحقق لرب العمل.¹

4. مصاريف المضاربة : يكون تحميل مصاريف المضاربة بحسب طبيعتها.

- يتحمل المضارب مصاريف الاعمال التي من شأنها القيام بها لان هذا من قبيل الإدارة والعمل المطلوب منه والذي يأخذ حصة من الربح لاجله.
- يتحمل وعاء المضاربة المصاريف المتعلقة بالمضاربة نفسها مثل مصاريف المحاسبة والتدقيق وحفظ المال وترويج السلعة (تخرج المصروفات من الأرباح قبل توزيعه)

5. مزايا المضاربة:

- خلوها من الشبهات الشرعية .
- معالجة الظروف الاقتصادية من ركود وتضخم وسوء توزيع الثروة , نتيجة انشاء مشروعات جديدة.
- تحقيق التكامل بين عناصر الإنتاج.

¹ - حربي محمد عريقات مرجع سبق ذكره ص 158

- المزايا الاجتماعية (ارتفاع فرص التشغيل , زيادة عدد الملاك - الخ)

ثانيا: أنواع المضاربات: المضاربة عقد بين من يملك المال وبين من لا يملكه ليعمل فيه و البنوك الإسلامية تقوم بدور المضارب او دور رب المال او الدورين معا.

هناك عدة من المضاربات منها:¹

1. المضاربة الفردية :

وهي المضاربة التي تكون العلاقة فيها ثنائية بين مضارب واحد يقدم العمل والجهد والإدارة وبين رب مال واحد (يقدم المال).

2. المضاربة الجماعية (المشتركة):

وهي المضاربة التي تتعدد فيها الأطراف المشتركة في المضاربة بين أصحاب رؤوس الأموال وارباب العمل والخبرة, واهم صور هذه المضاربات التي تمارسها البنوك الإسلامية مايلي.

أ- الصورة التي يتعدد فيها أصحاب رؤوي الأموال وينفرد فيها المضارب, وذلك في حال قيام البنك الإسلامي باستثمار الحسابات الاستثمارية(الودائع) بنفسه دون الاستعانة بمضاربين آخرين.

ب- الصور التي يتعدد فيها المضاربون وينفرد فيها رب المال. وذلك في حال قيام البنك الاسلامي باستثمار الحسابات الاستثمارية (الودائع) مع مضاربين متعددين.

ج- الصور التي يتعدد فيها اطراف المضاربة , ارباب المال والبنك الإسلامي والمضاربون, وتتمثل في قيام البنك الإسلامي بإعطاء المال مضاربة لغيره , أي ان العلاقة تقوم بين ارباب المال (أصحاب الحسابات الاستثمارية) والبنك الإسلامي كوسيط , والمضاربون الذين يأخذون المال من البنك لاستثمارها.

3. المضاربة المطلقة:

وهي التي يدفع فيها رب المال (أصحاب الحسابات الاستثمارية)المال الى المصرف الإسلامي ليستثمره من غير تقييد بزمان او مكان المضارب , ولا نوع التجارة , ويفوض فيها المضارب في العمل وفقا لما يراه محققا للمصلحة.

¹ - حربي محمد عريقات مرجع سبق ذكره ص 161

ثالثا: الخطوات العملية لتنفيذ المضاربة:

غالبا ما يكون التمويل عن طريق المضاربة لدى البنوك الإسلامية عن طريق تقديم النقد كليا او جزئيا لتمويل عملية محددة يقوم بالعمل فيها شخص اخر وذلك على أساس المشاركة بالربح بين البنك والمضارب , والثقة والكفاءة فيما يتعلق بالعمل ووفق الخطوات التالية:¹

1. **الطلب:** يتقدم العميل طالب المضاربة الى البنك بدراسة جدوى اقتصادية للصفقة او المشروع الذي يود تمويله عن طريق البنك الإسلامي موضحا فيه.

ا- وصفا وتحليلا كاملا لطبيعة الصفقة .

ب- التكلفة الجزئية والكلية المتوقعة والمبنية على أسس منطقية .

ج- العائدات الجزئية والكلية المتوقعة والمبنية على أسس منطقية.

2. **الدراسات الائتمانية :** تتم دراسة الطالب من قبل فرع البنك المعني من حيث :

ا- دراسة سوقية عن الصفقة للتأكد من مطابقتها لواقع السوق.

ب- التأكد من مدى ربحية العملية وإمكانية استعادة التمويل المقدم من قبل البنك ضمن المدة المحددة .

ج- التأكد من خبرة العميل وكفاءته ومدى معرفته بالسوق المتوقع لهذه الصفقة .

د- التأكد من السيرة الذاتية للعميل خلقا وامانة من خلال تجربة المصرف معه , ومدى التزامه بتسديد التزاماته السابقة.

3. **موافقة البنك على التمويل:** في ضوء التقرير الذي يقدمه الفرع للمسؤولين عن التمويل وشروطه

ومقداره ونسبة الأرباح , وفيما اذا كان التمويل يتطلب تقديم ضمانة عينية او كفالة شخصية من العميل

طالب المضاربة . وذلك في حالة الخسارة الناتجة عن التعدي او التقصير او المخالفة ويتم توقيع عقد

مضاربة بين البنك والعميل لتوثيق العملية حسب الأصول القانونية والشرعية.

4. **تنفيذ عملية المضاربة:**

يفتح حساب خاص للعملية (مضاربة/باسم العميل) ليتم الانفاق منه على الصفقة , ولايداع

الواردات فيه ولتصفية العملية عن طريقه .


¹ - سامي بن ابراهيم السويلم، مرجع سبق ذكره ص 113

5. **متابعة العمل المضارب:** تتم متابعة المضارب اثناء فترة المضاربة من قبل موظفي دائرة التمويل والاستثمار لدى الفرع المعنى, عند عملية البيع والشراء الرئيسية , بالإضافة لمتابعته ضمن فترات زمنية مناسبة, للتأكد من سير عملية المضاربة حسب الخطة المتفق عليها.

6. **التصفية النهائية:** يقدم العمل حساباته للبنك مشتملة على مقدار ما سحب من الحساب لتمويل العملية بمختلف مراحلها وما ورده لحساب المضاربة من أموال مرفقة مع الوثائق الضرورية . وقد يسبق التصفية النهائية عملية تصفية مبدئية وعلى فترات مدة المضاربة وحسب طبيعتها , وبعد تدقيق هذه الحسابات , للتأكد من صحتها , تتم الموافقة على تصفية العملية بحيث يسترد البنك الإسلامي رأس ماله المدفوع دون زيادة او نقصان.

والشكل التالي يوضح مراحل سير عملية المضاربة بين البنك صاحب رأس المال والعمل المضارب

الشكل (1-2) : شكل يوضح عملية المضاربة في البنوك الإسلامية



المصدر: بوقطاية سلمى، مزري عبد الحفيظ، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية في الجزائر، مجلة

البيانات الاقتصادية المجلد الرابع العدد 02 ، 2018 ص 284

المطلب الثاني : المشاركة:

اولا: ماهية المشاركة: تعريفها , تأصيلها الشرعي:

1.التعريف :المشاركة في اللغة: الاختلاط (خلط الأموال ببعضها بحيث يصعب تمييز احداها عن الأخرى).

التعريف في الاصطلاح : المشاركة اصطلاحا. تعني ان يشترك اثنان- او اكثر- بحصة معينة في راس مال يتجران به كلاهما , والربح يوزع حسب اموالهما او على نسبة يتفق عليها عند العقد.¹
تأصيلها الشرعي :

-ورد في القران الكريم: وقال تعالى: **فهم شركاء في الثلث** (12) سورة النساء

وقال تعالى: **"وان كثيرا من الخطاء ليبيغي بعضهم على بعض الا الذين امنوا وعملوا الصالحات "**
(24) من سورة ص

-الحديث القدسي **"انا ثالث الشريكين ما لم يخن احدهما صاحبه , فاذا خانه خرجت من بينهما"**²
2. مفهوم المشاركة:

يعتبر التمويل بالمشاركة من اهم الأساليب التمويلية التي تستخدمها البنوك الإسلامية بفعالية واخذ نواحي تميزها وتفرداها عن البنوك التقليدية, حيث يتم تقديم التمويل الذي يطلبه المتعامل معه دون ان يتقاضى البنك فائدة محددة من قبل, وانما يشارك البنك في الناتج المحتمل, سواء كان ربحا او خسارة حسب أسس توزيعية متفق عليها بين البنك والعميل, ومن هنا تكون العلاقة بين الأطراف علاقة شراكة لاعلاقة الدائن بالمدين.

3. شروط المشاركة:

(ا) شروط راس المال: ان يكون راس المال نقديا (لا ان يكون من العروض الا اذا جرى تقويمها بالنقود وقت المشاركة).

• ان لا يكون راس المال دينيا, وان يكون حاضرا عند بدء العمليات(للتأكد من خلط الأموال)

(ب) شروط توزيع (الربح او الخسارة):

• يوزع الربح كحصة شائعة بين الشركاء, بحسب الاتفاق.

¹- عبد الرزاق رحيم جدي الهيئي: *المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق* دار اسامة للنشر ، عمان، الطبعة الاولى

1998 ص 487

²-عبد الرزاق رحيم جدي الهيئي مرجع سبق ذكره ص 502

- تقسم الخسارة (من غير تعد او تقصير) حسب نسب ملكية راس المال فقط, ولا يجوز الاتفاق على تحمل الخسارة بنسب مختلفة عن نسب المشاركة.
- يتم احتساب نسبة من صافي الربح مقابل الإدارة والاشراف لمن يدير الشركة ويقوم بأعمالها, او يحسب له مكافاة مقابل جهده.
- (ج) عدم بيع حصة الشريك الا بعد حيازتها عينا او حكما.
- (د) لا يجوز اشتراط ضمان احد الشركاء لمال الشركة او لنصيب شريك اخر, وانما يكون هناك ضمانه ضد التعدي والتقصير وسوء الأمانة من جانب الشريك المفوض بالإدارة.
- (هـ) تمويل نصيب البنك (او الطرف) الذي يريد الانسحاب من الملكية أي ان أسهمه تتناقص بشراء الشريك الاخر لها حتى تصبح الملكية كاملة لهذا الشريك.

ثانيا: صيغ المشاركات المستخدمة في المصارف الإسلامية:

يعد الاستثمار بالمشاركة من افضل ما طرحته المصارف الإسلامية من صيغ استثمارية , ومن اهم ما يميزها عن البنوك التجارية الربوية, بل يمكن القول بان المصرف الإسلامي هو مصرف مشاركة. وتختلف صيغ المشاركة المستخدمة في المصارف الإسلامية وانواعها باختلاف مدة كل منهما, وتقسم صيغ المشاركة الى مايلي:¹

1-المشاركة طويلة الاجل

2-المشاركة قصيرة الاجل

أ-المشاركة الثابتة (المشاركة الدائمة)

ب-المشاركة المتناقصة (المنتهية بالتملك)

ووفق لهذه الصيغ يتحول البنك الإسلامي الى شريك كامل للعميل, وليس مجرد ممول له, ويقوم التمويل بالمشاركة على أساس اشتراك كل من البنك والطالب التمويل في علاقة مشاركة , يشارك من خلالها البنك عمليه في جزء من نشاطه الاقتصادي الذي يمارسه , عن طريق تقديم جزء من التمويل الكلي الذي يحتاج اليه, كما يشارك العميل أيضا في الجزء الاخر , وتختلف نسب المشاركة بين البنك وبين العميل باختلاف المشروعات وطبيعة النشاط وقدرة العميل على إدارة نشاطه بنجاح فضلا عن حجم المخاطر التي تكتنف عملية التمويل.

¹ - عبد الرزاق رحيم جدي الهيبي مرجع سبق ذكره ص 506

وعادة يتولى العميل مسئولية مباشرة العمل التنفيذي للنشاط الاقتصادي الممول ، والاشراف عليه وادارته باعتباره صاحب المعرفة بتفاصيله كافة، ولديه الخبرة الكافية على التعامل فيه ، وعنده الدراية بفنونه وتعاملاته وبما يمكنه من النجاح في هذا النشاط.

ويتفق الطرفان بموجب عقد المشاركة على نسب توزيع ناتج النشاط سواء اكان ربحا او خسارة، ويتم هذا وفقا للقواعد الآتية:¹

أ- يحصل العميل المشارك على حصة مقطوعة كنسبة من الناتج المتحقق، او كمبلغ متفق عليه مقابل ادارته للنشاط وقيامه بالأعمال التنفيذية الخاصة به،
ب- يوزع الباقي بين طرفين بنسبة مساهمة كل طرف منهما في التمويل الكلي المقدم.

وفي حالة ما اذا كان ناتج الاعمال خسارة، فان التوزيع يقتصر فقط على أساس نسب المشاركة في التمويل لكل منهما ولا يدخل في ذلك مشاركة الجهد، او لا يتحمل العميل نصيبا اخر من الخسائر بسبب عمله، اذ يكفي انه خسر مقابل هذا الجهد.

مزايا المشاركة : وهناك عدة مزايا للمشاركة هي كما يلي:²

- **مزايا شرعية:** خلو المشاركة من الربا ومن العيوب الشرعية الأخرى.
- **مزايا اقتصادية:** ان نظام المشاركة يساهم في حشد الموارد الاقتصادية وتأسيس المشروعات الإنتاجية التي تساعد في نمو وتطوير الاقتصاد الوطني مما يعني معالجة الامراض الاقتصادية (الركود ، التضخم ، سوء توزيع الثروة ، هدر الموارد الاقتصادية)
- **مزايا تجارية:**

*العائد المرتفع(عائد مالي +عائد تجاري)

*توزيع مخاطر المشروع بين مجموعة من المستثمرين الذين يمثلهم البنك والأطراف الأخرى المشاركة في المشروع، مما يشجع على الاستثمار في المشاريع المختلفة.
*توفير الجهود بسبب توزيع المسؤوليات بين الشركاء.

*من وجه نظر العميل فان نظام المشاركة عادة لا يحتاج لتقديم رهن عقاري او ضمانات وبالتالي فان الجدوى الاقتصادية للمشروع وميزاته هي وحدها التي تؤهله للتمويل من المصرف،

¹ - احمد محمد محمود النصار، الاستثمار بالمشاركة في البنوك الإسلامية، بيروت لبنان، دار الكتب العلمية، الطبعة الاولى 2010،

² - احمد محمد محمود النصار، مرجع سبق ذكره ص 86

• مزايا اجتماعية:

- *ارتفاع فرص تشغيل العمال والفنيين.
- *انتشار ظاهرة التكافل.
- *عدالة توزيع العائد وزيادة عدد الملاك.
- ثالثا: الخطوات العملية لتنفيذ المشاركة.

يوجد عدة خطوات هي كما يلي:¹

ا- الخطوات العملية للمشاركة الدائمة

• الاشتراك في رأس المال:

- *البنك: يقدم جزءا من رأس المال المطلوب بصفته مشاركا ويفوض العميل (الشريك) بإدارة المشروع.
- *الشريك: يقدم جزءا من رأس المال المطلوب للمشروع , ويكون امينا على ما في يده من أموال البنك .

• نتائج المشروع:

*يتم العمل في المشروع من اجل تنمية المال, وقد يحقق المشروع نتائج إيجابية او سلبية.

توزيع الثروة الناتجة من المشروع :

- *في حالة حدوث خسارة , فانها تقسم على قدر حصة كل شريك في رأس المال .
- *في حالة تحقق أرباح. فانها توزع بين الطرفين (البنك والشريك) بحسب الاتفاق.

ب-الخطوات العملية للمشاركة المتناقصة

• الاشتراك في رأس المال:

- *البنك: يقدم جزءا من رأس المال المطلوب للمشروع بصفته مشاركا ويتفق مع العميل (الشريك) على طريقة معينة لبيع حصته في رأس المال تدريجيا .

*الشريك: يقدم جزءا من رأس المال المطلوب للمشروع , ويكون امينا على ما في يده من أموال البنك.

• نتائج المشروع:

*يتم العمل في المشروع من اجل تنمية المال, وقد يحقق المشروع نتائج إيجابية او سلبية.

• توزيع نتائج المشروع :

-في حالة تحقق أرباح, فانها توزع بين الطرفين (البنك والشريك) حسب الاتفاق.

¹ - احمد محمد محمود النصار، مصدر سبق ذكره ص87

-في حالة حدوث خسارة، فإنها تقسم حسب قدر حصة كل شريك.

• بيع البنك حصته في رأس المال:


*البنك: يعبر عن استعداده _ حسب الاتفاق _ لبيع جزء معين من حصته في رأس المال.

*الشريك: يدفع ثمن جزء المبيع من حصة البنك بالقيمة السوقية او ما يتفق عليه في حينه, وتنتقل اليه ملكية ذلك الجزء.

ملاحظة: تتواصل هذه العملية الى ان تنتهي مساهمة البنك في المشروع , وذلك بالتحويل -على فترات- لكامل ملكية محل المشاركة الى العميل الشريك .فيكون البنك قد استرجع مساهمته إضافة الى ما حققه من أرباح خلال فترة مشاركته.

والشكل التالي يوضح مراحل سير عملية المشاركة بصفة عامة

الشكل (2-2): الخطوات العملية للمشاركة



المصدر: بوقطاية سلمى، مزري عبد الحفيظ، مصدر سبق ذكره ص: 285

المطلب الثالث : الفرق بين المشاركة والمضاربة:

لابد من توضيح الفرق الجوهرى ما بين المشاركة والمضاربة في الاتي ¹:

- 1- في المشاركة: يتم فيها خلط رؤوس أموال الشركاء مع بعضها البعض , اما في المضاربة فلا اختلاط للأموال مع بعضها لانه لا يوجد فيها الا رأسمال واحد يقابله جهد وعمل المضارب.
- 2- اذا حصلت خسارة في المشاركة فانها تكون حسب حصة كل منهما في راس المال , بينما في المضاربة يتحمل رب المال الخسارة وحدة , مقابل خسارة جهد وعمل المضارب.
- 3- ان العمل في المشاركة من حق كل شريك, عمل فيها ام لم يعمل , وان كان لا يحصل العمل الا بموافقة الشريك الاخر , اما في المضاربة فان العمل فيها من حق المضارب فقط ولا حق لرب المال فيه
- 4- لا يحق لرب المال التدخل في شؤون المضارب في المضاربة , بينما يحق للشريك المساهم بجزء من راس المال ان يتدخل في شؤون الشريك الاخر .
- 5- ان التعرف في الشركة يكون كاملا لكل شريك , بالأصالة عن نفسه, وبالنيابة عن غيره , اما في المضاربة فالتعرف الكلي يكون فيها للعامل المضارب فقط .

¹ - احمد محمد محمود النصار، مصدر سبق ذكره ص 89

المبحث الثاني: اساليب التمويل المبنية على الدين التجاري في البنوك الإسلامية

المطلب الاول: المرابحة ، الاجارة

اولا: بيع المرابحة

1. التعريف

-بيع المرابحة : وهو بيع السلعة بمثل ثمنها الأول الذي اشترها به البائع مع زيادة ربح معلوم متفق

عله بمبلغ مقطوع او نسبة من الثمن الأول , يتخذ بيع المرابحة احد الشكلين التالي:¹

أ -المرابحة البسيطة: تكون بين طرفين احدهما لديه سلعة ويرغب في بيعها للأخر بثمن اجل اكثر من الثمن العاجل , مثل البيوع التي يقوم بها التاجر في العادة فهم يشترون السلع ويحتفظون بها حتى يأتي من يرغب بشراءها فيبيعونه إياها بربح في العادة.

ب- المرابحة المركبة (المرابحة للأمر بالشراء - المرابحة المصرفية) :

وتكون بين اطراف ثلاثة :

الطرف الأول : الامر بالشراء وهو المشتري الثاني الذي يرغب في شراء السلعة .

الطرف الثاني : المأمور بالشراء وهو المشتري الأول (البنك الإسلامي)

الطرف الثالث : البائع الأول - وهو مالك السلعة الذي يريد بيعها .

ويلاحظ ان هذا الشكل من بيع المرابحة ينطوي على :

وعد بالشراء - بيع المرابحة نفسه . وهو الشكل الذي تجريه المصارف الإسلامية .

2. بيع المرابحة للأمر بالشراء :يقوم بيع المرابحة للأمر بالشراء(وهو ما اصطلح عليه بالمرابحة

المصرفية) على أساس شراء البنك للسلعة حسب المواصفات التي يطلبها العميل الامر بالشراء ثم بيعه

له مرابحة, أي بثمنها الأول مع التكلفة المعتبرة شرعا بالإضافة الى هامش ربح متفق عليه سلفا بين

الطرفين .

التأصيل الشرعي لبيع المرابحة :

ورد هذا الشكل من البيع في كتاب للإمام الشافعي حيث قال الامام :

** اذا أرى الرجال السلعة فقال : اشترى هذه واربحك فيها كذا , فاشترها الرجل فشرأه جائز ** .2

¹ - الغريب ناصر، اصول المصرفية الإسلامية وأساليب التمويل المتوافقة معها، عين شمس، الطبعة الثانية، 2006 ص 127

² - مصطفى كمال السيد طایل مرجع سبق ذكره ص 313

وبناء على هذا . قرر المؤتمر الثاني للمصرف الإسلامي الذي حضره عدد من كبار الشريعة وكبار المشتغلين في ميدان الاقتصاد الإسلامي , ان المواعدة على بيع المرابحة للأمر بالشراء بعد التملك للسلعة المشتراة , وحيازتها ثم بيعها لمن امر بشرائها بربح مذكور في الموعد السابق , هو امر جائز شرعا , طالما كانت تقع على البنك الإسلامي مسؤولية الهلاك قبل التسليم وتبعية الرد فيما يستوجب الرد بعبء خفي . واما بالنسبة للوعد , وكونه ملزم للأمر بالشراء , او للبنك او لكليهما , فقد قرر المؤتمر ان الاخذ بالإلزام هو الحافظ لمصلحة التعامل واستقرار المعاملات وان الاخذ بالإلزام امر مقبول شرعا وان كل مصرف مخير في الاخذ بما يراه في مسألة القول بالإلزام , حسب ما تراه هيئة الرقابة الشرعية لديه .
وبناء على هذا , فقد قررت معظم البنوك الإسلامية الاخذ بمبدأ الزامية الوعد .

3. شروط صحة بيع المرابحة :¹

- ان يكون راس المال معلوما : لان المرابحة بيع بالثمن الأول والتكاليف المعتبرة مع زيادة ربح مسمى , ومعرفة الثمن شرط لازم في عقود المرابحة لان الجهالة به تقضي الى فساد البيع .
- ان يكون العقد الأول صحيحا : وذلك ضروري لتحقيق شرط ملكية البنك للسلعة قبل بيعها , ومثال على عدم صحة العقد الأول بيع ما ليس بمال أصلا او بيع غير المقذور على تسليمه (بيع الطير او السمك في الماء) .
- ان يكون العقد الأول خاليا من الربى اذ ان بيع المرابحة هو بيع مرتب على الثمن الاول مع الزيادة في الثمن .

- بيان العيب الذي حدث بالمبيع بعد شراءه من البائع الأصلي
- بيان الاجل : لان السلعة بيعت بثمن اجل وهو عادة يكون اعلى من الثمن .


4. الخطوات العملي لتنفيذ عمليات المرابحة للأمر بالشراء :²

- طلب الشراء :
- يتقدم العميل بطلب كتابي للبنك برغبته الحصول على سلعة معينة محددة المواصفات والاسعار والكميات ومواعيد الاستلام ويكون الطلب مرفوق بالسندات اللازمة والفواتير المبدئية....الخ
- البنك : دراسة طلب العميل لتقادي مخاطر التمويل (سواء كانت مخاطرة التسويق او غيرها) ويحدد الشروط والضمانات للموافقة .

¹ الغريب ناصر ، مصدر سبق ذكره ص 129

² الغريب ناصر ، مصدر سبق ذكره ص 131

- توقيع عقد الوعد بالشراء: في حالة موافقة البنك على تنفيذ عملية المراجعة يطلب من المشتري (العميل) توقيع " عقد الوعد بشراء السلعة من البنك مرابحة "
 - *المشتري: يعد بشراء السلعة من البنك مرابحة بتكاليفها زائد الربح المتفق عليه.
 - شراء السلعة ودفع قيمتها للبائع الأصلي بالإضافة الى جميع المصروفات الأخرى حتى وصول البضاعة.
 - استلام وتسليم البضاعة:
- يقوم البنك باستلام البضاعة المتفق عليها من البائع (المورد) وذلك حتى يتحقق شرط ملكية السلعة, وبعدها يطلب من العميل توقيع عقد بيع المراجعة واجراء عملية التسليم والتسلم حسب المواصفات المتفق عليها , في حال مخالفتها للمواصفات يتحمل البنك كامل المسؤولية .
- والشكل التالي يوضح المراحل الست (06) للمراجعة
- الشكل رقم (2-3): مراحل عملية المراجعة



المصدر: بوقطاية سلمى، مزري عبد الحفيظ، مصدر سبق نكره ص: 286

أهمية المراجعة:

من الجدير بالذكر ان المراجعة من اكثر أساليب التمويل شيوعا بين البنوك الإسلامية ويقدر ما بين (70 بالمئة -80 بالمئة) من اجمالي التمويل الذي تقدمه البنوك الإسلامية , يتم عن طريق المراجعة¹ . ولقد استطاعت البنوك الإسلامية عن طريق المراجعة منافسة عمليات الاقتراض لدى البنوك التقليدية وذلك للأسباب التالية:²

¹ - شوقي بورقبة: *التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية* عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع -إربد- الاردن الطبعة الاولى

2013 ص 124

² - الغريب ناصر، مصدر سبق نكره ص 135

- سهولة تطبيق عمليات المرابحة للامر بالشراء , بعكس بقية أنواع التمويل الإسلامية مثل المشاركة والمضاربة حيث تحتاج الى عمليات اكثر تعددا ووضوحا.
 - سهولة مراقبة تنفيذ العملية من قبل أجهزة البنك من حث الرقابة الداخلية او الشرعية .
 - امكانية تحديد مستوى ومقدار عوائد التمويل منذ بداية دراسة عملية المرحة .
 - تشمل تطبيقات بيع المرابحة للإمر بالشراء نطاقا واسعا يغطي معظم السلع معمرة او غير معمرة او استهلاكية.
- وفي النهاية يشمل التمويل كل سلعة لا يخالف التعامل بها الشريعة او القانون سواء تم شراؤها من خلال السوق المحلي او الاستيراد من الخارج.
- يتمكن البنك، قبل تقديم التمويل بالمرابحة للامر بالشراء، من دراسة وضع العميل و امكانياته المالية و نشاطه و وضعه في السوق و اخلاقه و مقدرته على الوفاء بالتزاماته في حال منحه التمويل اللازم.
- وهذا ما يؤدي الى طلب البنك الحصول على ضمانات شخصية او عينية او رهونات لحفظ حق البنك، اذا فشل العميل بالوفاء بالتزاماته تجاه البنك في الاستحقاق، وقد يتم الرهن على السلعة موضوع التمويل.
- يتمكن البنك من التأكد من جديد العميل في هذا النوع من التمويل عن طريق اشتراط دفع عربون يمثل نسبة معينة من قيمة السلعة، ويستخدم هذا العربون (وقد يسمى تأميناً) لتسديد الأضرار و المصروفات التي قد تكبدها البنك عند شراء السلعة، و استتلاف العميل عن شرائها حسب المواعيد المقدمة من قبله.
 - يتمكن البنك من التأكد من جدية العميل في هذا النوع من التمويل عن طريق تقديم التمويل الجزئي للعملية، وذلك باشتراط أن يساهم العميل بجزء من قيمة السلعة (الثالث والرابع) و يمول البنك الباقي.
- ويستخدم هذا التمويل الجزئي عندما تكون قيمة السلعة كبيرة مقارنة مع إمكانيات العميل، كطلب التمويل لشراء سيارة بالنسبة للأفراد، أو عندما يتم طلب تمويل وحدات سكنية. حيث يكون التمويل طويل الأجل و المبالغ كبيرة، فلا بد من التأكد من جدية طالب التمويل عن طريق مساهمته بقسم من قيمة التمويل المطلوب كالربع أو الثلث أو نسبة أعلى منذ البداية و قبل الموافقة على طلبه.

ومن جهة نظر عميل البنك الإسلامي فان التعامل بأسلوب المرابحة للأمر بالشراء يوفر له ما يلي:1

- معرفة مقدار تكلفة السلعة عليه منذ شرائها حيث يتم احتساب قيمة السلعة وربحها منذ بداية العملية، و بشكل نهائي، بعكس التمويل بنظام الفائدة لدى البنوك التقليدية حيث يستمر احتساب الفوائد حتى السداد التام.
 - تحديد أقساط السداد بما يتلاءم مع التدفقات النقدية للعميل.
 - معرفة العميل منذ البداية بأنه لن يدفع مبالغ إضافية جديدة غير ما تم الاتفاق عليه، في حالة تأخره عن التسديد لأسباب معقولة.
 - في حالة بيع المرابحة بوساطة الاعتمادات المستندية يكون البنك مسؤولاً عن أي تلف أو عيب في البضاعة أو السلعة لحين بيعها و تسليمها للعميل بالأمر بالشراء.
- كل ما تقدم ذكره من عوامل جعل تمويل المرابحة أكثر أدوات التمويل ملائمة للبنوك الإسلامية في عملياتها و ساعدها في منافسة البنوك التقليدية في ميادين التمويل المختلفة و لشرائح المجتمع كافة. كما شجع كثيرا من العملاء للتوجه للبنوك الإسلامية للاستفادة من هذا الأسلوب بالتمويل، معها لما توفره لهم من ميزات قد لا تتوفر عند التعامل مع البنوك التقليدية.

6. الشبهات المثارة حول بيع المرابحة و الرد عليها:

يثير كثير من المشككين بعض الشبهات الشرعية حول صحة بيع المرابحة كما تجرّيه البنوك الإسلامية، و من هذه الشبهات ما يلي: ²

- أن بيع المرابحة هو بيع البنك لما لا يملك:
- وهو ما يسمى ببيع المعدوم و هو بيع نهى عنه رسول الله صلى الله عليه و سلم، و الرد على هذا القول أن بيع المرابحة للأمر بالشراء ليس كذلك لان المصرف لا يبيع شيئاً بمجرد اتصال العميل به، وإنما يتلقى أمراً بشراء سلعة ذات مواصفات محددة بدقة، و بناء على هذا الأمر يقوم المصرف بالشراء ثم

¹ الغريب ناصر، مصدر سبق ذكره ص 136

² سامي بن ابراهيم السويلم، مرجع سبق ذكره ص 163

يعرض السلعة على الأمر بالشراء فإذا كانت مطابقة للمواصفات تم عقد البيع . و عليه فان البنك لا يبيع حتى يملك السلعة و يدفع أو يتعهد بدفع ثمنها للبائع الأصلي.

• أن بيع المرابحة معاملة لم يقل أحد بحلها:

رد الدكتور العلامة يوسف القرضاوي على هذا الاعتراض بقوله "ليس من اللازم محاولة علماء العصر رد كل معاملة جديدة إلى صورة من صور المعاملات القديمة لتخرج عليها و تأخذ حكمها، لان الأصل في المعاملات عامة، و في البيع خاصة، هو الحل، وما جاء خارجا على الأصل لا يسأل عنه طالما أنه لا يحل حراما ولا يحرم حلالا"¹.

• أن بيع المرابحة ينطوي على ربح ما لم يضمن:

و هو ليس كذلك، لان البنك و قد اشترى البضاعة و أصبح ممتلكا لها يتحمل تبعة الهلاك قبل التسليم و تبعة مخالفة المواصفات و بالشروط المنفق عليها، و يتحمل تبعة الرد فيما يستوجب الرد بعيب خفي، أما بعد التسليم فلا ضمان على البنك.

ثانيا: الإجارة

1. التعريف:

الإجارة لغة: أجر بأجر، وهي ما أعطيت من أجر في عمل.

و الإجارة في الاصطلاح: تملك أو بيع منفعة بعوض معلوم.

تأصيلها الشرعي:

الكتاب: قال الله تعالى: "قالت إحداهما يا أبت استأجره إن خير من استأجرت القوي الأمين"

الآية(26) من سورة القصص

الآية(77) من سورة الكهف

الآية(6) من سورة الطلاق

"لو شئت لاتخذت عليه أجرا"

"فان أرضعن لكم فآتوهن أجورهن"

السنة: "من استأجر أجيرا فليعطيه أجره".

"أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه"

¹ الغريب ناصر، مصدر سبق ذكره ص 138

الإجماع: أجمعت الأمة على العمل بالإجارة منذ عصر الصحابة إلى الآن و لم ينقل عن الفقهاء عدم جوازه.

2. شروط الإجارة: يشترط في المنفعة المعقود على تأجيرها ما يلي: ¹

- أن تكون المنفعة مباحة شرعا.
- أن تكون معلومة عند التعاقد لتحقيق انتقاء الجهالة المفضية إلى نزاع.
- أن تكون المنفعة مقدوره التسليم، فلا تقع الإجارة على عين مرهونة أو عين لا يستطاع تسليمها.
- أن لا تكون المنفعة معيبة بشكل يخل بالانتفاع أو يمنعه.

3. الأحكام التبعية التي يلزم بها طرفا العقد: ²

أ: التزامات المؤجر:

- *تسليم العين المؤجرة و تمكين المستأجر من الانتفاع بها، و يشمل التسليم توابع العين المؤجرة التي لا يتحقق الانتفاع المطلوب إلا بها حسب العرف.
- *ضمان المؤجرة لخلو العين المؤجرة من العيوب التي تكون سببا في نقص المنافع محل العقد، ولو تم اكتشاف العيب بعد توقيع العقد و قبل استيفاء المنفعة.
- وهنا يكون للمستأجر الخيار بين فسخ العقد وبين إمضائه.

ب: التزامات المستأجر:

- *استعمال العين حسب الشروط و المحافظة عليها، و ليس له الحق في الانتفاع بأكثر من القدر المتفق عليه.
- *أداء الأجرة.
- *على المستأجر إصلاح ما تلف من العين بسبب استعماله، ولا خلاف أن العين المستأجرة أمانة في يد المستأجر، فلو هلكت دون اعتداء منه أو تقصير فلا ضمان عليه.

¹ - عبد الوهاب ابراهيم ابو سليمان، عقد الاجارة مصدر من مصادر التمويل الإسلامية: دراسة فقهية، مكتبة الملك فهد الوطنية، جدة، الطبعة الثانية، 2010 ص 126

² - عبد الوهاب ابراهيم ابو سليمان مرجع سبق ذكره ص 127

الإجارة المطبقة في البنوك الإسلامية:

أولاً: الإجارة التشغيلية و تتمثل في شراء البنك للأصول القابلة للتأجير و تأجيرها لجهات أخرى لتشغيلها أو الانتفاع بها في مدة محددة و بإيجار يتفق عليه، و يستخدم هذا الأسلوب في الأصول ذات القيم المرتفعة التي قد يعجز المستأجر عن اقتناعها، أو يلزم وقت طويل لإنتاجها مثل السفن و الطائرات و المعدات الثقيلة، و الأجهزة الطبية و كذلك وسائل النقل مثل تأجير السيارات الصغيرة و الحافلات أو الشاحنات أو معدات البناء و الإنشاء، و تأجير العقارات المملوكة للبنوك أو قد تشترك مع الغير منذ البداية في إنشاء الأبنية بغرض تأجيرها تأجيراً تشغيلياً غير مرتبط بخيار التمليك.

ثانياً: الإجارة التملكية أو الإجارة المنتهية بالتمليك وهي الصيغة السائدة في البنوك الإسلامية و تتمثل في عقد إيجار مع وعد بالبيع بمبلغ رمزي في نهاية مدة الإيجار المتفق عليها. و الواقع أن البنك هنا يقوم بشراء أصول معينة يحددها المستأجر الذي يلتزم باستئجارها لسنوات معينة ثم تؤول له ملكية الأصول بالكامل، و نقل الملكية من المؤجر إلى المستأجر عند نهاية المدة. قد يكون هذا من خلال عدة حالات:¹

الحالة الأولى: أن يقترن عقد الإيجار بهبة (أو بوعد بالهبة) للعين المؤجرة للمستأجر عند نهاية مدة الإيجار.

الحالة الثانية: أن يقترن عقد الإيجار بعقد بيع معلق على شرط دفع الأقساط (الأجرة).

الحالة الثالثة: أن يقترن عقد الإيجار بوعد بيع العين المؤجرة للمستأجر عند نهاية مدة الإيجار.

الحالة الرابعة: أن يتضمن عقد الإيجار وعداً للمستأجر بأنه مخير في نهاية مدة الإيجار بين الأمور التالية:

أ- أن يشتري السلعة بسعر السوق عند نهاية عقد الإيجار.

ب- أو أن يحدد عقد الإيجار.

ج- أن يرد السلعة إلى مالكيها (المؤجر).

5. مزايا التمويل بالإجارة المنتهية بالتمليك:

- توفر هذه للمستأجر مقدرة على الانتفاع بأصول لا يستطيع شراءها أو اقتناءها نظراً لضخامة رأس المال المستثمر فيها.

¹ - نوال صالح بن عمارة: *المراجعة والمراقبة في المصارف الإسلامية* دار وائل للنشر، عمان الاردن، البعة الاولى 2013 ص132 .

- تزيد هذه الصيغة للبنك الإسلامي إضافة إلى الربحية المنشودة المقدر على توفير السيولة الناجمة عن التدفق النقدي الداخل بصورة مستمرة ومنتظمة.
- ينظر إلى هذه الصيغة على أنها من أنجح صيغ الاستثمار في البنوك الإسلامية من حيث محافظتها على الموارد الاقتصادية. لأنها تدعو المستأجر إلى المحافظة على الأصول على اعتبار أنها ستؤول إليه، وبالتالي فإنه يتعهد بالصيانة و الحماية طوال فترة الاستئجار، مما يوفر على الاقتصاد الوطني عبء استهلاك هذه الأصول والتي تكون في معظمها مستوردة بأعلى التكاليف.
- يتمتع المؤجر (البنك الإسلامي) بمزايا ضريبية عن طريق خصم قسط الاهتلاك من قيمة الأصل الذي تم تأجيره لتحديد صافي الربح الخاضع للضريبة.

6. الخطوات العملية لتنفيذ للإجارة التشغيلية:¹

- عقد شراء المعدات:
- البنك: يقوم البنك بشراء المعدات انطلاقا من دراسته و تقييمه للسوق، ويدفع الثمن حالا أو مؤجلا للبائع.
- البائع: يوافق على البيع و يسلم المعدات المبيوعة للبنك.
- عقد الاجارة الأولى:
- البنك: يبحث البنك عن مستأجر و يسلم إليه المعدات على سبيل الاجارة بعوض عن المنفعة .
- المستأجر: يدفع الأجرة المتفق عليها في الأجال المحددة ثم يعيد المعدات إلى البنك في نهاية مدة الإجارة.

• عقد الإجارة التالية:

- البنك: بعد استعادته للمعدات، يبحث البنك عن جهة أخرى ترغب في استخدام المعدات ليؤجرها إياه لمدة جديدة معلومة.

7. الخطوات العملية لتنفيذ الإجارة التملكية:²

- عقد شراء الموجودات:
- البنك: بناء على رغبة العميل لعقد إجارة منتهية بالتمليك، يقوم البنك بشراء العين من البائع و تملكها و يدفع الثمن المطلوب.

¹ - عبد الوهاب ابراهيم ابو سليمان مرجع سبق ذكره ص 134

² - مرجع نفسه، ص 136

-البائع: يوافق على البيع و يوقع الفاتورة و يتفق مع البنك على مكان التسليم.

• تسليم و تسلّم السلعة:

-البائع: يسلم العين المبيعة إلى البنك مباشرة أو إلى أي جهة أو مكان يتفق عليه في العقد.

-البنك: يوكل البنك عمليه لتسلم المبيع و يطلب منه إشعاره بوصل المبيع مطابقا للمواصفات المطلوبة.

• عقد الإجارة:

-البنك: يؤجر البنك العين لعميله بصفته مستأجرا و يعده بتمليكه العين إذا وفى بجميع الأقساط الايجارية

(وعد بالهبة أو وعد بالبيع بسعر رمزي أو حقيقي).

-المستأجر: يدفع أقساط الإيجار في الآجال المحددة المتفق عليها.

• تمليك العين:


-البنك: عند انتهاء مدة الإجارة ووفاء المستأجر بجميع الأقساط المستحقة، يتنازل البنك عن ملكيته للعين

لصالح المستأجر على سبيل الهبة أو البيع حسب الوعد.

-المستأجر: تنتقل ملكية المبيع إليه .

والشكل الموالي يوضح الخطوات السابقة لعملية التمويل بالاجارة :

الشكل رقم (4-2): الخطوات العملية للاجارة



المصدر: بوقطاية سلمى، مزري عبد الحفيظ، مصدر سبق ذكره ص: 287

المطلب الثاني: السلم، الاستصناع

اولاً: السلم

1.التعريف: لغة: استعجال رأس المال و تقديمه (سلفاً).

اصطلاحاً: بيع آجل بعاجل، أي هو بيع يؤجل فيه تسليم المبيع و يعجل فيه تسليم الثمن وهو بيع شيء موصوف في الذمة.¹

تأصيله الشرعي:

الكتاب: ورد في القرآن الكريم "يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فأكتبوه..." (سورة البقرة آية- 282).

السنة: فقد روي ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم : أنه قدم المدينة و الناس يسلفون في التمر سنتين و الثالث فقال عليه الصلاة و السلام "من أسلف في ثمر فليسلف في كيل معلوم و وزن معلوم إلى أجل معلوم". (حديث صحيح)

الاجماع: "كان الصحابة رضوان الله عليهم يتعاملون بالسلم على عهد النبي صلى الله عليه و سلم، و أبي بكر و عمر رضي الله عنهما ولم ينكر ذلك أحد.

"استثناء ببيع السلم من قاعدة عدم الجواز ببيع المعدوم لما فيه من تحقيق مصلحة اقتصادية و تيسير على الناس"²

2. أركان السلم:

- المسلم (بكر اللام) هو مشتري السلعة ويسمى ربّ السلم أو أصحاب المال.
- المسلم إليه: أي بائع السلعة الذي يقبض ثمنها في الحال مع وعد بتسليمها آجلاً.
- المسلم (بفتح اللام) هو رأس مال السلم أي ثمن شراء السلعة.
- المسلم فيه: أي السلعة (البيع) ذات المواصفات المحددة.

3.شروط السلم وضوابطه الشرعية:

- شروط متعلقة بالمبيع (المسلم فيه):³
- ✓ أن يكون ديناً موصوفاً في الذمة، ولا يصلح السلم إذا جعل المسلم فيه شيئاً معيناً.

¹ -نوال صالح بن عمارة مرجع سبق ذكره ص 105

² -عثمان بابكر احمد، تجربة البنوك السودانية في التمويل الزراعي بصيغة السلم، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الاولى 2008.ص 226

³ -عثمان بابكر احمد مرجع سبق ذكره ص 227

- ✓ أن يكون معلوم الجنس (قمح، ذرة، زيت، ثمار الأشجار... الخ).
 - ✓ أن يكون معلوم النوع (قمح، بلدي، قمح أمريكي... الخ).
 - ✓ أن يكون معلوم القدر (الوزن، الكيل، العدد... الخ).
 - ✓ أن يكون معلوم الصفة (سليم، رديء... الخ) تفاديا للجهات المفضية إلى نزاع.
 - ✓ أن لا يكون نقودا لأنها لا تصلح أن تكون مبيعا (أو مسلما فيه).
 - ✓ أن يكون مؤجل التسليم إلى اجل معلوما كالشهر و نحوه فان أسلم حالا أو على آجل قريب كالיום لم يصح السلم.
 - ✓ أن يكون مقدور التسليم عند حلول الأجل. فلا يجوز فيما يندر كالسلم في العنب و الرطب في غير وقته.
 - ✓ أن يعرف مكان التسليم.
 - ✓ خلو أي من البديلين من علة الربا. فلا يجوز إسلام بر في بر ولا تمر في تمر.
 - ✓ أن يكون العقد باتا، أي ليس فيه خيار شرط للعاقدين أو أحدهما.
- **شروط رأس مال السلم (الثمن):**
- ✓ تعجيل رأس مال السلم و تسليمه للبائع فعلا في مجلس العقد قبل أن يفترق العاقدان، وهذا ما ذهب إليه جمهور الفقهاء. بينما نجد أن المالكية أجازوا تأخيره إلى ثلاثة أيام ولو كان ذلك بشرط.
 - ✓ بيان جنس رأس المال (دينار، درهم، جنية...).
 - ✓ بيان قدر رأس المال (مليون، نصف المليون... الخ).
- ومجمل القول في شروط السلم أن يكون المسلم (المبيع) مما يمكن ضبط صفته و معرفة قدرة و بيان نوعه، تطبيقا للقاعدة الشرعية التي مفادها، أن كل ما لا يمكن ضبط صفته ومعرفة قدره لا يصح السلم فيه، لأنه قد يفضي إلى النزاع.

4. مزايا السلم : هناك عدة مزايا للسلم منها:¹

• مزايا شرعية:

أ- خلوه من العيوب الشرعية من ربا وغدر وإذعان... الخ.

¹ - عبد الوهاب ابراهيم ابو سليمان مرجع سبق ذكره ص 151

ب- استثناء معاملة السلم من قاعدة بيع ما ليس عند الإنسان (بيع المعدوم)، وفاء لحاجات الناس الملحة.

• **مزايا اقتصادية:**

أ- توفير السيولة مقدما للمنتجين من مزارعين و حرفيين وتجار، مما يمكنهم من الإنتاج.

ب- حل مشكلة الدولة بسبب تعثر ديون القطاع الزراعي.

ج- ربحية مقدره عاليا من جهة، ومضمونه لحد ما من جهة أخرى.

• **مزايا سياسية:**

* تحقيق الأمن الغذائي.

* تحرير القرار السياسي والاقتصادي للدولة، تحقيق المبدأ الاقتصادي العظيم.

"تأكل مما نزرع، ونلبس مما نصنع"

وقد أقر مؤتمر المصرف الإسلامي في دبي عام 79 هذا النوع من البيوع إذا كان المصرف يتقيد بالشروط التي ذكرها الفقهاء ومراعاة ذلك في عقود السلم كافة، ولا يشترط أن تكون البضائع المشتراة من إنتاج البائع، كما هو الحال في البنوك الإسلامية، فإنها تستورد البضائع من بلدان أخرى ولا تقوم بإنتاجها. والفرق بين السلم وبيع المرابحة أن بيع السلم يتم الثمن حالا، أما بيع المرابحة فهناك وعد بالشراء، وفي كلتا الحالتين يكون المشتري من المنتج الأساسي هو البنك الإسلامي لا المتعامل.

5. تطبيق بيع السلم في المصارف الإسلامية:

يمكن أن يكون عقد السلم طريقا للتمويل يغني عن القرض بفائدة، فمن عنده سلعة مشروعة ينتجها، يمكنه أن يبيع كمية منها، تسلم في المستقبل، ويحصل على ثمنها حالا. ولذلك يكون عقد السلم من الوسائل التي يستخدمها البنك الإسلامي في الحصول على السلع موضوع تجارته، كما يستخدمه أيضا في بيع ما تنتجه شركاته ومؤسساته. ولقد تبين من الواقع العلمي أن العديد من البنوك الإسلامية تطبق هذه الصيغة في تمويل العديد من الشركات الصناعية. ويمكن استخدام بيع السلم في الإنشاءات العقارية عن طريق بيع الوحدات قبل إنشائها و تسليمها بعد الانتهاء منها.¹

وبذلك يكون المصرف الإسلامي قد منح ائتمانا تجاريا لبائع السلع بالسلم، ويتحقق الربح للمصرف في عقد السلم من عملية إعادة بيع السلم بقيمة تفوق القيمة المسلمة للبائع الأول.

¹ - سامي بن ابراهيم السويلم، مرجع سبق ذكره ص 187

6. السلم الموازي:

اقترح بعض الفقهاء قيام البنك بإعادة البيع مبكرا بعقد آخر وذلك بعد توقيع العقد الأول. فيبيع البنك البضاعة محل التسليم الآجل لطرف ثالث بسعر يزيد على سعر شرائها سلما من البائع الأول متعهدا بتسليمها في تاريخ معين أيضا يحدد بعد تاريخ العقد الأول. وهذا ما يسمى بعقد السلم الموازي، وتعرف هذه العملية بالتحويط. و بناء عليه يمكن تعريف السلم الموازي على أنه بيع البنك إلى الطرف الثالث بضاعة من نفس الجنس و المواصفات وليس البضاعة المسلم فيها، من الطرف الثاني مؤجلا وتسليم الثمن مقدما أي بطريقة السلم فيكون دور المصرف هنا دور المسلم إليه، فإذا تسلم البنك البضاعة سلمها إلى الطرف الثالث في الوقت المتفق عليه أداء لمن في ذمته وإن لم يتسلمها من الطرف الثاني وفرها من السوق للطرف الثالث.

7. الخطوات العملية لبيع السلم

يوجد عدة خطوات عملية لبيع السلم و هي كما يلي:¹

• عقد بيع السلم:

-البنك: يدفع الثمن في مجلس العقد ليستفيد به البائع و يغطي به حاجاته المالية المختلفة.

-البائع : يلتزم بالوفاء بالسلعة في الأجل المحدد.

• تسليم و تسلم السلعة في الأجل المحدد:

البنك: هناك حالات متعددة أمام البنك، و يمكن اختيار إحداها:

✓ يتسلم البنك السلعة في الأجل المحدد و يتولى تصريفها بمعرفته ببيع حال أو مؤجل.

✓ يوكل البنك البائع ببيع السلعة نيابة عنه نظير أجر متفق عليه(أو بدون أجر).

✓ توجيه البائع لتسليم السلعة إلى طرف ثالث(المشتري) بمقتضى وعد مسبق منه بشرائها أي عند

وجود طلب مؤكد بالشراء.


• عقد البيع: -البنك: يوافق على بيع السلعة حال أو بالأجل بثمن أعلى من ثمن شرائها سلما.

-المشتري: يوافق على الشراء و يدفع الثمن حسب الاتفاق.

والشكل الموالي يوضح بصفة عامة خطوات عقد السلم في البنوك الإسلامية

¹ -عثمان بابكر احمد مرجع سبق ذكره ص231

الشكل رقم (5-2): خطوات عقد السلم في البنوك الإسلامية



المصدر: بوقطاية سلمى، مزري عبد الحفيظ، مصدر سبق ذكره ص: 286

ثانياً: الاستصناع

1. التعريف

لغة: الاستصناع-على وزن استعمال-طلب الصنعة، أي دعا إلى صنعه.

ويقال: اصطنع فلانا بابا، إذا سأل رجلا إن يصنع له بابا.

اصطلاحاً: هو الطلب الذي يتم من أجل القيام بصنعة محددة الجنس و الصفات سواء تم ذلك بصورة مباشرة أو غير مباشرة على أن تكون الموارد من عند الصانع ، مقابل مبلغ معين عند التسليم أو عند أجل معين ، و يقبل الصانع بذلك.¹

ويتضح من هذا أن المبيع أو الشيء المطلوب صنعه في الذمة.

و لذا فهو يشبه السلم إلا أن الأخيرة لا يشترط فيه العمل و يجوز فيه تأجيل دفع الثمن كما يشبه الإجارة بأن العمل أو الصنعة مشروطة ، و لكنه يختلف عن الإجارة في أن مادة الصنع تكون من عند الصانع.

تأصيله الشرعي:

القرآن: من الأدلة على مشروعيته قوله تعالى:(قالوا يا ذا القرنين إن يأجوج و مأجوج مفسدون في الأرض فهل نجعل لك خرجا على ان تجعل بيننا و بينهم سدا قال ما مكنى فيه ربي خير فأعينوني بقوة أجعل بينكم و بينهم ردماً)(سورة الكهف الآية 94-95)

¹ -حسين محمد سمحان، أسس العمليات المصرفية الإسلامية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الاولى، عمان ، 2013، ص205

فهم قد طلبوا منه أن يضع لهم السدّ مقابل أجر عظيم يعطونه إياه.

السنة: حديث صنع منبر النبي صلى الله عليه و سلم ، قال لامرأة من الأنصار (مري غلامك النجار يصنع لي أعوادا أجلس عليهن إذا كلمت الناس).

آلية الاستصناع في المصارف الإسلامية :

يتمثل أسلوب الاستصناع في قيام المصرف بتمويل مشروع معين تمويلا كاملا عن طريق التعاقد مع المستصنع (طالب الصنعة) على تسليمه المشروع كاملا، بمبلغ محدد و بمواصفات محددة وفي تاريخ معين، ومن ثم يقوم المصرف بالتعاقد مع مقاول أو أكثر لتنفيذ المشروع حسب المواصفات المحددة. و يمثل الفرق بين ما يدفعه المصرف للمقاول و بين ما يسجله على حساب المستصنع، الربح الذي يؤول للمصرف.

2- شروط الاستصناع:

هناك عدة شروط للاستصناع يمكن بيانها كما يلي:¹

- أن يكون جرى التعامل في مثل الشيء المستصنع فيه بالاستصناع، بمعنى أنه لا يجوز الاستصناع في سلعة لم يجر العرف باستصناعها. كالقمح و الشعير و الفواكه الطازجة حيث يتم بيعها سلما لا استصناعا و الفواكه و اللحوم الطازجة و غيرها.
- بيان جنس المصنوع من السلع الطبيعية (عربة أو طائرة أو منزل)، و نوعه (عربة تويوتا، أو طائرة بوينغ، أو منزل لذوي الدخل المحدود)، و صفاته المطلوبة و بيان مقدار ما هو مطلوب منه.
- بيان الأجل المحدد للاستصناع، و ذلك تقاديا للجهالة المفضية إلى النزاع.
- أن يكون الثمن معلوما علما نافيا للجهالة، و يجوز دفعه معجلا أو مؤجلا مسقطا.

ولا يشترط الاستصناع ما يلي :

- أ- لا يجب في عقد الاستصناع تعجيل الثمن، بل يجوز تأجيله، و يجوز تأخيره إلى وقت القبض أو بعده، و يجوز تقسيطه، وهو في ذلك على خلاف عقد السلم.
- ب- لا يشترط بعد التعاقد أن يكون ما يأتي به الصانع مما صنعه ولو كان ما جاء به مصنوعا عنده من قبل لكفى، إذا اشتمل على المواصفات المشروطة، بل لا يلزم أن يكون ما يأتي به من صناعته هو: فلو جاء بشيء صنعه غيره و كان مشتملا على الأوصاف المطلوبة لكفى.

¹ - عبد الرزاق رحيم جدي الهيتمي مرجع سبق ذكره ص 506

أشكال عقد الاستصناع:

هناك عدة أشكال للاستصناع، أهمها:¹

- 1- الاستصناع الذي يتم بموجبه قيام من يطلب منه الاستصناع بصنع السلعة محل العقد و تحمّل المستلزمات و العمل المطلوب لتصنيعها.
- 2- الاستصناع الموازي: وهو الذي يقوم بموجبه من يطلب منه الاستصناع بالطلب من طرف ثالث القيام بهذه المهمة ، و يوقع معه عقد استصناع بذات المواصفات المطلوبة، و يتقاسم الطرف الثاني، و هو الذي طلب منه الاستصناع أولاً، و الطرف الثالث الذي طلب منه الاستصناع ثانياً، من قبل الطرف الثاني، الأرباح التي تتحقق نتيجة عملية الاستصناع هذه، و بالتالي ، فإن الاستصناع في هذه الحالة يكون غير مباشرة و متعدد في أطرافه.
- 3- الاستصناع بأقساط (بدفعات)، مثال ذلك بناء مجمع صناعي أو عمارة سكنية، بحيث يتطلب موارد مالية كبيرة، و عندئذ يمكن أن يتم الاستصناع وفق دفعات مالية متعاقبة مثلاً دراسة جدوى المشروع، و مرحلة إقامة الأبنية، و مرحلة استيراد الآلات، مع مراعاة التناسب بين الدفعات مع تكاليف المرحلة.
- 4- يمكن القيام بعملية الاستصناع عن طريق قيام مشروعات تكون مهمتها استصناع شيء معين، كأن يكون بناء مصانع أو أبنية ، و غير ذلك، و تطرح أدوات مخصصة لتمويل عملية الاستصناع ضمن المواصفات المحددة للعملية، و من ثم تسليمها لطالب الاستصناع.

3. مزايا الاستصناع:

يوجد عدة مزايا للاستصناع يمكن إيجازها بما يلي:²

- عمليات الاستصناع، تحريك لعجلة الاقتصاد الوطني لأنها تتطوي على مشروعات حقيقية تولد الدخول من الطلب الفعال.
- الاستصناع يخدم مصالح المستصنع الذي غالباً ما يكون لديه خبرة أو فن غير كافيين في تقييم أعمال المقاولات، أو ينقصه المال الحاضر لتمويل المشروع، أو الأمور الثلاثة مجتمعة.

¹ -نوال صالح بن عمارة مرجع سبق ذكره ص 119

² - نوال صالح بن عمارة مرجع سبق ذكره ص 123

- يسهم الاستصناع في تحقيق أهداف البنك الإسلامي في توظيف أمواله لخدمة المجتمع و كذلك الحصول على تدفق نقدي منتظم.
- يوفر عقد الاستصناع للمصانع ربها يتحقق من بيع السلعة المتفق على صنعها فيزيد من دخله الحقيقي و يزيد تبعاً لذلك رأسماله فتزداد ثروته.
- دعم لجهود التنمية الصناعية في الدول الإسلامية و زيادة قدرتها الصناعية حيث يمكن تمويل إنتاج السلع الرأسمالية المتعددة كالسفن، المولدات الكهربائية ، وأجهزة الاتصالات و حفارات النفط و وسائل النقل... الخ.

4. التطبيق العملي للاستصناع لدى المصارف الإسلامية:

لقد شاع استخدام عقد الاستصناع على نطاق واسع لدى البنوك الإسلامية في منطقة الخليج خاصة في مجال الإسكان. يمكن للبنوك الإسلامية استخدام أسلوب الاستصناع بطريقتين:¹

الأولى: أن تدخل بعقد استصناع بصفتها بائعة (صانع)، وأن تعقد عقد استصناع (مقاولة من الباطن) بصفتها مشتريّة (مستصنع) من جهة أخرى لتصنع لها ما التزمت به في العقد الأول. على أن تجعل موعد التسليم في العقد الأول بعد موعد التسليم في العقد الثاني، وفي العقدين يمكن أن يكون الثمن معجلاً أو مقسطاً.

الثانية: يمكن للبنوك الإسلامية أن تشتري منتجات وفقاً لعقود استصناع تكون هي المستصنع، ثم تقوم ببيعها بيعة عادية بثمن معجل أو مؤجل أو مسقط.

وحيث أن عقد الاستصناع جائزة فيما يصنع صنعا، أو بالاصطلاح التقليدي فيما تدخله الصنعة، فإنه يشمل للمجالات التالية و غيرها.

*الصناعات الزراعية القائمة على المنتجات الزراعية كالتعليب و التجفيف و عمل العصائر، فهذه من الممكن أن تدخل ضمن عقود الاستصناع، و لكن المنتجات الزراعية التي لا تدخلها صنعة الإنسان كإنتاج الحبوب و الثمار و الخضروات و الفواكه و نحوها لا يجوز بيعها إلا سلماً.

*استصناع الشقق السكنية وفق مواصفات محددة، و بيعها ولو على الخريطة، إذا تم تحديد و توضيح جميع المواصفات في العقد منعا للجهالة و الغرر المفضيات للنزاع.

-استصناع المباني الجاهزة و بيعها.

¹ - عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي مرجع سبق ذكره ص 519

-استصناع البيوت المتقلة.

-سائر الصناعات كالأسلحة و النسيج و المأكولات.

5. الاستصناع الموازي:


في هذا النوع من الاستصناع، لا يباشر البنك بذاته عملية القيام بتنفيذ الشيء المستصنع، و إنما يباشره بواسطة غيره، فيعمد إلى إحالة عملية التنفيذ على جهة مختصة، و تكون هذه الجهة المختصة مسؤولة عن حسن التنفيذ أمام البنك، كما أن البنك يكون مسؤولاً أمام العميل عن حسن التنفيذ.

6. الخطوات العلمية لتنفيذ عقد الاستصناع و الاستصناع الموازي:

- استلام الطلب من المستصنع (العميل) متضمناً نوع و مواصفات المستصنع فيه (السلعة) و الوثائق اللازمة له كالمخططات و الرسوم الهندسية(مثلاً).
 - دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع إضافة إلى الدراسة المالية لتقدير النفقات و الإيرادات.
 - في حال موافقة البنك على التمويل يستوفى من المستصنع العربون و الضمانات الكافية و الكمبيالات و وثيقة التأمين ، ثم يوقع العقد بين الطرفين و يلتزم البنك بتصنيع السلعة المعينة و تسليمها في أجل محدد يتفق عليه.
 - يبرم البنك عقد استصناع مواز مع أحد الصناع(المقاولين) لاستصناع السلعة التي التزم بها في عقد الاستصناع الأول.
 - يستوفى من الصانع (المقاول) خطاب ضمان بنكي بحسن التنفيذ.
 - يحجز البنك نسبة مئوية معنية من الدفعات للصانع(المقاول) لضمان حسن التنفيذ و نسبة أخرى للصيانة لمدة محددة.
 - تسليم و تسلم السلعة:
- الصانع يسلم المستصنع إلى المصرف مباشرة أو إلى أي شخص أو جهة في أي مكان محدد في العقد، و من ثم يقوم المصرف بتسليم المستصنع إلى العميل بنفسه مباشرة أو عن طريق أية جهة يفوضها بالتسليم.

ويمكن ايجاز هذه المراحل في الشكل الموالي :

الشكل رقم (6-2): الخطوات العملية لعقد الاستصناع



المصدر: بوقطاية سلمى، مزري عبد الحفيظ، مصدر سبق ذكره ص: 287

ثالثاً: الفرق بين السلم و الاستصناع

- إذا قارنا بين كل من السلم و الاستصناع نجد بينهما نوعاً من الشبه فكل منهما يتأجل فيه الحصول على السلعة، فهي عين موصوفة في الذمة في كل منهما. وهذا التشابه لا يخفي حقيقة اختلاف كل منهما فمن الفروق بينهما:¹
- ان السلم يدخل في جميع السلع التي يمكن أن تستوعب أوصافها، أما الاستصناع فهو خاص بالمواد التي تحتاج إلى تصنيع، فلا يجري في الإنتاج الزراعي.
 - لا خلاف بين العلماء في وجود تعجيل الثمن في السلم بخلاف الاستصناع.
 - لا خلاف بين العلماء في عقد السلم لازماً، بخلاف الاستصناع.
 - عقد الاستصناع وارد على العين و العمل، و هذا بخلاف عقد السلم فهو وارد على العين الموصوفة في الذمة، و لذلك يشترط الفقهاء وجود هذه السلعة في الأسواق بحيث إذا عجز البائع عن توفير السلعة بنفسه اشتراها من غيره و وفرها للمشتري.
 - أنه يشترط في عقد السلم أن يكون المسلم فيه موجوداً من حين العقد إلى حين التسليم لا ينقطع، و معنى عدم الانقطاع أن يكون موجوداً في السوق.

¹ - عبد الرزاق رحيم جدي الهيبي مرجع سبق ذكره ص 527

المبحث الثالث: القروض الحسنة

المطلب الاول : القرض الحسن

يعتبر القرض الحسن من أدوات التمويل الإسلامية التي يتم بوسطتها تنفيذ رسالة البنك الإسلامي الاجتماعية، و تستمد القروض الحسنة تسميتها من قول الله سبحانه وتعالى:

"من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له وله أجر كريم"

(سورة الحديد الآية 11)

اولاً: ماهية القرض الحسن:

1. مفهوم القرض الحسن:

يقوم القرض الحسن على إتاحة البنك الإسلامي مبلغاً محدداً لفرد من الأفراد، أو لأحد عملائه حيث يضمن سداد القرض الحسن، دون تحميل هذا الفرد أو العميل أية أعباء أو عمولات، أو مطالبته بفوائد و عائد استثمار هذا المبلغ، أو مطالبته بأي زيادة من أي نوع، بل يكفي البنك فقط أن يسترد أصل القرض أي الأموال التي أقرضها لهذا العميل أو الفرد.

ومن ثم فإن القرض الحسن يكون عادة في أضيق نطاق، حيث يصعب على البنك الإسلامي التوسع فيه، و عادة تقوم البنوك الإسلامية بتكوين رصيد معين يخصص مبلغه كصندوق مستقل لتمويل منح القروض الحسنة وفي الحدود التي لا تضر بمصالح البنك ولا مودعيه.

2. محاور عن القرض الحسن:

نلاحظ أن للقرض الحسن الذي يمنحه المصرف محورين أساسيين هما:¹

- -التنفيس عن المسلمين في كربهم: أي مواجهة الأزمات التي قد يتعرض لها المسلمون سواء كانت أزمات ذات طابع اقتصادي، أو ذات طابع اجتماعي له أبعاد اقتصادية، وخير مثال على هذه الأزمات أعباء الزواج، والتعليم، وحالات الوفاة، و غيرها من الأزمات الأخرى التي قد تحدث للأفراد.
- التيسير على المعسرين:

و هو من أهم محاور القروض الحسنة، إن لم يكن أهمها على الإطلاق، و جدير بالذكر أن البنوك الإسلامية كثيراً ما تواجه أثناء نشاطها بحالات من إفسار العملاء، ومن ثم فإنها قد ترى تمويل بعض أنشطة العملاء بقروض حسنة لإعالتهم من عثرتهم، أو لتيسير و تخفيف عسرهم و ترويح نشاطهم الاقتصادي حتى يتمكنوا من ممارسة هذا النشاط، واستعادة قدرتهم على سداد التزاماتهم.

¹ - محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية: احكامها، مبادئها، تطبيقاتها المصرفية، دار المسيرة الطبعة الاولى 2008 ص341

ثانياً: أهمية القرض الحسن:

- للقرض الحسن في حقيقته مهمة اجتماعية اقتصادية و إنسانية في وقت واحد تقوم بتفيدها البنوك الإسلامية، وهي تنفرد بتقديم هذه الخدمة عن عداها من البنوك التقليدية الربوية، ويتم تقديم هذه الخدمة إلى أفراد الطبيعيين أو المعنويين مثل الشركات و الجمعيات الاجتماعية لاعانتها على تقديم خدماتها، أو على مواجهة صعوبة طارئة و التغليب على ضائقة تمويله تعثر من نشاطهم ولا تمكنهم ظروف النشاط من توليد فائض يكفي لسداد التزاماتهم تجاه بعض المتعاملين معهم ، ولا يتوافر لديهم سيولة تمكنهم من شراء مستلزمات انتاجهم واستعادة نشاطهم من جديد و بذلك يحتفظ المجتمع بطاقته الإنتاجية، و كميات السلع و الخدمات التي يستهلكها و يحتاج إليها الفرد.¹
- القرض الحسن مهمة إنسانية تباشرها البنوك الإسلامية لتحقيق و إعلاء قيم التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع، و بالشكل الذي يعمق من معنى و مضمون التعاون الإيجابي و المشاركة الفاعلة بين هؤلاء الأفراد.
- يؤدي القرض الحسن خدمة لقضية استمرارية البنوك الإسلامية في دعم نشاط و توسع واستمرار هذا النشاط، حيث يمكنها عن طريق احتياطات و مخصصات و أموال صناديق القروض الحسنة التي تكونها لديها، أن تتمكن من الاحتفاظ بعملائها الحاليين و جذب عملاء جدد إلى أسرة البنك، حيث من الصعب على أي عميل من العملاء أن ينقل نشاطه من البنك الذي وقف إلى جانبه أثناء عثرته، أو إعساره بل يتمسك العميل بهذا البنك و يشجع غيره من العملاء على التعامل معه، بل إن هذا في حد ذاته سيكون دافعا لغيره من العملاء على التعامل مع البنك الإسلامي باعتباره الشريك الذي يعول عليه في السراء و الضراء.²

¹ - محمد محمود العجلوني مرجع سبق ذكره ص 345

² - إبراهيم عبد اللطيف إبراهيم العبيدي، المصرفية الإسلامية: مفاهيمها، خصائصها وتطبيقاتها. ادارة البحوث، الطبعة الاولى

المطلب الثاني: مقارنة بين صيغ التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية

أولاً: مقارنة بين التمويل بالقروض في البنوك التقليدية والتمويل بالمرابحة في البنوك الإسلامية:

يمكن تلخيص أهم نقاط التمايز بين التمويل بالقروض في البنوك التقليدية والتمويل بالمرابحة في البنوك

الإسلامية في الجدول التالي:

جدول رقم (2.1): مقارنة بين التمويل بالقروض في البنوك التقليدية والتمويل بالمرابحة في البنوك الإسلامية

عناصر المقارنة	التمويل بالقروض قصيرة الأجل	التمويل بالمرابحة
علاقة المتعامل مع البنك	علاقة المدين بالدائن.	علاقة المدين بالدائن بالإضافة إلى علاقة البائع (البنك) والمشتري (العميل)
غرض العملية	لا يهتم البنك التقليدي بمشروعية الشيء المراد تمويله	يعتبر أهم عنصر بالنسبة للبنوك الإسلامية ويشترط أن تكون العملية بعيدة عن كل الشبهات.
كيفية التمويل	يتم التمويل بتقديم النقود.	يشترط وجود سلعة معينة يتم نقل ملكيتها.
عائد البنك	فائدة ثابتة ترتبط بمبلغ القروض ومدته.	هامش ربحي يحدّد مسبقاً مع ضرورة معرفة تكلفة شراء الأصل من طرف العميل.
التأخر في السداد	تفرض البنوك التقليدية غرامات تأخير بزيادة الفائدة.	يشترط على البنوك الإسلامية التفريق بين المدين المتماطل والمدين المعسر.

المصدر: شوقي بورقبة مرجع سبق ذكره ص 135

ثانياً: مقارنة بين التمويل بالقروض في البنوك التقليدية والتمويل بالسلم في البنوك الإسلامية. يمكن تلخيص أهم نقاط التمايز من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (2.2): مقارنة بين التمويل بالقروض في البنوك التقليدية والتمويل بالسلم في البنوك الإسلامية

عنصر المقارنة	التمويل بالقروض قصيرة الأجل	التمويل بالسلم
علاقة المتعامل مع البنك	علاقة المدين بالدائن (مديونية نقدية)	علاقة المدين بالدائن (مديونية عينية)، بالإضافة إلى علاقة البائع والمشتري (البنك).
عائد التمويل	- يحصل البنك على عائد ثابت محدد مسبقاً. - يحصل المقرض على عائده بعد تسديد كل فوائد البنك.	- بالنسبة للبنك هو الفرق بين ثمن بيع السلعة و ثمن الشراء. - بالنسبة للعميل هو الربح المتمثل في الفرق بين راس مال السلم وتكلفة الحصول على السلعة.
تشجيع العملية الإنتاجية	يطلب من المقرض سداد مبلغ القرض حتى لو اقترض من جهة أخرى لسداد القرض الأول، وبالتالي ليست لديه دوافع لاستخدام القرض في الإنتاج.	يطلب من العميل أن يسدّد مقابل رأس مال السلم سلعة فإنه إذا كان منتجا لهذه السلعة يعمل كل ما في وسعه ويحد أدنى لإنتاج القدر اللازم للسداد
التوقف عن السداد	لا تراعي البنوك التقليدية الظروف الطارئة التي تجبر المقرض على التخلف عن السداد وتعمل على زيادة فوائد التأخير.	في حالة عدم تسليم السلعة لظروف طارئة، فإنه يمكن للبنك فسخ العقد أو الإنتظار لحين زوال الظروف الطارئة دون أية أعباء إضافية.

المصدر: شوقي بورقبة مرجع سبق ذكره ص 136

ثالثاً: مقارنة بين التمويل بالقروض في البنوك التقليدية والتمويل بالإستصناع في البنوك الإسلامية: يمكن تلخيص أهم نقاط التمايز بين التمويل بالقروض في البنوك التقليدية والتمويل بالإستصناع في البنوك الإسلامية من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (2.3): مقارنة بين التمويل بالقروض في البنوك التقليدية والتمويل بالإستصناع في البنوك الإسلامية

عناصر المقارنة	التمويل بالقروض متوسطة الأجل	التمويل بالإستصناع
طبيعة التعاقد	علاقة دائن بمدين	- تعاقد على تصنيع سلعة موصوفة في وقت لاحق. - عقد مقاول (إنجاز عقارات أو منقولات)
طبيعة التمويل	تمويل نقدي	- أسلوب بيع السلع. - تمويل عيني.
أطراف العملية	العميل: مقترض (مدين). البنك: مقترض (دائن)	- العميل: مشتري. - البنك: بائع. - المقاول: الصانع.
عائد البنك	فائدة محدّدة مسبقاً	الربح الناتج عن الفرق بين ما يتحصّل عليه من العميل وما يدفعه للمقاول.

المصدر: شوقي بورقبة مرجع سبق ذكره ص 139

رابعاً: مقارنة بين التمويل بالقروض في البنوك التقليدية والتمويل بالمشاركة في البنوك الإسلامية:
يمكن تلخيص أهم نقاط التمايز في الجدول التالي:

جدول رقم (2.4): مقارنة بين التمويل بالقروض في البنوك التقليدية والتمويل بالمشاركة في البنوك الإسلامية

عنصر المقارنة	التمويل بالقروض متوسطة الأجل	التمويل بالمشاركة
نوع العلاقة	علاقة مديونية.	علاقة مشاركة.
إتخاذ القرار	لا يتدخل البنك التقليدي في اتخاذ قرارات العميل.	يتدخل البنك الإسلامي في قرارات العميل ويمكن أن توكل مهمة الإدارة إلى العميل وحده.
عائد التمويل	يتحصّل البنك على فائدة ثابتة محدّدة مسبقاً على أساس مبلغ القرض ومدّته وليس على أساس العائد المحقّق من الإستثمار.	يتقاسم البنك الإسلامي والعميل الربح بينهما حسب الإنفاق ويتحمّل كلاهما الخسارة حسب نسبة المساهمة.
درجة المخاطرة	تعتبر ضئيلة جداً بحيث لا يتحمّل البنك التقليدي أي خسارة.	تعدّ كبيرة جداً نظراً لاحتمال تحقّق الخسارة.
الغرض من التمويل	لا يهتم البنك التقليدي من غرض التمويل وخاصة مشروعية العملية.	يهتم البنك الإسلامي بطبيعة العملية ومدى مشروعيتها وخاصة أنّه يعتبر شريكاً في العملية.

المصدر: علي أحمد السالوس، موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة والإقتصاد الإسلامي، مكتبة دار القرآن، مصر، دار الثقافة بالدوحة، قطر، طبعة 07، 2002م، ص103.

5 - مقارنة بين التمويل بالقروض في البنوك التقليدية والتمويل بالمضاربة في البنوك الإسلامية:

يمكن تلخيص أهم نقاط التمايز في الجدول التالي:


جدول رقم (2.5): مقارنة بين التمويل بالقروض في البنوك التقليدية والتمويل بالمضاربة في البنوك الإسلامية

عنصر المقارنة	التمويل بالقروض طويل الأجل	التمويل بالمضاربة
علاقة البنك مع العميل	علاقة مدين ودائن.	علاقة مضارب ورب المال.
عائد التمويل	فائدة ثابتة مئوية محدّدة مسبقا على أساس مبلغ القرض والمدة.	ربح يقسم بين صاحب المال (البنك) والمضارب (العميل) بنسبة متفق عليها والخسارة يتحملها البنك وحده، ويخسر المضارب جهده فقط.
الغرض من التمويل	البنك التقليدي له مبلغ معين محدّد لا شأن له بعمل من أخذ القرض، ومن أخذ القرض يستثمره لنفسه فقط حيث يملك المال ويضمن ردّ مثله مع الفائدة، فإن كسب كثيرا فلنفسه وإن خسر تحمّل الخسارة لوحده.	المضاربة هي شركة فيها المغنم والمغرم للإثنين معا، فالمضارب لا يملك المال الذي بيده وإنما يتصرّف فيه كوكيل عن صاحب رأس المال.
الضمان	يعتبر المقترض ضامنا للأصل والفائدة.	لا يضمن المضارب رأس المال إلا إذا تعدّى أو قصر.

المصدر: علي أحمد السالوس، مرجع سبق ذكره ص 101.

خاتمة الفصل

بعد تطرقنا الى اهم صيغ التمويل البنكي الاسلامي الاكثر شيوعا وتداولاً، لاحظنا ان هناك اختلاف جوهري في صيغ واساليب التمويل للبنوك الاسلامية عنه في البنوك التقليدية حيث ان فلسفة التمويل البنكي الاسلامي تختلف عن تمويل البنوك التقليدية فهي قائمة على مجموعة من المبادئ منها، مبدأ "الغنم بالغرم" والذي ينص على أن البنك الإسلامي لا يمكن أن يأخذ ربحاً إلا اذا كان مستعداً لتحمل الخسارة (المشاركة في الربح)، أي على اساس المشاركة والمخاطرة بالأموال كصيغتي المشاركة والمضاربة وهي من بين الصيغ ذات العائد المتغير، بالإضافة الى تطرقنا لصيغ اخرى ذات عائد ثابت كالاستصناع والسلم والمرابحة والاجارة ، وبالتالي هناك اتصال للدائرة المالية مع الدائرة الحقيقية عكس ما هو معمول به في البنوك التقليدية، ما يجعل البنك الاسلامي كشريك للزبون وبالتالي مخاطر اقل.



الفصل الثالث: ظاهرة تحول البنوك
التقليدية الى بنوك اسلامية ومعوقاتهما

الفصل الثالث: ظاهرة تحول البنوك التقليدية الى بنوك اسلامية ومعوقاتها

مقدمة الفصل:

في هذا الفصل سنحاول دراسة ظاهرة تحول البنوك التقليدية واهم النماذج المتاحة امام البنوك للقيام بالتحول، فلقد حققت الصيرفة الإسلامية خلال الفترة الاخيرة نجاحات كبيرة في مجال تطوير الأدوات والآليات والمنتجات المصرفية الإسلامية جعلتها تنمو بمعدل سنوي يقدر ب 10% سنويا حيث بلغ عدد المؤسسات أكثر من 1113 مؤسسة مصرفية ومالية ، تعمل في 75 دولة موزعة على القارات الخمس ، " تقرير تومسون رويترز " 2016 ، أنتجت أصولا تزيد عن 2 تريليون دولار في 2019.

هذا التطور الملحوظ من قبل البنوك الإسلامية ، والقبول الحسن من قبل المتعاملين أو الجمهور، وهذه التجربة التي فاق نجاحها التوقعات، جعلت من البنوك الإسلامية منافسا قويا للبنوك التقليدية في العالمين العربي والإسلامي، كما جعلتها تقدم على إنشاء فروع للمعاملات الإسلامية وحولت بعضا منها للعمل بالنظام الإسلامي بصفة كاملة.

وبالتالي قسمنا هذا الفصل الى ثلاث مباحث حيث يعالج المبحث الاول ماهية التحول ونماذجه، اما المبحث الثاني فخصصناه الى اسباب او دوافع التحول، اما المبحث الثالث فيتطرق الى اهم المعوقات التي قد تعرقل عملية التحول.

المبحث الاول: ماهية التحوّل ونماجه

المطلب الاول: مفهوم التحوّل

أولاً تعريف التحوّل :

لغة: جاء في لسان العرب : (تحوّل عن الشيء : زال عنه إلى غيره)1.

اصطلاحاً: أما معنى التحوّل اصطلاحاً فهو الانتقال من وضع فاسد شرعاً الى وضع صالحاً شرعاً² وهذا التعريف يتطابق مع مفهوم التحوّل بالنسبة لموضوع بحثنا ، وذلك أن البنك التقليدي يتحوّل إلى غير النظام المعمول به، ووفق أسس واهداف جديدة تختلف كلياً عن أسسه وأهدافه السابقة .

وبالتالي يمكن القول أن التحوّل هو انتقال البنوك التقليدية من التعامل المحظور شرعاً إلى التعامل المباح والموافق لأحكام الشريعة الإسلامية، بحيث يتم إحلال العمل المصرفي المطابق لأحكام الشريعة الإسلامية محل العمل المصرفي المخالف لها، حتى تصبح جميع أعمال المصرف وأنشطته خاضعة لقواعد وأسس الشريعة الإسلامية.

ثانياً: أنواع التحوّل

لقد أفرز التطبيق العملي لهذه الظاهرة نوعين أساسيين للتحوّل هما:³

- التحوّل الكلي.

- التحوّل الجزئي.

1- التحوّل الكلي للصيرفة الإسلامية:

قد يكون التحوّل الكلي بقرار من السلطة السياسية أو النقدية، مثلما حدث في السودان وباكستان وإيران (4) ، وقد يكون قرار التحوّل الكلي وفق مبدأ التدرّج في التطبيق، حيث تعلن إدارة البنك عن نيتها في التحوّل الكامل وفق خطة زمنية معلنة ومحدّدة الخطوات يخرج خلالها البنك من المنتجات المصرفية المتعارضة مع أحكام الشريعة الإسلامية لتحل محلّها المنتجات المصرفية المطابقة لأحكام الشريعة

¹ - الربيعة سعود محمد، تحوّل المصرف الربوي الى مصرف اسلامي ومقتضياته، الكويت ، جمعية احياء التراث الاسلامي، 1992،

ص4

² - سعود الربيعة، مرجع سبق ذكره ، ص4

³ - سمير رمضان الشيخ، التحوّل للمصرفية الاسلامية في البنوك التقليدية المصرية، 2013 ، ص 44

⁴ - درويش صديق وآخرون تطبيق القوانين المستمدة من الشريعة الإسلامية على الأعمال المصرفية، ، جدة، مركز النشر العربي بجامعة الملك عبد العزيز، ط1، 1998، ص 67.

- أحمد محمد علي، تحوّل المؤسسات التقليدية إلى الإلتزام بالشريعة (تجربة السودان)، ندوة البركة السادسة عشرة، بيروت، 08 يونيو 1999، ص 03.

الإسلامية، حيث يزيد الوزن النسبي لها على حساب نقص الوزن النسبي للمنتجات التقليدية غير المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، وقد أخذ بهذا المدخل بنك الجزيرة في المملكة العربية السعودية، والبنك العقاري الكويتي، وبنك الشارقة الوطني بدولة الإمارات العربية.

2- التحوّل الجزئي للمصرفية الإسلامية:

التحوّل الجزئي الذي قد يبدأ بتحويل فرع أو أكثر من الفروع التقليدية لتقدّم فقط المنتجات المصرفية الإسلامية أو تقديم منتج تمويل متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية يقدّم من خلال الفروع والإدارات التقليدية، ولا توجد نية أو إرادة لدى إدارات البنك في التحوّل الكامل وفق خطة زمنية معلنة. وقد يسند الإشراف على الفروع المحوّلة إلى أحد إدارات المركز الرئيسي، مثل إدارة الفروع أو إدارة الائتمان، وقد أخذ بهذا المدخل البنك الوطني المصري والبنك المصري الخليجي ومعظم البنوك التقليدية التي أنشأت فروع للمعاملات الإسلامية في مصر.¹

أو ينشئ البنك الراغب في التحوّل إدارة مستقلة تتولى الإشراف على الفروع المحوّلة وتطوير العمل المصرفي الإسلامي وفق التوجّه المعتمد من إدارة البنك تعرف بإدارة الخدمات المصرفية الإسلامية، وقد أخذ بهذا المدخل بنك مصر، والبنك الأهلي التجاري السعودي، وكل البنوك التقليدية في السعودية التي تقدّم منتجات مصرفية إسلامية.

المطلب الثاني: أنماط (نماذج) التحوّل إلى الصيرفة الإسلامية والهيئات الداعمة له:

بعد أن تعرّفنا على ماهية تحوّل البنوك التقليدية نحو العمل المصرفي الإسلامي التي بدأت في المنطقة العربية و التي سوف تمتد إلى دول غربية مثل أوروبا وأمريكا، نعرض في هذا المطلب أهم الانماط او النماذج التي تبنتها هذه البنوك للتحوّل نحو المصرفية الإسلامية والهيئات الداعمة لها.

أولاً: نماذج التحوّل إلى الصيرفة الإسلامية: بيّنت تجارب الدول والبنوك التقليدية في منطقتنا العربية والإسلامية العديد من نماذج التحوّل، فيمايلي عرض لتلك النماذج وهي:

1- نموذج التحوّل الكامل لوحدة الجهاز المصرفي:

مثل ما حدث بقرارات سيادية في كل من إيران عام 1980م وباكستان عام 1981م والسودان عام 1990م . اين تحول النظام المالي لهذه الدول كليا من نظام مالي ربوي الى نظام مالي اسلامي يرتكز على مبادئ الشريعة الاسلامية في التعامل.¹

¹ - سمير رمضان الشيخ مرجع سبق ذكره ص 46

2- نموذج تحويل بنوك بالكامل للعمل المصرفي الإسلامي:

مثل ما حدث في بنك التمويل المصري السعودي الذي كان يعمل كبنك تقليدي تحت اسم بنك الأهرام وتحوّل للعمل المصرفي الإسلامي تدريجياً خلال الفترة من 1984 - 1998 م (2) ، وبنك الشارقة الوطني 2002 م، والبنك العقاري الكويتي عام 2004م، وبنك الجزيرة السعودي الذي اتخذت إدارته قراراً بتحويل كل أعماله للعمل المصرفي الإسلامي منذ عام 1998م، وتطوير المنتجات المصرفية لتتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

3- نموذج تحويل فروع تقليدية لفروع إسلامية متخصصة: وهذا الأسلوب هو الأكثر شيوعاً في مجال التطبيق العملي لهذه الظاهرة، حيث يقوم البنك التقليدي بتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية بإحدى الطريقتين التاليتين (3) :

أ - إنشاء فروع جديدة ومستقلة للمعاملات الإسلامية منذ البداية، وقد ركّزت كثير من البنوك التقليدية التي خاضت هذه التجربة على هذه الطريقة إذ أنّها تعتبر أكثر مصداقية في جذب العملاء من الأساليب الأخرى.

ب - تحويل أحد الفروع التقليدية القائمة إلى فرع يتخصّص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية مع إجراء التغيّرات اللازمة لذلك، وهذه الطريقة تتطلب إشعار العملاء بعملية التحويل وتخبيرهم بين التعامل مع الفرع الإسلامي وفقاً للأسلوب الجديد وبين التحوّل إلى فرع تقليدي آخر لنفس البنك.

ولكي يتم تحويل فرع تقليدي إلى فرع إسلامي يجب توافر العناصر الآتية:⁴

- توفر الإرادة الجادة الصادقة لدى أعضاء الإدارة العليا للبنك الراغب في التحوّل للمصرفية الإسلامية، وإعلان تلك الإرادة لباقي الإدارات التنفيذية.

¹ Husseini, S. A., Fam, S. F., Ahmat, N. N., Azmi, F. R., (2019). Islamic Banking Revolution In Malaysia: A Review. *Humanities & Social Sciences Reviews*, 7(4), p268. <https://doi.org/10.18510/hssr.2019.7434>

² يوسف عثمان الحزيم، تحوّل المصرف المركزي التقليدي إلى مصرف مركزي إسلامي، الرياض، مكتبة دار السلام، الطبعة الأولى، 1424هـ، ص 15

³ سعيد محمود عرفة، تحليل مصادر واستخدامات الأموال في فروع المعاملات الإسلامية للبنوك التقليدية، المجلة المصرية للدراسات التجارية، مكتبة التجارة، جامعة المنصورة، المجلد 01، العدد الأول، 1987م، ص 238 .

⁴ - سمير رمضان الشيخ مرجع سبق ذكره ص 65

- الحصول على موافقة السلطات النقدية، مثل البنك المركزي (مؤسسة النقد) والوزارات الحكومية ذات العلاقة.
- تعيين هيئة للرقابة الشرعية، أو مراقب شرعي: تعديل أنظمة قبول الأموال لتتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وإعداد العقود ونماذج التعامل واعتمادها من الهيئة الشرعية.
- توظيف الأموال المتاحة وفق صيغ التمويل والاستثمار الإسلامية: الاستقلال المالي والإداري للفروع والوحدات المحوّلة بما يمكّنها من اتخاذ القرارات التمويلية والاستثمارية وبما يعينها على قياس النتائج المالية المحققة بدقة تسمح بإجراء توزيعات للعوائد على الجهات المشاركة في التمويل (1) .
- إختيار وتهيئة وتدريب الكوادر البشرية: الاتصال بالعملاء وإعداد الحملات الإعلامية وإعلان تاريخ التحوّل.
- التدرّج في التطبيق: التوجّه نحو إنشاء نوافذ إسلامية داخل الفروع والإدارات التقليدية،: يقصد بالنوافذ الإسلامية بشكل عام قيام البنك التقليدي بتخصيص جزء أو حيّز في الفرع التقليدي لكي يقدم المنتجات المصرفية الإسلامية إلى جانب ما يقدمه هذا الفرع من المنتجات التقليدية.
- ف نجد كثيرا من البنوك التقليدية تلجأ إلى هذا النمط تحت ضغط الطلب المتزايد على المنتجات المصرفية الإسلامية من قبل عملائها دون أن يكون لدى إدارة البنك التقليدي - في الغالب - قناعة بالمصرفية الإسلامية. ويهدف هذا الأسلوب أساسا إلى تلبية احتياجات بعض العملاء الراغبين في التعامل وفقا للنظام المصرفي الإسلامي حتى لا يتحوّلوا إلى التعامل مع المصارف الإسلامية.
- ومن عيوب هذا النموذج عدم الاستقلال المالي والإداري بين العمل الإسلامي وبين العمل التقليدي في البنك وعدم وجود مصداقية كبيرة لدى العملاء والمجتمع على نطاق واسع، وفي الغالب لا توجد نية لدى القائمين على البنك للتحوّل الكامل للعمل المصرفي الإسلامي، لأنّ الهدف الرئيسي من وراء ذلك هدف تسويقي وليس هدفا عقائديا.
- ولقد انتشرت ظاهرة النوافذ الإسلامية بالفروع التقليدية في البنوك التقليدية العاملة في المملكة العربية السعودية وبدرجات متفاوتة، وتقدّم هذه البنوك المنتجات المصرفية الإسلامية من خلال فروعها التقليدية حيث يتم تخصيص نوافذ للتعامل المصرفي الإسلامي بها، وقد أخذ بهذا النموذج مجموعة سامبا

¹ - أحمد محمد علي ، مرجع سبق ذكره، ص 132 .

المالية (السعودي الأمريكي) والبنك السعودي الهولندي والبنك السعودي للاستثمار والبنك السعودي الفرنسي.

4- نموذج تقديم أدوات تمويل واستثمار إسلامية:

في هذا النموذج يقوم البنك التقليدي بتوفير بعض أدوات أو صيغ التمويل الإسلامية كالمشاركة والمضاربة وبيع المرابحة والإستصناع والإجارة ونحو ذلك لجذب شريحة العملاء التي ترغب في التعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.¹

وتقدم معظم البنوك التقليدية في المملكة العربية السعودية على هذه الصيغ أو المنتجات مع اختلاف مستوى وطريقة التقديم ومدى الالتزام الشرعي في التطبيق العملي لهذه الأدوات أو الصيغ.

وقد يقوم البنك بإنشاء وإدارة صناديق استثمار متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية: فقد أفرزت تجربة تحوّل البنوك التقليدية السعودية نحو العمل المصرفي الإسلامي لجوء بعض البنوك إلى إنشاء وإدارة صناديق استثمار متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية كخطوة أولى نحو التحوّل للعمل المصرفي الإسلامي، ويرجع السبب في ذلك إلى سهولة إجراءات إنشاء وإدارة صندوق استثمار إسلامي مقارنة بإجراءات إنشاء فرع إسلامي داخل بنك تقليدي أو تحويل فرع تقليدي لفرع إسلامي²، وذلك من حيث سهولة الحصول على التراخيص من الجهات الرسمية وسهولة التأسيس والإدارة، فنجد على سبيل المثال أنّ البنك الأهلي التجاري أنشأ صندوق الأهلي للمتاجرة في البضائع العالمية عام 1987م قبل أن ينشئ أول فرع إسلامي له عام 1990م. كما لوحظ اقتصار بعض البنوك السعودية على تأسيس وإدارة صناديق استثمار متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية دون إنشاء و/ أو تحويل أي من فروعها للمصرفية الإسلامية. وتخضع صناديق الإستثمار الإسلامية لإشراف ومراقبة هيئة الرقابة الشرعية في البنك مصدر الصندوق.⁽³⁾

¹ - محمد سعيد الغامدي، من المصرفية التقليدية إلى المصرفية الإسلامية (تجربة بنك الاهلي التجاري)، ص 12 .

² Hesham Merdad & M. Kabir Hassan & Yasser Alhenawi, 2010, *Islamic Versus Conventional Mutual Funds Performance in Saudi Arabia: A Case Study*, J.KAU: Islamic Econ., Vol. 23 No. 2.p167

³ - الفتاوى الشرعية، حكم بيع وشراء الأسهم وضوابط الإستثمار في صناديق الأسهم العالمية والمحلية، مجلة الفتاوى الشرعية، البنك الأهلي التجاري، محضر إجتماع الهيئة الشرعية رقم 12، بتاريخ 07 - 08 ربيع الأول 1419 هـ .

ثانيا الهيئات الداعمة للبنوك الإسلامية:

لقد صاحب انتشار المصارف الإسلامية وانتشار ظاهرة تقديم البنوك التقليدية لمنتجات إسلامية تزايداً مطرداً في الحركة الفكرية المرتبطة بها، تجسدت بوضوح في إنشاء أقسام ومراكز بحوث متخصصة في دراسة الاقتصاد الإسلامي في بعض الجامعات العربية والأوروبية والأمريكية، وفي تعدد المؤتمرات والدوريات العلمية المتخصصة ذات الصلة، كما أنشئت العديد من الهيئات والتنظيمات والمؤسسات بغرض توفير الدعم اللازم للنظام المصرفي الإسلامي وسلامة تطبيقه، نذكر منها التالي (1) :

1. **البنوك المركزية:** تعتبر البنوك المركزية الهيئة الرقابية الأولى على البنوك بصفة عامة وذلك لكونها تقف على قمة النظام البنكي والمالي في اقتصاد أي بلد، وتلعب هذا الدور عن طريق ممارستها للسياسة النقدية بادواتها المباشرة وغير مباشرة، وعليه فهو يراقب البنوك الإسلامية لتحقيق الأهداف التالية:

- حماية المودعين واموالهم
- مراقبة التوسع في توظيف الاموال
- المحافظة على سلامة المركز المالي للبنوك وعدم تعرضها للإفلاس
- توجيه التمويل قصد تحقيق التنمية

وبالتالي فان رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية وتجنبيها الوقوع في ازمات مالية ونقدية كهيئة داعمة بامتياز تسعى لتحقيق الصالح العام.

2. **هيئات الرقابة الشرعية:**

تتميز البنوك الإسلامية بالإضافة الى الرقابة المصرفية التي يقوم بها البنك المركزي، بوجود رقابة شرعية تتم تحت اشراف هيئة شرعية مستقلة تسمى هيئة الرقابة الشرعية. هذه الأخيرة هي هيئة داعمة حيث تمثل صمام أمان يحفظ البنوك الإسلامية من الانحراف عن منهجها الذي قامت عليه، و تساعدها في تحقيق مزيد من الشفافية و المصادقية.

تعتبر الرقابة الشرعية من الوظائف التي ظهرت مع انشاء البنوك الإسلامية، ويقصد بها اخضاع كافة معاملات وأنشطة هذه البنوك للرقابة للتأكد من مطابقتها لأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية. و يسهر

¹ - سعيد سعد المرطان، تقويم المؤسسات التطبيقية للإقتصاد الإسلامي، النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية، المؤتمر العالمي الثالث للإقتصاد الإسلامي، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، من 31/ 05 - 06/03، 2005، ص 17 .

على هذا الدور الرقابي هيئة من الفقهاء و العلماء و الخبراء يتمتعون بالاستقلالية و الحياد و تعتبر آراءهم ملزمة و نافذة.

تنقسم هيئات الرقابة الشرعية الى هيئات رقابة شرعية داخلية , و أخرى خارجية:

• **هيئة الرقابة الشرعية الداخلية**

تهدف إلى إحكام المراقبة على أعمال المصرف الاسلامي وأنشطته من حيث توافقتها و عدم مخالفتها لأحكام الشريعة الإسلامية, و تقوم بأعمالها من داخل المؤسسة.

• **هيئة الرقابة الشرعية الخارجية:**

يقصد بها عملية فحص و تحليل أنشطة وعمليات البنك الاسلامي، من قبل جهة مستقلة للتأكد من إجرائها وفق أحكام وضوابط الشريعة الإسلامية على أساس الفتاوى الصادرة بخصوصها، وذلك باستخدام أساليب و وسائل مهنية متخصصة لبيان صحة أو أخطاء التطبيق، و تقديم التقارير للجهات المعنية بهدف إجراء التعديلات اللازمة و تطوير الأداء.

3. **هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI:**

والتي أنشئت بموجب اتفاقية التأسيس التي وقعت من قبل عدد من المؤسسات المالية الاسلامية في فيفري 1990 بالجزائر، واعتمدت في مارس 1991م في البحرين، تحظى هذه الهيئة بدعم كبير من المؤسسات المالية الاسلامية والبنوك المركزية لأكثر من 45 دولة¹ بغرض وضع معايير مالية ومحاسبة شرعية تضمن سلامة العمل المصرفي الإسلامي متماشية مع مثيلاتها في اتفاقية بازل للبنوك التقليدية، بما ينمي الثقة لدى مستخدمي القوائم المالية بالمعلومات التي تصدر عنها وتشجع العملاء على التعامل مع هذه المؤسسات.

4. **سوق المال الإسلامي الدولي International Islamic Finance Market:**

تأسس في عام 2002 من خلال الجهود الجماعية للبنك الاسلامي للتنمية، بنك اندونيسيا، بنك البحرين وبنك السودان المركزي و بدعم بعض الهيئات التنظيمية والحكومية الاخرى مثل مركز دبي المالي العالمي البنك الوطني لكازاخستان، و يهدف هذا السوق إلى زيادة فعالية العمل المصرفي الإسلامي بتحقيق التوافق مع الشريعة الاسلامية ، وتطوير هذه الصناعة عن طريق عدد من الندوات التوعوية وورش العمل.

¹ -الموقع الرسمي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، www.aaofi.com ، اطلع عليه بتاريخ

5. المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية:

يقع مقره في البحرين تأسس سنة 2001 ، و يهدف إلى تطوير الممارسات العملية في المصارف الإسلامية إضافة إلى إنشاء قاعدة معلومات كاملة ودقيقة حول أنشطة هذه المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية.¹

6. هيئة أو وكالة التصنيف الدولية للبنوك الإسلامية – البحرين: **Islamic International Rating Agency**

انشئت سنة 2004 وتهدف الى مساعدة البنوك الاسلامية طرح اوراقها في السوق الدولية بعد حصولها على تصنيف دولي من طرفها كما انها تضي الشفافية على اعمال المؤسسات المالية الاسلامية وتمكنها من تقييم حجم المخاطر التي تواجهها.

7. مجلس الخدمات المالية الإسلامية بماليزيا: **Islamic Financial Services Board**

تم تأسيسه سنة 2002 كهيئة مستقلة تعمل على الاشراف على صناعة الخدمات المالية الاسلامية على المستوى العالمي، الذي يضم في عضويته عدد من البنوك المركزية في دول عربية وإسلامية فضلا عن عضوية صندوق النقد الدولي، ويهتم هذا المجلس بدفع مسيرة المصرفية الإسلامية وتذليل ما يعترض طريقها من عقبات .

المطلب الثالث: المعيار الشرعي رقم 06 لتحول البنك التقليدي الى مصرف اسلامي كخطوات عملية للتحول الى الصيرفة الاسلامية:


هذا المعيار بمثابة خريطة طريق بالنسبة للبنوك التقليدية التي تسعى الى التحول الى الصيرفة الاسلامية، حيث يهدف هذا المعيار إلى بيان الإجراءات والآليات والمعالجات الواجب مراعاتها ليتحول البنك التقليدي إلى مصرف إسلامي (مصرف/مصارف)²، يلتزم بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ويحقق أهداف ووظائف العمل المصرفي الإسلامي بخصائصه من حيث التزامه ووظائفه وعلاقاته، كما يتضمن الإشارة إلى أهم أنشطة العمل المصرفي الإسلامي التي تمثل بدائل للتطبيقات للبنك التقليدي قبل التحول.

¹ -الموقع الرسمي للمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الاسلامية، www.cibafi.org اطلع عليه بتاريخ 2021/06/25

² -استخدمت كلمة (مصرف/ مصارف) اختصاراً عن مصرف إسلامي، أو مصارف إسلامية.

صدر هذا المعيار في 2002/5/16، وهو ليس من المعايير المعدلة طبقاً لنسخة المعايير الشرعية الصادرة في 2015. وأعلنت أمانة الأيوبي بأنه يجري تعديله، ولم يتم اصدار النسخة المعدلة لهذا المعيار الى يومنا هذا، وهناك قواعد يستند عليها هذا المعيار وهي ممثلة في الشكل التالي:

الشكل رقم (1-3): قواعد يرجع اليها المعيار الشرعي رقم 06 للتحول




المصدر: من اعدا الطالب بالاعتماد على مجموعة من المصادر

حيث ان كل البنود الواردة في معيار الشرعي رقم 06 للتحول راجع الى هذه القواعد، وبالتالي فهي السند الذي بني عليه هذا المعيار. فمثلا القاعدة الاولى تنص على ان النهي يقتضي الفور، أي لا يجب المماثلة اثناء القيام بالتحول او التسوية في اتخاذ الاجراءات اللازمة للتحول.

يشمل المعيار 12 بنداً بما فيها تاريخ إصدار المعيار وهي: نطاق المعيار، المدى الزمني للتحول، الإجراءات اللازمة للتحول، التعامل مع البنوك، وتقديم الخدمات المصرفية بالطرق المشروعة، الأموال التي تلقاها البنك بفائدة، توظيف الأموال، معالجة الحقوق غير المشروعة، معالجة الالتزامات غير المشروعة، كيفية التخلص من الكسب غير المشروع، الزكاة الواجبة على البنك قبل التحول، والشكل الموالي يوضح هذه البنود ما عدا البند المتعلق بتاريخ الاصدار وكذا الزكاة الواجبة قبل التحول:¹

¹ هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين، المعايير الشرعية من 01 الى 58 المعيار الشرعي رقم 06، إصدار 2017م، ص 155 .

الشكل رقم (2-3) : بنود المعيار الشرعي رقم 06



المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على بنود المعيار رقم 06 للتحول

1- نطاق المعيار: طبقاً للنص: "يتناول هذا المعيار مقومات تحول البنك التقليدي إلى مصرف إسلامي بموجب قرار بالتحول الكلي الفوري في تاريخ محدد يتم إعلانه."

وعليه لا يشمل المعيار التحول التدريجي، والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية. وطبقاً للمعيار: "لا يعد البنك متحولاً ولا يدرج ضمن البنوك الإسلامية إلا بعد إتمام عملية التحول، ويجب على مالكي البنك الإسراع في التحول للتخلص من إثم الاستمرار في الأنشطة المحرمة."

2- المدى الزمني للتحول: "يجب تنفيذ ما تتطلبه الشريعة في جميع العمليات عقب التحول. أما العمليات غير المشروعة المبرمة قبل قرار التحول فالأصل التخلص منها فوراً، ولا يجوز التأخير إلا فيما تقتضيه الضرورة أو الحاجة مراعاة للظروف الواقعية للبنك، لتجنب خطر الانهيار أو حالات التعثر، على أن يتم التخلص من آثارها وفقاً لهذا المعيار."¹

3- الإجراءات اللازمة للتحول: إعداد البدائل، إعداد نماذج العقود والمستندات، تصحيح وضع الحسابات في الداخل والخارج ومع البنوك التقليدية، تأهيل الطاقات، مراعاة الإجراءات النظامية بتعديل الترخيص

¹ -هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين مرجع سبق ذكره ص 156

وعقد التأسيس والنظام الأساسي، إعادة بناء الهيكل التنظيمي ولوائح العمل وشروط التوظيف، تكوين هيئة رقابة شرعية، تأسيس رقابة شرعية داخلية، تطبيق معايير المحاسبة، والمراجعة، والحوكمة

4- التعامل مع البنوك: التعامل مع البنك المركزي والبنوك التقليدية على أساس غير ربوي، والتوسع في التعامل مع البنوك الإسلامية. ومن المقترحات للتعامل مع المركزي: إيداع المستندات المتعلقة بالمدينين بدلا عن الاحتياطي القانوني، إجراء تمويلات مشروعة للحكومة، الاقتصاد على الحسابات الجارية بدون فوائد، والتخلص من الفوائد إن وجدت، وفتح حسابات استثمارية للمركزي لدى المصرف الإسلامي.

5- تقديم الخدمات المصرفية بالطرق المشروعة: لا يجوز أخذ الفوائد الربوية عن الخدمات المصرفية، ويجب العمل بالبدائل الشرعية، مثل معالجة الاعتمادات غير المغطاة بالمربحة للأمر بالشراء أو المشاركة أو المضاربة وفق الضوابط الشرعية، ولا يجوز أخذ عمولة عن مجرد التسهيلات وإنما يربط المقابل بما يستحق عن عمليات تنفيذ تلك التسهيلات بحسب أحكامها.

6- أثر التحول على الأموال التي تلقاها البنك بفائدة، وبدائلها المشروعة

- يجب تصفية آثار العمليات التقليدية السابقة التي حصل بها البنك على موجودات نقدية في موارده مما التزم بفائدة عنها، سواء مع الأفراد أو البنوك أو البنك المركزي، وهذه التصفية تشمل شروط المبالغ المودعة في الحسابات، والأسهم الممتازة، والشهادات الاستثمارية بفائدة، وسندات القرض التي أصدرها البنك قبل قرار التحول، ونحوها .

- يجب الاقتصار على ما هو مشروع من وسائل للحصول على السيولة اللازمة لمزاولة الأنشطة، أو لإنهاء الالتزامات غير المشروعة التي على البنك.

- إذا كان رأس مال البنك قد زاد بسبب تعاملات محرمة أو تكونت بعض الاحتياطات من ذلك فيسلك فيها ما يسلك في الحقوق غير المشروعة والموجودات المحرمة لدى البنك كما سيأتي (انظر البند 8 و 10).¹

7- أثر التحول على توظيف الأموال: يجب إيقاف توظيف الأموال بالإقراض بفائدة، وإحلال صيغ الاستثمار والتمويل المشروعة. والسعي ما أمكن إلى إنهاء القروض الربوية التي أقرضها البنك للغير قبل قرار التحول، وما لم يستطع المصرف إنهاءه فإنه يتخلص من فوائده.

¹ - هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية : بالبحرين مرجع سبق ذكره ص ص 158

8- معالجة الحقوق غير المشروعة التي للبنك قبل قرار التحول

- اعتباراً من الفترة المالية التي تقرر خلالها التحول يتم ما يأتي:¹
- إذا كان البنك التقليدي تم تملكه بقصد تحويله إلى مصرف فلا يجب على الملاك الجدد التخلص من الفوائد والإيرادات المحرمة التي حصل عليها البنك قبل التملك.
 - إذا كان البنك التقليدي تحول من داخله إلى مصرف فإن التخلص من الفوائد والإيرادات المحرمة يتم منذ بداية الفترة المالية التي حصل فيها التحول. أما الإيرادات المحرمة التي حصلت قبل الفترة المالية المشار إليها فإنما يجب التخلص منها ديانة على حملة الأسهم والمودعين الذين حصلوا على هذه الإيرادات ولا يجب على المصرف.
 - الإيرادات التي فيها شبهة مما لم يقبض أو قبض، باعتقاد الجواز، بسبب اجتهاد ممن له أهلية الاجتهاد فيما يسوغ فيه الاجتهاد، أو التقليد لمذهب معتبر، أو برأي بعض أهل العلم المشهود لهم بالثبوت لا يجب التخلص منه، سواء نشأت في الفترة المالية التي تقرر فيها التحول أم قبلها.
 - في حال استحقاق البنك على الغير الموجودات غير نقدية محرمة فإنه لا مانع من تسلمها بنية إتلافها، وفي حال استحقاقه أثمان موجودات أو خدمات محرمة باعها فإنه يقبض أثمانها بنية صرفها في وجوه الخير، وكذلك كل ما قبض في الفترة التي تقرر فيها التحول من أثمان الموجودات المحرمة وفي الحالتين لا تترك لمن هي عليه لئلا يجمع بين البديل والمبدل.
 - إذا تحول البنك وكان بين موجوداته العينية بضائع محرمة فيجب عليه إتلافها. وإذا كان البنك قد باع شيئاً منها ولم يستوف أثمانها فإنه يستوفي أثمانها ويصرفها في وجوه الخير.
 - إذا كانت الموجودات أماكن لتقديم خدمات غير مشروعة فيجب عليه تحويلها إلى أماكن لتقديم الخدمات المشروعة.

9- معالجة الالتزامات غير المشروعة التي على البنك قبل قرار التحول إذا كان التحول من داخله أو خارجه:

- أولاً : التحول من داخل البنك: إذا كانت الالتزامات دفع فوائد فإن البنك يسعى لعدم دفعها بأي وسيلة مشروعة، ولا يشمل ذلك أصل الديون أو القروض. ولا يدفع الفوائد إلا إذا اضطر إلى ذلك. إذا كانت الالتزامات تقديم خدمات محرمة فإنه يسعى لإلغاء الالتزام ويعيد ما تم أخذه ولو مع التعويض المترتب على فسخ الالتزام.

¹ - المرجع نفسه ، ص161

ثانياً: التحول من خارج البنك بشرائه من قبل الراغبين في تحويله:

إذا أمكن أن يستثنى من الشراء الحقوق غير المشروعة (مثل الفوائد أو الموجودات) المحرمة التي على البنك بحيث يظل الالتزام بها على البائع فهو المتعين شرعاً. وإن لم يمكن الشراء إلا لجميع موجودات البنك بما فيها الحقوق غير المشروعة فإنه يجب شرعاً العمل على سرعة إنهاء تلك الالتزامات ولو مع الحط منها بتعجيلها.

ثالثاً: معالجة الرهون غير المشروعة : ينبغي المبادرة إلى فك الرهون غير المشروعة التي على موجودات البنك، وفي حالة التحول من خارج البنك فإنه يتفق على حلول رهون محلها من البائع.

10 - كيفية التخلص من الكسب غير المشروع:

ما آل إلى البنك قبل التحول من الكسب غير المشروع الذي يجب التخلص منه حسبما جاء في هذا المعيار، فإن عليه المبادرة إلى صرفه جميعه دون تأخير إلا إذا تعذر ذلك بأن كان التخلص الكلي الفوري يؤدي إلى شل أنشطة البنك أو إفلاسه فيمكن حينئذ التخلص على مراحل مناسبة. يجب أن تصرف الفوائد وغيرها من الكسب غير المشروع في وجوه الخير وأغراض النفع العام، ولا تجوز استعادة المصرف منها بأي طريقة مباشرة كانت أو غير مباشرة مادية كانت أو معنوية.

11- الزكاة الواجبة على البنك قبل قرار التحول: إذا كان التحول بتملك من الراغبين في تحويله فلا يجب عليهم زكاة عن الفترة السابقة وإنما هي على الملاك السابقين ويوجد وينشأ سبب وجوب الزكاة على المالكين الجدد منذ التحول. ويطبق بشأن مسؤولية إخراجها ما ورد في معيار الزكاة رقم (9) الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. أما إذا كان التحول من داخل البنك ولم يتم إخراجها فإن أداءها عن الفترة السابقة واجب على المساهمين.

المبحث الثاني: اسباب التحول

تعددت اسباب ودوافع إقبال البنوك التجارية التقليدية على التحول الجزئي أو الكلي أو فتح فروع إسلامية أو نوافذ ، فقد تكون رغبة إيمانية صادقة من جانب وإيمان بالصيرفة الإسلامية من جانب آخر بالنظر لدراسة الواقع الحالي وما يشير إليه من إمكان توسع الصيرفة الإسلامية لما تحمله من سمات قابلة للنجاح ، وقد يكون وراء ذلك التحول عوامل المنافسة .وقد يكون تعظيم الأرباح دافعا أيضا وسنتطرق في هذا المبحث الى دراسة مجموعة من الاسباب في ثلاث مطالب.

المطلب الاول: اسباب عقائدية

ان السبب العقائدي لا بد أن يكون من أهم أسباب التحول، بل من أول اسبابه، أن لم يكن السبب الرئيسي لأن هذا هو الأصل الشرعي في التحول، ولأن عامل العقيدة من متطلبات وجود هذه البنوك، فالاقتصاد الإسلامي له من القواعد والمعطيات ما يجعل هذه البنوك تسير في المسار الذي رسمه لها الاسلام لخدمة الأهداف التنموية، أما إذا كان السبب في تحولها محاولة إيجاد مصادر أخرى للربح عن طريق الباسها عبادة الاسلام، فإن النتيجة ولو على المنظور البعيد الفشل الذريع، حينما تصطدم بالواقع المبني على اتباع أوامر الشارع واجتناب نواهيه في كافة المعاملات المالية واصطدامها أيضا بالمبدأ المبني على المخاطرة برأس المال وفق قاعدة الغرم بالغنم،¹ وهو الذي لا تستطيع الالتزام به، باعتباره أن هدفها في التحول هو الحصول على الربح فقط دون غيره، لذلك وجب على هذه البنوك عند تحولها ان تجعل من العقيدة سببا مهما، وأن تضع نصب عينها أنها بتحولها لا تحاول الحصول على مستثمرين جدد لم تستطع الحصول عليهم عندما كانت تقليدية ، وإنما التحول هدفه الأساسي الإسهام في بناء المجتمع ، والحصول على الأرباح بطرق مشروعة وشرعية، باعتبار ان المال لله تعالى ،وقد قال جل في علاه: (آمنوا بالله ورسوله وانفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه.). سورة الحديد ، الآية 07

قال الطبري في تفسيره للآية: (وانفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه) ، يقول جل ثناؤه: وانفقوا مما خولكم الله من المال الذي اورثكم من كان قبلكم ،فجعلكم خلفاءهم فيه في سبيل الله.²

¹ ابراهيم عبد اللطيف ابراهيم العبيدي، مرجع سبق ذكره ص 211

² عبد الوهاب ابراهيم ابو سليمان، عقد الاجارة مصدر من مصادر التمويل الإسلامية: دراسة فقهية، مكتبة الملك فهد الوطنية، جدة، الطبعة الثانية، 2010، ص 12

فالإنسان مستخلف في هذا المال ، وعليه أن يضع المال فيما أمره الله تعالى، وأن لا يقع فيما نهاه الشارع عن القيام به ليس مجرد نوايا طيبة، ولكنها لا بد وأن تتعكس في ابتكار أوعية وأشكال لا تتعارض معها ، بالإضافة إلى عدم الوقوع في مخالفات او شبهات شرعية، او على الأقل لا تثير جدلا شرعيا في الواقع اليومي ، فالتحول لا يعني فقط عدم التعامل بالفائدة أخذًا وعطاءً .

وبالرغم من ان ذلك من أهم ضروريات التحول، فإنه لا يعد سببا كافيا إذ يجدر بالبنك المتحول ان يكف عن كافة الأعمال التي تنافي أحكام الشريعة الإسلامية، (فليس الربا وحده الذي يمكن أن يظهر في معاملات البنوك التقليدية، فهناك بالإضافة إلى الربا محرمات أخرى كالقمار والغرر وغيرها، فمن المحتمل أن يوزع البنك عوائد على المودعين في صورة جوائز وتكون هذه الجوائز مبنية على اساس القمار، ومن المحتمل ان تشوب عقود البنك مع عملائه أنواع من المعاملات نهى عنها الشارع، او ان يقوم بتمويل مشاريع صناعية لإنتاج ما حرمه الشارع، او أي نشاط تشوبه حرمة).¹

والتحول يعني عدم الإخلال بركن من الأركان المقامة عليها البنوك الإسلامية والتي تنحصر في النقاط الآتية:²

1.تقرير العمل مصدرا للكسب ومشاركا مع المال ، لأن المال لا يلد مالا، وإنما العمل هو الذي ينمي المال ويزيده.

2.تقرير مبدأ المشاركة في الغرم والغنم ، بديلا عن مبدأ الغنم المضمون المتمثل في سعر الفائدة.

3.تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع كخادم لمصالحه وليس سيذا يتحكم في البشر .

ومن خلال ما تم سرده يمكننا أن نقول: على البنك ان يأخذ في اعتباره العمل على تحقيق المبادئ القرآنية الثلاثة المتعلقة بالمال حال قيامه بعملية التحول القائمة وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وذلك على النحو الآتي:³

1.ان يكون المال قياما للناس ولا يكون محلا لطيش السفهاء.

2.ان لا يكون المال دولة بين الأغنياء.

3.عدم الظلم في المعاملة المالية.

¹- محمود عبد كريم أحمد (، الشامل في المعاملات وعمليات المصارف الإسلامية ، الأردن ، دار النفائس للنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية ، 2007 ، ص 19

²- الشرقاوي (عبد الحكيم مصطفى) ، البنوك الإسلامية ، حتمية شرعية ، جامعة الأزهر ، د.ت.ص 71

³- الحصين (صالح بن عبد الرحمان) ، المصارف الإسلامية مالها وما عليها . www.gihne.com تاريخ الدخول 2018/12/24

المطلب الثاني : الأسباب الاقتصادية والاجتماعية

ان هناك العديد من الأسباب الاقتصادية والاجتماعية التي كان لها الأثر في التحول إلى بنك إسلامي:

1- الإسهام في تحقيق التنمية الاقتصادية:

ان البنوك بصفة عامة والبنوك الإسلامية بكل أنواعها وأشكالها بصفة خاصة تقع عليها مسؤولية خاصة في النهوض بواجب التنمية باعتبار أنها تصدت لتحمل مسؤولية المال وإدارته ، والمال - كما يعلم الكل - عصب الحياة، فأضحى لزاما على البنوك الإسلامية ان تقوم بنصيبها في هذا الجهد، وباعتبار ان البنوك الإسلامية أخذت على عاتقها الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية السمحاء، والسير على هديها، فإن الناس يتوقعون منها الكثير في معالجة مشاكلهم الاقتصادية ومواجهة متطلبات الحياة الاساسية .

وبناء عليه يمكننا أن نقول ان البنوك الإسلامية تعمل على ¹:

- تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية فيما يخص المعاملات المالية وذلك باجتناح كل ما نهى عنه الشارع الكريم واتباع أوامره في كل معاملة.

- فك التبعية الاقتصادية وما ينجم عنها من آثار سلبية بالمجتمع الإسلامي.

- تعبئة الموارد والمدخرات في سبيل النهوض بالمجتمع الإسلامي.

- جذب المدخرات المعطلة، وتوجيهها التوجه الصحيح وإشراكها في أعباء التنمية.

2- الأزمات المالية المتلاحقة

تتعرض العديد من البنوك التقليدية إلى أزمات مالية تهز كيائها وتجعلها تعلن إفلاسها ، او تكون قاب قوسين او أدنى من ذلك، وذلك باعتبار أن البنوك التقليدية هي من حيث النشأة مؤسسة مصرفية تعتبر جزءا من منظومة إقتصادية مؤسسة على مذهب اقتصادي بشري الوضع والتطبيق، ولا جدال في ان الفكر البشري في أي زمان ومكان يعتره القصور من كل جانب ، ومن ثم فإن ما يقدمه هذا الفكر من نظريات إقتصادية او حلول لما يواجهه من مشاكل إقتصادية يمكن وصفها بالقصور او المرحلية ، وغالبا ما ينشأ عنها آثار إقتصادية لها من السلبيات أكثر من الإيجابيات، وفي هذه الحالة يجد البنك التقليدي نفسه في حالة من المراجعة لما تم عمله وأدى به إلى هذه الحالة، مما يضطره إلى النظر في

¹ -علي (أحمد محمد) ، دور البنوك الإسلامية في مجال التنمية ، البنك الإسلامي للتنمية ، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، سلسلة محاضرات العلماء والفائزين بجائزة البنك ، رقم 03 ، الطبعة الثالثة ، 2001 ، ص14

سياساته السابقة، لمحاولة إنقاذه من الانهيار، وذلك من خلال دراسة جادة من قبل المختصين، تبين أهم أسباب التعثر ، وطرق علاجها، عن طريق تقديم المقترحات المناسبة لحل الأزمة.

ففي البنوك التقليدية العالمية تكون نتائج الدراسة في اغلبها، كما حدث في الأزمة المالية العالمية الأخيرة 2008، (ضعف الإدارة والافراط في منح الائتمان، والنمو المتسارع لحجم القروض)¹ ويكون على البنك إيجاد السبيل للخروج من الأزمة بوضع سياسات أخرى تلائم المرحلة القادمة. أما في البنوك التقليدية في الدول الإسلامية فهي أمام خيارين ، الأول منهما²: اتباع ما ينتجه الفكر الإنساني من حل لمثل هذه الازمات مع التأكيد على قصور هذا الناتج ولو على المدى البعيد، والخيار الآخر هو طريق التوبة والعودة إلى شرع الله تعالى وذره ما بقي من الربا، والالتزام بدائرة الحلال نشاطا وتمويلا، باعتبار ان الازمات المالية جميعها في الغالب كانت نتيجة الفائدة المصرفية، قال تعالى: **(يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا ان كنتم مؤمنين، فإن لم تفعلوا فأنذروا بحرب من الله ورسوله وان تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون)**. سورة البقرة ، الاية رقم 279، 278.

وهذا ما حصل فعلا لبعض البنوك التقليدية التي تحولت للعمل بقواعد الاقتصاد الإسلامي، ومن بينها على سبيل المثال لا الحصر بنك التمويل السعودي المصري (الذي تعرض لخسارة ضخمة كادت تؤدي إلى انهياره، قام بعدها بالتحول إلى بنك إسلامي)³.

والافلاس هو: (الموقف الذي يعجز فيه البنك عن مواجهة التزاماته طويلة الاجل وقصيرة الاجل حيث تكون موجوداته «الأصول» أقل من قيمة التزاماته " الودائع" ، من هنا نلاحظ أن جميع المؤسسات التي أعلنت إفلاسها كانت قيمة موجوداتها من القروض والاستثمارات أقل من قيمة التزاماتها بكثير)⁴.

3- أسباب اجتماعية :

تحدثنا سابقا عن الاسباب الاقتصادية، وسنتحدث الان عن الاسباب الاجتماعية، بالرغم من وجود ترابط بين كل منهما، وهو ان الجوانب الاقتصادية تتداخل مع الجوانب الاجتماعية، ويصعب الفصل بينهما، ويتبادل كل منهما التأثير والتأثر.

¹- غنيم (أحمد) الأزمات المصرفية والمالية ، دار النفائس الاردن 2008 ، ص 110 ،

²- عبد الوهاب ابراهيم ابو سليمان ص 14

³-أحمد محمد علي ، مرجع سبق ذكره، ص 75

⁴-مقال نشر بموقع www.yahala.com تاريخ الدخول 2018/12/11

فالإسهام في التنمية الاقتصادية من قبل البنوك الإسلامية تستهدف إلى جانب وظيفتها الاقتصادية الجانب الاجتماعي وهو رفاهية الإنسان ، ورفع مستوى المعيشة لافراده.

لقد جاء الاسلام لمواجهة الفقر والبطالة وقتلها في وكرها، و أتى في سبيل ذلك بآيات مفصلات، ولكن الظروف التي مرت بها هذه الدول سواء أكانت سياسية ام اقتصادية جعلت معظمها مكبلة اليدين في سبيل محاربة هذه الظواهر ، وربما نجد أن هذا الداء الذي ينخر كيان الأمة لم يواجه بالعلاج الفعال الذي يحد من انتشاره، بل وضعت له الحلول المستوردة من قبل المؤسسات المالية الدولية، التي غرضها الربح لا سواه، وشل حركة النماء والعطاء الفعلي والحقيقي للمجتمع، فاستطاعت الاخيرة تحقيق أهدافها ، ولم تستطع الأولى تحقيق ما أرادت ، بل أصيب بأمور أخرى مثل اتساع حجم الديون يوماً بعد يوم ، وتدخل الدول الدائنة في شؤون الدول الإسلامية الداخلية، رغم ما في هذه الدول الإسلامية من إمكانات بشرية ينقصها النقل والتوجيه الصحيح، وكذلك إمكانية مادية هائلة، وهنا يأتي دور البنوك الإسلامية الكبير في هذا المجال ، والبنوك الإسلامية قد أخذت على عاتقها بأن تبني المجتمع الإسلامي ، فالبنوك الإسلامية لم تثبت وجودها في داخل الوطن الإسلامي إلا من أجل بناء المجتمع ، ورفع مستوى شعوبه¹.

فالبنوك الإسلامية هي إحدى الأدوات الفعالة لمحاربة الفقر والتخلف والبطالة في المجتمع، وتوجيه مدخراته التوجيه الصحيح الذي يأتي أكله للجميع. فإخراج أموال الأمة إلى التداول فيه قضاء على البطالة، وتيسير العمل للعاطلين ، وبها تتحقق الاستعادة من أصحاب الخبرات الذين ليس لهم أموال يعتمدون عليها في تقديم خبراتهم للمجتمع ، لأن تعاون المال والعمل للذين هما مصدر كل إنتاج اقتصادي ، هو السبيل إلى القضاء على التخلف ، وهو الأخذ بالأسباب التي تساعد على النمو والازدهار.² والبنوك الإسلامية تقوم على اساس اجتماعي ذو طبيعة خاصة يكاد يكون منعدماً في البنوك التقليدية.

ان الإسهام في التنمية الاجتماعية من قبل البنوك الإسلامية يعتبر كما ذكرنا أحد الدوافع لإنشائها، باعتبار أنها تقوم على اساس اجتماعي، يهدف إلى غرس القيم الإسلامية في المجتمع، في مختلف المعاملات الإنسانية والاقتصادية والاجتماعية.

¹ العبادي (عبد الله عبد الرحيم) ، موقف الشريعة من المصارف الإسلامية المعاصرة ، مرجع سابق ، ص 187

² بابلي (محمود محمد) ، المصارف الإسلامية ضرورة حتمية ، بيروت لبنان ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الأولى ، 1989 ، ص

ولتحقيق ذلك عليها الاستمرار في الالتزام بالآتي:¹

1. توجيه الأموال إلى العمليات الاستثمارية التي تخدم أهداف التنمية
2. دعم المشاريع الصغرى الصناعية منها والزراعية لما لها من فائدة في امتصاص اكبر قدر من العمالة لمواجهة مشكلة البطالة ، ولما لها من مردود مادي محقق، واسهام بشكل فعال في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.²

3. التوسع في منح القرض الحسن، للمودعين وغيرهم من حرفيين وطلاب، وما إلى ذلك ، وتخصيص نسبة مئوية من ميزانية البنك لهذا الغرض ، ويعد القرض الحسن من أهم أدوات البنك الإسلامي في تنفيذ رسالته الاجتماعية .ومن جانب آخر يعد استجابة لقوله تعالى:(*من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له وله أجر كريم*) . سورة الحديد ، الآية رقم 11

وقوله تعالى: "*إِنَّ الْمُصَّدِّقِينَ وَالْمُصَّدِّقَاتِ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَعَّفَ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ*"

سورة الحديد ، الآية 18

4. الحرص على تطبيق نظام الزكاة، باعتبار أنها فريضة اجتماعية ودين الله على عباده الاغنياء ، يأخذه منهم ليوزعه على فقرائهم.³

المطلب الثالث: أسباب مختلفة

تعد هذه الأسباب في مجملها أسباب ربحية وتجارية محضة، وذلك نتيجة دخول البنوك الإسلامية إلى سوق المالية واستحواذها على حصة لا بأس بها في هذه السوق، وتراجع حصة البنوك التقليدية، فقد دفعت هذه الأسباب بالأخيرة إلى الدخول في هذا الميدان حفاظاً على عملائها الحاليين ، وسعياً إلى الحصول على نصيبها من أرباح هذا السوق المتنامي ،ويمكن اجمال هذه الأسباب في الآتي :

1. نجاح تجربة البنوك الإسلامية وانتشار الصيرفة الإسلامية.
2. ارتفاع الطلب من قبل العملاء على المنتجات الإسلامية ، وارتفاع الارباح على اساس انها أكثر مخاطرة.

¹ -مرغاد (لخصر) ورايس (حدة) ، علاقة البنوك الاسلامية بالبنك المركزي في ظل نظام مصرفي معاصر جامعة الأزهر ، مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الاسلامي ، السنة 09 العدد 27 ، السنة 2005 ، ص 12 .

² -النيان (اشرف محمد جمعة) ، دور الصناعات الصغيرة في حل مشكلة البطالة في مصر ،رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة القاهرة ، 2002 ، ص 72

³ - أبو زهرة (محمد) ، التكافل الاجتماعي في الاسلام ، دار الفكر العربي ، د.ت ص 86

3. ضعف البنوك التقليدية في السوق المصرفية وعجزها على المنافسة ، ورغبة الحكومات في الحصول على التمويل اللازم لمشروعاتها بدلا من الاقتراض.

المبحث الثالث: معوقات التحول

من المعلوم أن لكل تجربة تظهر على أرض الواقع معوقات تحول دون تطبيقها أو انتشارها واتساعها، وقد تظهر هذه المعوقات في مراحل متعددة من التجربة، من بداية تطبيق التجربة أو ما بعد التطبيق.

وتجربة البنوك الإسلامية كغيرها من التجارب واجهت هذه المعوقات منذ مراحلها الأولى، وقد تعددت هذه العوائق وتشعبت، غير أن صدق هذه التجربة والأسس الصحيحة التي بينت عليها حال دون افشالها، بل نجد أن بعض العوائق كان له الأثر الملموس في حشد الهمم من أبناء هذه الأمة لمواجهة الصعاب أمام عمل البنوك الإسلامية، لكي يكتب لهذه التجربة النجاح. وفي هذا المبحث سيتم التطرق إلى أهم معوقات التحول التي تواجه البنوك الإسلامية، وذلك على النحو الآتي :

المطلب الأول : معوقات ذات طابع قانوني

البنوك الإسلامية كغيرها من البنوك تخضع لذات الرقابة من البنوك المركزية في كثير من الدول الإسلامية، على الرغم من الاختلاف بينها وبين البنوك التقليدية في العديد من الأمور ، إلا أن هذه الاختلافات لا تمنع البنوك الإسلامية من أن تكون خاضعة لهذه الرقابة والتوجيه، فرقابة البنك المركزي على البنوك كافة من الأمور السيادية للدولة، ولا يمكن بأي حال من الأحوال القول بعدم جواز رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية، حتى وإن كانت هذه الرقابة تخلق بعض المعوقات في مسيرة هذه البنوك، إلا أنه يمكننا القول أنه من الممكن العمل على إيجاد حلول ومقترحات مناسبة تعمل على إزالة أو تدليل هذه المعوقات أمام عمل البنوك الإسلامية، ذكرنا عند التحدث عن أسباب التحول ان هناك من الدول الإسلامية من استطاعت أن تحول نظامها المصرفي إلى النظام الإسلامي ، وهي قليلة جدا، ومن بين هذه الدول باكستان وإيران والسودان، وأن هناك منها من سمح بإنشاء البنوك الإسلامية، وأفرد لها

القوانين الخاصة التي تنظم حركتها بخلاف البنوك التقليدية، وأيضا تنظم علاقتها بالبنك المركزي، ومثال ذلك تركيا وماليزيا والإمارات العربية المتحدة.¹

وهناك دول أخرى سمحت بقيام البنوك الإسلامية، للعمل جنباً إلى جنب مع البنوك التقليدية، غير انها تخضع لنظام اشرافي ورقابي واحد، ومثال ذلك الجزائر و مصر والعديد من الدول الاخرى. والمشكلة لا تكمن في الحالة الأولى باعتبار أن العلاقة محددة بضوابط وقواعد تتلاءم مع أسس ومبادئ النشاط المصرفي الإسلامي، فالبنك المركزي في هذه الحالة يتولى الاشراف على الوحدات المصرفية الاسلامية ومراقبة إتباعها لهذه القواعد، دون التعارض او التضارب في السياسات، ولا في الحالة الثانية باعتبار ان البنوك الإسلامية بها تعمل وفق قوانين خاصة تنظم عملها وتضع لها الحدود والضوابط، كما تخصص لها الأجهزة الحكومية التي تشرف على نشاطها وتتأكد من ممارستها وفقاً لأصول العمل المصرفي الإسلامي، وتتعامل مع البنوك المركزية وفقاً للطبيعة الخاصة والتميزة لعمل البنوك الإسلامية.² وإنما المشكلة تنحصر في الحالة الثالثة وهي الخاصة بخضوع البنوك الإسلامية لذات النظم والقوانين الخاضعة لها البنوك التقليدية، مما يخلق العديد من العقبات أمام عمل البنوك الإسلامية.

المطلب الثاني: معوقات ذات طابع اداري وفني

وهذه المعوقات عديدة منها ما هو متوقع نتيجة محاكاة البنوك الإسلامية لأعمال البنوك التقليدية، وذلك بقيامها في إيجاد منتجات وصيغ ذات مخاطر متدنية، وذات مردود مضمون، وهناك من المعوقات التي لا دخل للبنوك في إيجادها، وإنما هي معوقات جاءت نتيجة ظروف معينة قد يتعرض لها أي مشروع استثماري في بداية تكوينه، ومثالها قلة الكوادر الفنية والإدارية المؤهلة وغيرها.

1- محاكاة البنوك الإسلامية لأعمال البنوك التقليدية:

وذلك بالالتجاء إلى وسائل للتمويل تبعتها عن أهدافها التي من أجلها قامت، وأن كانت هذه الوسائل جائزة شرعا فالتجاء البنوك الإسلامية إليها إنما بهدف الربح لا سواه، بل نجد ان من البنوك الإسلامية التي تعتمد على هذه الوسائل في أغلب عملياتها مما يجعلها في موضع الشك والريبة من قبل المسلمين وغيرهم من جدوى التمويل الاسلامي، والفرق بينه وبين التمويل بواسطة البنوك التقليدية، وهو

¹ - عبد العزيز لطفي جاد الله، التحول الى البنوك الاسلامية بين الفقه الشرعي والسوق، دار الوفاء لنديا الطباعة والنشر، الطبعة الاولى 2017 ص 335

² - عبد العزيز لطفي جاد الله، مرجع سبق ذكره ص 336

ما يعتبر معوقا في جذب مزيد من المودعين والمتعاملين معها ، ويجعلها عائقا في بناء بنك إسلامي مثالي.¹

ومن بين هذه الوسائل عقد المرابحة للأمر بالشراء الذي تلجأ إليه كافة البنوك الإسلامية في تمويل عملياتها، تاركة وظيفتها التنموية وراءها ظهريا في سبيل الحصول على الربح المضمون وبأقصر الطرق دون الالتزام التام بأحكام و مبادئ الشريعة الإسلامية، وما صدر من فتاوى ومقررات مجامع الفقه الإسلامي ، وهيئات الفتوى والرقابة الشرعية في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية ، وعدم تعاملها بالمضاربة والمشاركة والاستصناع والإجارة وغيرها من صيغ الاستثمار الإسلامي ، والتركيز على المرابحة لقلّة مخاطرها، وهذا جعل العديد من الناس يصفون البنوك الإسلامية بأنها بنوك مرابحة.²

2- قلة الكوادر الفنية المؤهلة للعمل بالبنوك الإسلامية:

ان من اهم مقومات النجاح لأي عمل هو القناعة الأكيدة بأهدافه، والالمام التام بقواعده من قبل العاملين عليه، وأن يكونوا على المستوى المطلوب وفق الخصائص والصفات الملائمة لطبيعة العمل ، وأن عدم توافر هؤلاء العاملين وفقا لما هو مطلوب فإن ذلك يصبح عائقا في استمراره، ويعرضه في حالات كثيرة إلى الفشل.

والبنوك الإسلامية في اغلبها تعاني من عدم وجود العدد الكافي من هذه الكفاءات، وذلك لعدة أسباب منها:³

أ. لم يتلق العاملون بها التكوين المتخصص. فمعظم العاملين بالبنوك الإسلامية من خريجي كليات الاقتصاد او التجارة التي تنتهج المنهج التقليدي في مقرراتها.

ب. ضيق الفاصل بين فترة التوظيف وفترة التأهيل او التدريب، ففترات التدريب والتأهيل فترات قصيرة ومحددة مسبق

ج. العشوائية النسبية في اختيار العاملين دون التحوط اللازم في التأكد من التزامهم الديني وولائهم لهذه التجربة وقد ترتب على ذلك ان عانت البنوك الإسلامية من قلة الكوادر التي تتوافر بها المعايير اللازمة لشغل الوظائف فيها، مما أدى بالتالي إلى دخول بعض العناصر التي تفتقر إلى العقيدة والالتزام بالشريعة

¹الربيعة سعود محمد، مرجع سبق ذكره ص 194

2 -شحاته حسين التميمي التمويل بالمرابحة كما تقوم بها المصارف الاسلامية بين الواجب والتضحية موقع الالكتروني www.daremashora.net تاريخ الدخول (2018/12/28).

³ -هدايات الاندوني، المصارف الاسلامية في اندونيسيا وسياستها الاستثمارية مقارنة بالمصرف الاسلامي القاهرة ، جامعة الازهر ، كلية الشريعة والقانون ، رسالة دكتوراه ، 1999م ، ص 397.

الإسلامية، وتعمل بعقلية ربوية مادية، فكان لهذا الاثر السيء تماما على تسويق خدمات البنوك الإسلامية.

3- عدم الاستقلالية التامة لهيئات الرقابة الشرعية.

ان أهم ما يميز البنك الإسلامي عن البنك التقليدي هو وجود رقابة شرعية بالبنك الإسلامي من بين مهامها مراقبة الأعمال المصرفية للبنك ومدى توافقها مع أحكام الشريعة الإسلامية بناء على ما قرره المجامع الفقهية الدولية المختلفة ، إلى غيرها من المهام الموكلة إليها في عقد التأسيس ، او بناء على أحكام القانون الساري المنظم لعملها في بعض الدول.¹

وتتكون هيئة الرقابة الشرعية من علماء بالفقه الإسلامي ، وقد يكون من بينهم علماء بالاقتصاد والقانون ، يسهلون عليهم مهامهم الموكلة اليهم، وذلك ببيان المصطلحات العلمية والقانونية والأعمال المصرفية التي قد تخفى عليهم، وأيضا في المساعدة في إبداء الرأي الفني والقانوني الذي يسهل في سرعة اتخاذ القرار المناسب في العمل المصرفي الإسلامي.

ان ما يعنينا هو مدى استقلالية هيئات الرقابة الشرعية وما يترتب عن ذلك من فاعلية وإيجابية في أعمالها. والمراد بالاستقلالية، تمكين الهيئة الشرعية من حفظ أعمال المؤسسة المالية من المخالفات الشرعية ، بحيث تكون لها سلطة تمكنها من ممارسة اختصاصاتها بتجرد وحرية تامة، فلا يجوز أن تتأثر الهيئة بأي نوع من الضغوط الخارجية او الداخلية التي قد تؤثر بشكل سلبي على ما يصدر عنها من فتاوى وقرارات ، سواء كان مصدر الضغوط السلبية ممثلا في إدارة المؤسسة ، او مجلس إدارتها، او الجمعية العمومية، او أية جهة أخرى.²

¹ - عبد العزيز لطفي جاد الله، مرجع سبق ذكره ص 337

² - أحمد محمد علي ، مرجع سبق ذكره ، ص 113

خاتمة الفصل:

بعد تطرقنا لظاهرة التحول من حيث تعريفه، وانواعه (التحوّل الكلي والتحوّل الجزئي)، وجدنا على العموم ان هناك نمودجين من نماذج التحول، نموذج التحول الكلي اين يتحول البنك كليا الى بنك اسلامي، ونموذج التحول الجزئي وفق خطة مرحلية تعتمد مبدأ التدرّج في التطبيق من خلال تحويل بعض فروع البنوك التقليدية لفروع إسلامية او تأسيس فروع جديدة متخصصة يقتصر نشاطها على تقديم المنتجات المصرفية الإسلامية، او تقديم المنتجات المصرفية الإسلامية في مجال جذب الأموال وتشغيلها، وفي مجال الخدمات المصرفية من خلال النوافذ الإسلامية . ووجدنا كذلك ان لهذه الظاهرة اسباب تدفع البنوك للتحول الى الصيرفة الاسلامية و معوقات قد تحد وتعرقل عملية التحول.

الفصل الرابع

دراسة تطبيقية حول نماذج تحول
البنوك التقليدية الى العمل في مجال
الصيرفة الاسلامية في السعودية خلال

الفترة 1998/2020

الفصل الرابع: دراسة تطبيقية حول نماذج تحول البنوك التقليدية الى العمل في مجال الصيرفة

الاسلامية في السعودية خلال الفترة 1998-2020

مقدمة الفصل :

بعد ان تم تناول في الفصول الثلاث السابقة الجانب النظري لتحول البنوك التقليدية الى العمل في مجال الصيرفة الاسلامية ، سيتم في هذا الفصل اجراء دراسة تطبيقية لنماذج تحول البنوك التقليدية الى العمل في مجال الصيرفة الاسلامية على بعض البنوك السعودية المختارة، يحتوي هذا الفصل على ثلاث مباحث: المبحث الاول يتطرق للمنهجية المتبعة في الدراسة التطبيقية (تصميم الدراسة) ثم الى واقع القطاع البنكي السعودي، وفي المبحث الثاني سيتم فيه تناول تجربة البنوك السعودية الثلاث المختارة مع التحول، وفي المبحث الثالث سنحاول مقارنة اداء النماذج الثلاث بعد التحول والى اهم النتائج الممكن استخلاصها من الدراسة.

المبحث الاول: نبذة عن واقع القطاع البنكي السعودي

قبل التطرق الى واقع القطاع البنكي السعودي سنتناول في المطلب الاول المنهجية المتبعة في الدراسة التطبيقية.

المطلب الاول: تصميم الدراسة

اولا: عينة الدراسة:

سيتم تطبيق الدراسة على ثلاث بنوك سعودية شهدت تحولا او تقديما لمنتجات متوافقة مع الشريعة الاسلامية وهي بنك الجزيرة كنموذج للتحول الكلي ثم البنك الأهلي السعودي كنموذج للتحول من خلال تحويل بعض فروعها، ثم البنك السعودي الفرنسي الذي يعتمد على تقديم منتجات وخدمات متوافقة مع الشريعة الاسلامية أي نموذج النواذ كل هذا خلال الفترة 1998-2020 .

ثانيا: مصادر البيانات:

تم الحصول على البيانات والمعلومات المالية للبنوك من مجموعة من المصادر من بينها قاعدة بيانات بنك سكوب bankscope ، التقارير المالية السنوية للبنوك محل الدراسة، التقارير السنوية للمركزي السعودي (مؤسسة النقد سابقا)، ومن تقارير صندوق النقد الدولي المتعلقة بتقييم القطاع البنكي السعودي، ومن المواقع الالكترونية للبنوك محل الدراسة.

ثالثا: الادوات المستخدمة:

تم استخدام برنامج Excel كأساس لجمع البيانات ورسم المنحنيات لمؤشرات الدراسة ، ثم استخدام برنامج SPSS للكشف عن تأثير التحول على اداء هذه البنوك واجراء المقارنة.

رابعا: المؤشرات أو النسب المالية المستعملة لمقارنة الاداء قبل وبعد التحول:

تتعد طرق ومؤشرات تقييم الاداء في القطاع البنكي ، حيث قمنا باختيار ثلاث مؤشرات مالية وهي مؤشر الربحية ، السيولة، جودة الاصول لاعتبارات سنذكرها لاحقا.

1- مؤشر السيولة: وهناك عدة نسب لقياس السيولة واخترنا لذلك النسبة التالية:

$$\text{نسبة السيولة} = \frac{\text{الاصول السائلة}}{\text{مجموع الودائع}}$$

وتقيس هذه النسبة قدرة البنك على مواجهة التزاماته، وتم اختيار هذه النسبة لأنها معتمدة من طرف المصرف المركزي السعودي في تقييمه للسيولة البنكية، وكذلك معتمدة من طرف صندوق النقد الدولي في تقريره اثناء تقييم القطاع البنكي السعودي ، وهي كذلك نسبة من النسب المعتمدة في بعض الدراسات السابقة المذكورة في المقدمة في تقييمهم لاداء البنوك.

2- مؤشر الربحية: كذلك هناك العديد من النسب لقياس الربحية وسوف تقتصر الدراسة على:

معدل العائد على حقوق الملكية (ROE) = الدخل الصافي / حقوق الملكية

وتعبر هذه النسبة عن العائد الذي يحققه الملاك والمساهمين من استثمار اموالهم في البنك، وقد تم اختيار هذه النسبة لنفس الاعتبارات التي تم بها اختيار النسبة الاولى.

3- مؤشر جودة الاصول: تعتبر جودة الأصول ذات أهمية خاصة في نظام التقييم لأنها الجزء الحاسم في نشاط المصرف الذي يقود عملياته نحو تحقيق الإيرادات، لأن حياة المصرف على أصول جيدة سوف يعني توليد دخل أكثر وتقييم أفضل لكل من السيولة ولرأس المال. ويتم تصنيف جودة الأصول بالاستناد إلى دراسة عدة نسب منها :

نسبة القروض المتعثرة = حجم القروض المتعثرة / اجمالي القروض

تم اختيار هذه النسبة كذلك للأسباب التي اخترنا بها النسب السابقة اضافة لكون هذه النسبة ستسمح لنا بمقارنة افضل ما بين البنوك التقليدية في ديونها المتعثرة وما بين البنوك الاسلامية اين تكون الدائرة المالية مرتبطة بالدائرة الحقيقية: أي مالية تشاركية.

المطلب الثاني: واقع القطاع البنكي السعودي:

يحتل القطاع المصرفي في المملكة العربية السعودية المرتبة الثانية بين القطاعات العربية بالنسبة لحجم الموجودات التي تشكّل حوالي 18.2 في المئة من إجمالي موجودات القطاع المصرفي العربي، وبلغت في نهاية الفصل الثاني من العام (2018) 616.5 مليار دولار بزيادة قدرها 0.3 في المئة عن العام 2017 ما يؤكد على قوة ومتانة وسلامة هذا القطاع. وفي ما يلي لمحة عن هيكله القطاع المصرفي السعودي و بعض مؤشرات المالية:

اولا: نشأة النظام المصرفي السعودي: أول بنك تجاري أجنبي بدأ نشاطه في المملكة فهو البنك الهولندي في 1345هـ (1926م) وكان له فرعان في الدمام والخبر . وما لبث أن تطور النظام المصرفي السعودي ليصبح واحداً من أكثر الأنظمة سلامة وكفاءة في العالم.

وبدأت نشأته الفعلية مع اكتشاف النفط في عام 1359هـ الموافق 1939م والارتفاع اللاحق في إيرادات النفط في أعقاب الحرب العالمية الثانية. ففي ذلك الوقت، تم السماح لعدد كبير من المصارف الأجنبية بفتح فروع لها في المملكة، وهي بنك هولندا العام، وبنك الهند-الصينية، والبنك العربي المحدود، والبنك البريطاني للشرق الأوسط، والبنك الأهلي الباكستاني، بالإضافة إلى عدد من الصيرفة المحليين.

وبدأ النظام المصرفي مساره الحديث مع نشأة مؤسسة النقد العربي السعودي في عام 1371هـ الموافق (1951م). وفي العام التالي تم السماح لعدد من المصارف الأجنبية الجديدة بفتح فروع لها بالمملكة، كما تم ترخيص إنشاء مصرفين محليين كبيرين هما البنك الأهلي التجاري وبنك الرياض. وتتميز عقد السبعينات الميلادية بأنه مرحلة النمو السريع للنظام المصرفي وتوطيده حيث نمت خلال هذه الفترة أصول المصارف من 3 مليار ريال إلى 93 مليار ريال، و ارتفعت الودائع من 2 مليار ريال إلى 68 مليار ريال. وأعلنت الحكومة، خلال نفس العقد، وعلى التحديد في عام 1976م، عن سياسة هامة بخصوص المشاركة السعودية في المصارف الأجنبية، واقتضى ذلك تحويل فروع المصارف الأجنبية إلى شركات مساهمة تتداول أسهمها من قبل الجمهور على أن تكون غالبية حقوق الملكية لمساهمين سعوديين. بعد انتهاء أزمة الخليج، حدث انتعاش في الاقتصاد، وشهد النشاط المصرفي نمواً سريعاً.

ولم تؤثر التقلبات المفاجئة في أسعار النفط والأوضاع الدولية الصعبة، بما في ذلك الأزمة المكسيكية في عام 1994م وأزمة دول جنوب شرق آسيا في عام 1997م، على زخم نمو المصارف السعودية وربحيتها.

واستمرت عملية توطيد النظام المصرفي على نحو أفضل مع اندماج بعض المصارف. ففي عام 1997م تم اندماج بنك القاهرة السعودي والبنك السعودي التجاري المتحد تحت اسم البنك السعودي المتحد الذي اندمج بدوره فيما بعد مع البنك السعودي الأمريكي في عام 1999م.

ثانياً: البنوك التجارية العاملة بالمملكة العربية السعودية:

يعمل في المملكة العربية السعودية، هناك ما مجموعه 29 بنكا مرخصة حالياً من قبل البنك المركزي السعودي (SAMA) 12 مصرفاً محلياً و 17 فرعاً من البنوك الأجنبية¹، منتشرة في جميع أنحاء المملكة وفي بعض المناطق في الخارج، والجدول التالي يوضح ترتيب و أسماء البنوك المحلية حسب ما ورد بالتقرير المالي لسنة 2019.

¹ التقرير السنوي لمؤسسة النقد العربي السعودي (السعودية، 2019م)، ص 34

الجدول رقم 1.4 : البنوك المحلية السعودية وترتيبها عالميا سنة 2019

الترتيب السابق	الترتيب الحالي	البنك	الترتيب
96	95	الراجحي	1
102	106	الاهلي التجاري	2
183	183	سامبا	3
209	190	الرياض	4
205	200	ساب	5
234	241	السعودي الفرنسي	6
238	244	العربي الوطني	7
311	252	الانماء	8
411	366	البلاد	9
379	390	الاول	10
460	414	الجزيرة	11
404	431	استثمار	12

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على التقرير السنوي للبنك المركزي السعودي 2019

البنوك الاجنبية المرخص لها في السعودية

بنك الكويت الوطني	بنك مصر
دويتشه بنك	بنك الامارات دبي الوطني
بي ان بي باريبا	المصرف العراقي للتجارة
جي بي مورغان تشيس	بنك ابو ظبي الاول
البنك الوطني الباكستاني	بنك ام يو افجي
البنك الصناعي والتجاري الصيني	بنك قطر الوطني (QNB)
كريدت سويس العربية السعودية	بنك الامارات دبي الوطني
ستاندرد تشارترد	بنك البحرين الوطني
	بنك مسقط

ثالثاً : تطور البيانات المجمعة للقطاع المصرفي السعودي

حققت المصارف السعودية المحلية الـ12 أرباحاً بأكثر من 12 مليار دولار بنهاية العام 2017 و6.7 مليارات دولار بنهاية الفصل الثاني من العام 2018. حيث يحتل القطاع المصرفي السعودي المرتبة الثانية بين القطاعات المصرفية العربية بعد الإمارات بالنسبة لحجم الاصول، والجدول التالي يبين تطور حجم اصول البنوك السعودية بين سنتي 2020/2019

الجدول رقم 2.4: تطور حجم اصول البنوك السعودية في الربع الاول من سنتي 2020/2019

اصول البنوك السعودية بنهاية الربع الاول (ألف ريال)			
البنك	2020	2019	التغير
الاھلي التجاري	535.007.000	464.906.000	15.08
الراجحي	391.901.000	363.054.000	7.95
الرياض	279.697.000	239.517.000	16.78
سامبا	267.083.000	231.111.000	15.56
ساب	265.226.000	173.781.000	52.62
السعودي الفرنسي	199.178.000	190.037.000	4.81
العربي	184.871.000	168.681.000	9.60
الانماء	138.021.000	121.794.000	13.32
استثمار	100.805.000	94.832.000	6.30
الجزيرة	89.734.000	73.926.000	21.38
البلاد	88.497.900	72.901.500	21.38
الاجمالي	2.540.257.900	2.194.540.500	15.75

المصدر: من اعداد الطالب بناء على التقرير السنوي للبنك المركزي السعودي لعام 2020م، 2019

من الجدول نلاحظ ان اجمالي أصول البنوك المدرجة بالسعودية، قفزت بقيمة 345.48 مليار في الفترة من نهاية الربع الأول للعام الماضي إلى نهاية الربع الأول لعام 2020 (خلال عام)، وبزيادة بلغت نسبتها 15.7%.

وبلغ إجمالي حجم الموجودات لدى البنوك السعودية 2.54 تريليون بنهاية الربع الأول من عام 2020، مقابل 2.19 تريليون في نهاية الربع المماثل من عام 2019.

الفصل الرابع: دراسة تطبيقية حول نماذج تحول البنوك التقليدية الى العمل في مجال الصيرفة الاسلامية في السعودية

وتعد أصول البنك الأهلي التجاري الأعلى بين البنوك السعودية؛ بقيمة 535 مليار ، بعد زيادتها 15.1% خلال الربع الأول على أساس سنوي، أو ما يعادل 70.1 مليار .

وارتفعت أصول البنوك السعودية 94.9 مليار خلال أول 3 أشهر من عام 2020، وبنسبة 3.9% عن الربع السابق، والبالغة بنهايته 2.445 ترليون.

اما من ناحية الاستثمارات ارتفعت استثمارات البنوك السعودية المدرجة في السوق المالية لتداول بنسبة 16.97% خلال الربع الأول من عام 2020 على أساس سنوي، بزيادة قيمتها 81.05 مليار مقارنة بالربع المماثل من العام الماضي.

الجدول رقم 3.4 : استثمارات البنوك السعودية بين سنتي 2020/2019

استثمارات البنوك السعودية بنهاية الربع الاول (ألف ريال)			
البنك	2020	2019	التغير
الاهلي التجاري	133.000.000	123.419.000	7.76
سامبا	91.387.000	75.926.000	20.36
ساب	60.550.000	39.377.000	53.77
الرياض	54.144.000	49.294.000	9.84
الراجحي	49.658.000	45.612.000	8.87
العربي	43.397.000	30.955.000	40.19
السعودي الفرنسي	33.940.000	33.683.000	0.76
الجزيرة	28.657.000	24.186.000	18.49
استثمار	27.380.000	26.093.000	4.93
لانماء	24.621.000	20.728.000	18.78
البلاد	11.924.300	8.332.400	43.11
الاجمالي	558.658.300	477.605.400	16.97

المصدر: التقرير السنوي للبنك المركزي السعودي لعام 2020م ص 27

ووصل إجمالي استثمارات 11 بنكاً مدرجاً وفقاً لإحصائية أعدها البنك المركزي السعودي تستند لإفصاحات البنوك، إلى 558.66 مليار ، مقابل قيمتها البالغة 477.61 مليار في نهاية الربع الأول من عام 2019. وجاءت الزيادة مع ارتفاع استثمارات جميع البنوك خلال تلك الفترة على أساس سنوي.

وتصدر البنك الأهلي التجاري البنوك السعودية المدرجة في حجم الاستثمارات بنهاية الربع الأول من عام 2020؛ بقيمة 133 مليار بعد أن رفعها 7.8% على أساس سنوي.

وعلى أساس ربعي، ارتفعت استثمارات البنوك السعودية 3.9%، مقارنة مع قيمتها في نهاية الربع السابق (الربع الرابع من 2019) والبالغة 537.53 مليار. ورفعت البنوك بالمملكة استثماراتها مقارنة مع الربع السابق، باستثناء البنك الأهلي التجاري؛ والذي سجل انخفاضاً طفيفاً باستثماراته بلغ 0.8%.

رابعا : تنامي ظاهرة تحول البنوك التقليدية السعودية للمصرفية الإسلامية:

يبلغ عدد المصارف الإسلامية السعودية حالياً أربعة، وهي: مصرف الراجحي، مصرف الإنماء، بنك الجزيرة، وبنك البلاد. وتلعب السعودية دوراً ريادياً في مجال الصيرفة الاسلامية على المستوى العربي والعالم، حيث تمثل المصارف الإسلامية فيها أحد أهم شبكات المصارف الإسلامية في أي دولة لها نظام مصرفي مزدوج ، يأتي البنك الأهلي التجاري السعودي البنك الاهلي السعودي حالياً في مقدّمة البنوك التقليدية بالسعودية التي نشطت في تقديم المنتجات المصرفية الإسلامية، قام البنك بإنشاء أول فرع إسلامي له في عام 1990م ونظراً للإقبال المتزايد على هذا الفرع قام البنك بإنشاء عدة فروع لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية ومع التوسّع في إنشاء الفروع الإسلامية قام عام 1992م بإنشاء إدارة مستقلة للإشراف على تلك الفروع التي تجاوز عددها 200 فرعاً إسلامياً في منتصف عام 2005م موزعة على مختلف مدن المملكة¹.

وعلى أثر النجاح الذي حقّقه البنك الأهلي في هذا المجال سارعت كافة البنوك التقليدية بالسعودية إلى تقديم المنتجات المصرفية الإسلامية، سواء من خلال فروع وإدارات متخصصة أو من خلال منتجات مصرفية تقدّم جنباً إلى جنب المنتجات التقليدية أو تكوين وإدارة محافظ وصناديق استثمار متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية. وفيما يلي:

¹ سعيد المرطان، الفروع والنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية (تجربة البنك الأهلي التجاري)، ندوة التطبيقات 138 الاقتصادية الإسلامية المعاصرة، المغرب، الدار البيضاء، 8-5 مايو 2008م، ص 09.

الجدول رقم 4.4: بيان بالفروع والإدارات الإسلامية في البنوك التقليدية السعودية حتى نهاية 2020

عدد فروع البنوك السعودية بنهاية 2020

النسبة %	عدد الفروع الإسلامية	العدد الاجمالي للفروع	البنك
100%	543	543	مصرف الراجحي
62.7	270	430	الأهلي التجاري
41	112	273	بنك الرياض
8.8	12	136	العربي الوطني
100%	136	136	البلاد
11.3	12	106	ساب (البنك السعودي البريطاني)
100%	99	99	مصرف الإنماء
/	/	84	السعودي الفرنسي
100%	80	80	الجزيرة
/	/	52	الاستثمار
66.1	1165	1911	الإجمالي

المصدر: عدد فروع البنوك كما ورد بالتقرير السنوي للبنك المركزي السعودي لعام 2020م ص 65

من الجدول نلاحظ ان هناك اربعة بنوك اسلامية فقط في السعودية وهي الراجحي، البلاد، الانماء وبنك الجزيرة، وبقية البنوك عبارة عن بنوك تقليدية تقدم خدمات المصرفية الاسلامية ، اما عن طريق اتباع نموذج الفروع او عن طريق نموذج النوافذ الاسلامية.

كما ان الفروع الاسلامية هي المهيمنة على القطاع المصرفي السعودي بنسبة 66% من اجمالي عدد الفروع .

المبحث الثاني: تجربة بعض البنوك السعودية مع التحول الى الصيرفة الاسلامية

في هذا المبحث سنقوم بدراسة تطبيقية على ثلاث بنوك سعودية من خلال مختلف النماذج المتاحة للتحول التي رأيناها في القسم النظري. حيث سنقوم بمقارنة اداء هذه البنوك قبل وبعد التحول.

المطلب الاول: دراسة تجربة بنك الجزيرة مع نموذج التحول الكلي للصيرفة الاسلامية

اولا : تقديم بنك الجزيرة:

❖ **نبذة تاريخية عن البنك:** تأسس بنك الجزيرة (البنك) كشركة مساهمة سعودية مسجلة في المملكة

العربية السعودية بموجب المرسوم الملكي رقم 46/م الصادر بتاريخ 12 جمادى الثانية 1395 هـ (21 يونيو 1975م). وقد بدأ البنك أعماله بتاريخ 16 شوال 1396 هـ (9 أكتوبر 1976م) بعد أن استحوذ على فروع بنك باكستان الوطني في المملكة العربية السعودية. يعمل البنك بموجب السجل التجاري رقم 4030010523 الصادر في جدة بتاريخ 29 رجب 1396 هـ (27 يوليو 1976م).

الجدول رقم 5.4: معلومات عامة عن البنك

راس مال البنك سنة 2018	8,200,000,000 ريال سعودي
عدد الفروع	80 فرعا
عدد الموظفين	1070 سنة 2020
الارباح	858 مليون ريال بنهاية عام 2017م

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على تقارير وموقع البنك

في العام 1992م ، بدأ البنك عملية إعادة الهيكلة مع زيادتين متتاليتين في رأس المال في كل من عام 1992م وعام 1994م وجاءت حصرياً من المساهمين السعوديين مما أدى إلى تقليص ملكية بنك باكستان الوطني بشكل كبير. وفي العام 1993م ، شرع البنك في إعادة الهيكلة ونجح في إدخال أحدث أساليب التقنية وطرح منتجات وخدمات مصرفية حديثة مع النهوض بقدرات موظفيه مما أدى إلى تحوّل البنك إلى الربحية في العام 1997م.

❖ **التطور التاريخي لتجربة تحوّل بنك الجزيرة:** في العام 1998م ، اتخذ مجلس إدارة البنك قراراً

استراتيجياً بتحويله من بنك تقليدي إلى بنك تتوافق جميع أعماله مع أحكام الشريعة أي نموذج التحول الكلي . ولضمان ذلك ، قام البنك بتأسيس إدارة شرعية ضمن هيكله التنظيمي مع تأسيس هيئة شرعية تتألف من عدد من الشيوخ والعلماء المتخصصين في المصرفية الإسلامية لمراقبة أعمال البنك واعتمادها حال التأكد من توافقها مع أحكام الشريعة. وتتألف الهيئة الشرعية حالياً من معالي الشيخ عبد الله بن

سليمان المنيع (رئيساً) ، والدكتور عبدالله بن محمد المطلق (نائب الرئيس) ، وعضوية كل من الدكتور محمد بن علي القري ، والدكتور عبد الستار أبو غدة ، والدكتور فهد بن علي العليان (مقرراً) في العام 2002م ، نجح البنك في تحويل جميع فروعها للعمل بمقتضى أحكام الشريعة ، وبدأ في قطف نتاج هذا الجهد الكبير والتحول الاستراتيجي والتميز الخدماتي محققاً نمواً مطرداً عزز وجوده وصورته في السوق المصرفي.

في العام 2006م ، نجح البنك في تحويل جميع عملياته وأنشطته بالكامل مع ما يتوافق وأحكام الشريعة ، وفي ذات العام شهد البنك زيادة رأسماله المدفوع ليصبح ثلاثة مليارات ريال سعودي جاءت جميعها من الأرباح المحققة. بنك الجزيرة هو البنك الأول في المملكة العربية السعودية الذي بادر بإطلاق برنامج تكافل تعاوني عام 2002م كبديل متكامل متوافق مع أحكام الشريعة عن برامج التأمين على الحياة التقليدية. ومنذ ذلك الحين والتكافل التعاوني أثبت وجوده كقائد لسوق التكافل التعاوني وكان الأسرع في تلبية متطلبات العملاء في إطار التحسينات المطردة التي طرأت عليه سواء من حيث البنية التحتية أو المنتجات أو الموارد. وللعام الثالث على التوالي مُنح التكافل التعاوني جائزة " أفضل مقدم تأمين للحياة لعام 2009م " ضمن فعاليات "جوائز التأمين في الشرق الأوسط " مضيفاً المزيد من الجوائز الكثيرة التي نالها البرنامج من العديد من المؤسسات التقييمية العالمية والمحلية المرموقة.

ثانياً: تحليل أداء بنك الجزيرة من خلال المؤشرات المختارة خلال الفترة 2020/1998

سنحاول تبيان اثر التحول على البنك من خلال مقارنة أدائه قبل وبعد التحول حيث كانت سنة 2006 هي السنة التي انتهى فيها البنك من عملية التحول الى العمل في مجال الصيرفة الإسلامية وبالتالي اصبح بنكا اسلاميا، وعليه فان سنة 2006 هي السنة الفاصلة بين الفترتين قبل وبعد التحول خلال فترة دراستنا ، ولدراسة أداء بنك الجزيرة خلال هذه الفترة سننتمد على ثلاث مؤشرات مالية هي: نسبة السيولة العامة، نسبة الربحية ونسبة القروض المتعثرة وهذا باستخدام برنامج الحزم الإحصائية SPSS 20 لاختبار الفرضيات.

➤ **دراسة سيولة البنك:** لدراسة مؤشر السيولة سنركز على دراسة نسبة السيولة العامة التي تعكس

قدرة البنك على مواجهة طلبات السحب اليومية لزيائنه ، وهذه النسبة يتم حسابها كما يلي:

نسبة السيولة العامة = -أصول نقدية+ أصول شبه نقدية/مجموع الودائع

والجدول التالي يوضح نسب السيولة العامة لبنك الجزيرة خلال الفترة 2020/1998

الجدول 6.4: نسب السيولة العامة لبنك الجزيرة خلال الفترة 2020/1998

نسب السيولة قبل التحول								
السنوات	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
النسبة	73.45	57.58	56.78	61.39	63.09	33.13	36.89	41.73
نسب السيولة بعد التحول								
السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
النسبة	73.67	35.78	30.03	39.73	37.80	25.26	21.06	15.79
السنوات	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	
النسبة	15.33	11.16	18.35	31.51	39.27	52.33	47.31	

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على قاعدة بيانات bankscope وعلى التقارير السنوية للبنك ومن الجدول السابق نستطيع رسم المنحنى التالي الذي يبين لنا منحى واتجاه تطور نسب السيولة العامة لهذا البنك:

الشكل 1.4 : منحنى تطور السيولة العامة لبنك الجزيرة



المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على الجدول السابق

من المنحنى نلاحظ انه بداية من سنة 2006 بدأت نسبة السيولة العامة في بنك الجزيرة في انخفاض حتى استقرت 20-30 بالمئة ثم عاودت الارتفاع بعد سنة 2016.

و الان سنستخدم اختبار فروقات المتوسطات الذي يعتمد على اختبار student t والذي يركز

على الفرضيتين التاليتين:

-الفرضية الصفرية : تساوي المتوسطات و تعني انه لا يوجد تأثير للتحول على سيولة البنك

$$H_0 : \mu_1 = \mu_2$$

- الفرضية البديلة: عدم تساوي المتوسطات أي انها تقر بوجود تأثير للتحول على سيولة البنك.

$$H_1 : \mu_1 \neq \mu_2$$

وباستخدام برنامج الحزم الإحصائية SPSS 20 كانت النتائج المتحصل عليها كالآتي:

الجدول 7.4 الوسط الحسابي و الانحراف المعياري لسيولة البنك

الانحراف المعياري	المتوسط	حجم العينة	
14,17	53	8	قبل التحول
16,60	32,95	15	بعد التحول

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

الجدول 8.4 : اختبار تساوي المتوسطات لسيولة

اختبار Student			اختبار Levene		
sig	Ddl	t	sig	F	
0,009	21	2,89	0,82	0,04	افتراض تساوي التباين
0,008	16,56	3,03			افتراض عدم تساوي التباين

F: قيمة فيشر المحسوبة
sig: القيمة الاحتمالية
t: قيمة استودنت المحسوبة
ddl: درجات الحرية

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

من الجدول 07 نلاحظ ان متوسط السيولة بعد التحول انخفض بمقدار يقارب 40% وكذلك تغير الانحراف المعياري بعد التحول، فالسؤال المطروح هو هل هذا الانخفاض لديه دلالة إحصائية او هو وليد صدفة؟ بمعنى آخر هل هناك فروقات جوهرية؟ .

ولمعرفة ذلك نستعين باختبار Levene المبين في الجدول 08 و الذي يعتمد على تجانس التباين من خلال هذا الجدول نلاحظ ان القيمة الاحتمالية لفيشر $Sig = 0.828$ أكبر من 5% وهذا يعني أن هناك تساوي في التباين وبالتالي نبقى في نفس السطر من اجل اختبار فروقات المتوسطات و الذي يعتمد على اختبار student ومن خلال القيمة الاحتمالية ل student الموجودة في السطر الأول من الجدول 08 نلاحظ أن $Sig = 0.009$ اقل من 5% ومنه نرفض الفرضية الصفرية H_0 ونقبل الفرضية البديلة H_1 الدالة على أن هناك تأثير لتحول البنك على السيولة العامة.

بالتالي من الجدول 07 انخفاض في متوسط السيولة العامة للبنك بعد التحول يدل على ان البنك أصبح يتحكم أكثر في سيولته ويقوم بتوظيف أحسن لموارده مقارنة بفترة ما قبل التحول. ولكن لو عدنا الى سياسة البنك المركزي السعودي في مراقبته للبنوك فقد حدد الحد الأدنى من نسبة السيولة الواجب على البنك الاحتفاظ بها ب 20 في المئة، وعندما نلاحظ الجدول 06 او من المنحنى نجد ان هذه النسبة انخفضت لسنوات 2013-2016 تحت الحد الأدنى مما قد يعرض البنك لمخاطر في السيولة.

وعليه هناك تأثير لتحول البنك على سيولة البنك وهو تأثير ايجابي.

➤ **دراسة ربحية البنك:** لدراسة ربحية البنك اعتمدنا على نسبة عائد حقوق الملكية ROE التي

تعتبر نسبة رئيسية لتقييم البنك مما توفر مؤشرا قويا على أداء الأرباح ويمكن حسابه كما يلي:

نسبة العائد على حقوق الملكية = صافي الدخل / حقوق المساهمين

وقمنا باستخراج هذه النسبة من التقارير السنوية للبنك وكذلك بالاعتماد على قاعدة البيانات لبنك سكوب، والجدول التالي يوضح تطور هذه النسبة خلال فترة الدراسة كم يلي:

الجدول 9.4 : تطور نسبة العائد على حقوق الملكية للبنك خلال الفترة 2020/1998

ROE قبل التحول								
السنوات	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
النسبة	4.76	6.33	8.28	8.48	7.88	10.88	14.95	38.36
ROE بعد التحول								
السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
النسبة	54.58	17.75	4.66	0.58	0.60	6.22	10.06	12.12
السنوات	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	
النسبة	9.63	10.97	12.58	14.42	15.12	18.84	16.72	

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على قاعدة بيانات bankscope وعلى التقارير السنوية للبنك والمنحنى التالي يوضح اتجاه تطور ربحية بنك الجزيرة خلال فترة الدراسة

الشكل 2.4 : اتجاه تطور ربحية بنك الجزيرة



المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على الجدول السابق

ولمعرفة تأثير التحول على ربحية البنك قمنا بدراسة اختبار المتوسطات لهذه النسب ولذلك نفترض ما

يلي: الفرضية الصفرية: لا يوجد تأثير للتحول على ربحية البنك

$$H_0: \mu_1 = \mu_2$$

مقابل الفرضية البديلة: يوجد تأثير للتحول على ربحية البنك

$$H_1: \mu_1 \neq \mu_2$$

النتائج المتحصل عليها كانت كالتالي:

الجدول 10.4: الوسط الحسابي و الانحراف المعياري لربحية البنك

الانحراف المعياري	المتوسط	حجم العينة	
10,89	12,49	8	قبل التحول
12,67	13,65	15	بعد التحول

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

الجدول 11.4: اختبار المتوسطات لربحية البنك

اختبار Student			اختبار Levene		
Sig	Ddl	t	sig	F	
0,82	21	-0,22	0,94	0,06	افتراض تساوي التباين
0,82	16,46	-0,23			افتراض عدم تساوي التباين

F: قيمة فيشر المحسوبة
 sig: القيمة الاحتمالية
 t: قيمة استودنت المحسوبة
 ddl: درجات الحرية

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

من الجدول 10: نلاحظ ارتفاع في متوسط ربحية البنك الذي يقارب 10% ولمعرفة جوهرية الفروقات نستعين بالجدول 11، من خلال هذا الجدول نلاحظ ان القيمة الاحتمالية لفيشر Sig= 0.940 وهي اكبر من 5% وهذا يعني أن هناك تساوي في التباين وبالتالي نبقى في نفس السطر من اجل اختبار فروقات المتوسطات، نلاحظ ان القيمة الاحتمالية لستودنت Sig= 0.828 هي اكبر من 5% وبالتالي نقبل الفرضية الصفرية H0 ونرفض الفرضية البديلة H1 التي تؤكد على وجود تأثير للتحول على ربحية البنك. وعليه يمكن القول انه لا يوجد تأثير للتحول على ربحية البنك لان متوسط ربحية البنك تحسن بمقدار طفيف 10% وهذا نظرا لتزامن قرار التحول مع حدوث الأزمة المالية العالمية 2008 التي

الفصل الرابع: دراسة تطبيقية حول نماذج تحول البنوك التقليدية الى العمل في مجال الصيرفة الاسلامية في السعودية

أثرت على كل القطاعات من بينها البنوك، وكذا انهيار أسعار البترول في 2014 وما صاحبه من تداعيات على الاقتصاد السعودي.

وبالتالي لا يوجد تأثير للتحول على ربحية البنك.

➤ -دراسة جودة الاصول: سنقوم بدراسة تأثير التحول على جودة الاصول من خلال دراسة النسبة

المالية وهي نسبة القروض المتعثرة والتي تؤثر بصورة مباشرة على اداء واعمال البنوك وتحد من قدرتها على الاقراض وممارسة دورها في عملية التنمية¹، ويتم حساب هذه النسبة كما يلي :

$$\text{نسبة القروض المتعثرة} = \text{حجم القروض المتعثرة} / \text{اجمالي القروض}$$

والجدول التالي يوضح تطورات هذه النسبة خلال فترة الدراسة:

الجدول 12.4 : تطورات نسب القروض المتعثرة في بنك الجزيرة خلال فترة الدراسة 2020/1998


نسب القروض المتعثرة قبل التحول								
السنوات	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
النسبة	42.21	33.02	27.46	26.25	15.41	7.00	3.67	2.75
نسب القروض المتعثرة بعد التحول								
السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
النسبة	3.11	1.95	1.50	7.47	6.71	4.20	3.33	1.20
السنوات	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	
النسبة	0.88	0.84	0.91	0.96	0.83	0.90	1.13	

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على قاعدة بيانات bankscope وعلى التقارير السنوية للبنك

والمنحنى التالي يوضح اتجاه تطور هذه النسبة في بنك الجزيرة خلال فترة الدراسة

¹ سمية لطفي: "دراسة قياسية لانعكاسات تعثر القروض على اداء البنوك والنشاط الاقتصادي" مجلة صندوق النقد العربي، اكتوبر

الشكل 3.4: منحى اتجاه تطور نسبة القروض المتعثرة في بنك الجزيرة



المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على الجدول السابق

ولمعرفة تأثير التحول نسبة القروض المتعثرة في بنك الجزيرة قمنا بدراسة اختبار المتوسطات لهذه النسب ولذلك نفترض ما يلي: الفرضية الصفرية: لا يوجد تأثير للتحول على نسبة القروض المتعثرة

$$H_0: \mu_1 = \mu_2$$

مقابل الفرضية البديلة: يوجد تأثير للتحول على نسبة القروض المتعثرة

$$H_1: \mu_1 \neq \mu_2$$

النتائج المتحصل عليها كانت كالتالي:

الجدول 13.4 : الوسط الحسابي و الانحراف المعياري لنسبة القروض المتعثرة

الانحراف المعياري	المتوسط	حجم العينة	
14,69	19,72	8	قبل التحول
2,18	2,39	15	بعد التحول

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

الجدول 14.4 : اختبار المتوسطات لنسبة القروض المتعثرة

اختبار Student			اختبار Levene		
Sig	Ddl	T	Sig	F	
0,00	21	4,56	0,00	15,46	افتراض تساوي التباين
0,012	7,16	3,31			افتراض عدم تساوي التباين

F: قيمة فيشر المحسوبة
 sig: القيمة الاحتمالية
 t: قيمة استودنت المحسوبة
 ddl: درجات الحرية

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

من الجدول 13: نلاحظ انخفاض كبير في متوسط نسبة القروض المتعثرة الذي يقارب 88% ولمعرفة جوهرية الفروقات نستعين بالجدول 14، من خلال هذا الجدول نلاحظ ان القيمة الاحتمالية لفيشر Sig= 0.000 وهي أقل من 5% وعليه نرفض فرضية تجانس التباين ونعتمد على الصف الثاني (فرضية عدم تساوي التباين) من اجل اختبار فروقات المتوسطات..، نلاحظ ان القيمة الاحتمالية لستودنت Sig= 0.012 هي أقل من 5% وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية H0 ونقبل الفرضية البديلة H1 التي تؤكد على وجود تأثير للتحول على نسبة القروض المتعثرة. وعليه نلاحظ ان هذا التأثير هو تأثير ايجابي لان هناك انخفاض كبير في متوسط نسبة القروض المتعثرة بمقدار 88% وهذا نظرا لطبيعة وخصائص التمويل البنكي الاسلامي الذي لا يمنح اموال للمقترضين وانما يشاركهم ويسير معهم مشاريعهم وبالتالي نسبة تعثر القروض تتخفض، لان هناك اتصال والتصاق للدائرة الحقيقية مع الدائرة المالية.

والنتيجة هي ان هناك تأثير للتحول على جودة الاصول وهو تأثير ايجابي

المطلب الثاني: دراسة تجربة البنك الاهلي السعودي مع نموذج التحول الجزئي عن طريق الفروع

اولاً: تقديم البنك الأهلي السعودي (التجاري سابقاً)

1. لمحة تاريخية عن البنك الأهلي السعودي

البنك الأهلي السعودي هو من أعرق البنوك السعودية، وأحد أبرز المؤسسات المالية في المنطقة ويعتبر أول بنك سعودي النشأة تأسس عام 1953 في مدينة جدة كشراكة عامة نتاجاً لدمج أكبر مصارف العملات بالمملكة وهما "شركة صالح وعبد العزيز كعكي" و "شركة سالم بن محفوظ" لتكونا بعد اندماجهما أول بنك سعودي مسجل قانونياً¹.

وفي عام 2014م تم طرح 25% من أسهم البنك الأهلي للاكتتاب العام. يُعد البنك الأهلي الأكبر في العالم العربي، حيث يبلغ رأسماله 30 مليار ريال أي ما يعادل 8 مليار دولار أمريكي، ويمتلك ملكية مباشرة بنسبة 90.71% من أسهم شركة الأهلي المالية الشركة الرائدة في المصرفية الاستثمارية، كما يمتلك 67.03% في بنك تركيا فاينانس كاتيليم بنكاسي البنك الرائد في قطاع المصرفية الإسلامية في تركيا.

في 1 أبريل 2021، أعلن البنك الأهلي السعودي عن تنفيذ قرار دمج مجموعة سامبا المالية في البنك الأهلي، وبذلك تكون مجموعة سامبا المالية انتهت تماماً، وانتقلت جميع حقوقها والتزاماتها إلى البنك الأهلي، من خلال زيادة رأس ماله المدفوع من ثلاثين مليار (30,000,000,000) ريال سعودي إلى أربعة وأربعين مليار وسبعمائة وثمانين مليون (44,780,000,000) ريال سعودي وزيادة عدد أسهمه من ثلاثة مليارات (3,000,000,000) سهم إلى أربعة مليارات وأربعمائة وثمانية وسبعين مليون (4,478,000,000) سهم مدفوعة بالكامل. بعد نفاذ صفقة الاندماج تغير اسم البنك من (البنك الأهلي

التجاري) إلى (البنك الأهلي السعودي) ابتداءً من تاريخ نفاذ الاندماج².

وسنعمد على التسمية الجديدة للبنك في هذه الدراسة .

¹ التقرير السنوي للبنك الاهلي التجاري سنة 2020

² موقع الالكتروني للبنك : www.alahli.com لوحظ بتاريخ: 2021/05/05 على الساعة 22:35

جدول رقم 15.4: معلومات عامة حول البنك

راس مال البنك قبل الدمج	30 مليار ريال
راس مال البنك بعد الدمج	44.7 مليار ريال
عدد الموظفين	9603 سنة 2020
الارباح	12.9 مليار ريال سعودي سنة 2020

المصدر: من اعداد الطالب استنادا على التقرير السنوي لبنك الاهلي للربع الاخير لسنة 2020

2. التطور التاريخي لتجربة تحوّل البنك الأهلي السعودي نحو العمل المصرفي الإسلامي:

يأتي البنك الأهلي السعودي في مقدمة البنوك التي خطت خطوات واسعة نحو التحوّل للمصرفية الإسلامية، حيث انتهى من تحويل عدد 161 فرعا مع نهاية 2004م، وكان مجلس إدارته قرر تحويل باقي فروعها لتقدّم فقط المنتجات المصرفية المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية في مع نهاية عام 2005¹.

هذا وقد اعتمد البنك الأهلي التجاري منهج التدرّج في التحوّل نحو المصرفية الإسلامية، حيث بدأ بتأسيس وإدارة صندوق استثماري متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية في عام 1987 م، ثمّ أنشأ فرعا إسلاميا عام 1990م، ثم إدارة للخدمات المصرفية الإسلامية عام 1992م، وقد تمّ تحويل ما يزيد على 200 فرعا للمصرفية الإسلامية حتى منتصف 2005م، وقال المراقب الشرعي للبنك الأهلي السعودي سنة 2006 عن سبب طول فترة التحوّل للمصرفية الإسلامية في البنك بأنّ العبرة ليست بطول المدة ولكن بتوفير المنتجات الإسلامية البديلة للمنتجات التقليدية، خاصة منتجات الخزينة وتمويل الشركات حيث يجب أن يتّصف المنتج الإسلامي البديل بأن يكون في مستوى المخاطرة للمنتج التقليدي أو اقل وأن يكون بنفس التكلفة ويطبّق بنفس السرعة ويحظى بالقبول والفهم من العملاء.

ثانيا: تحليل أداء البنك الأهلي السعودي من خلال المؤشرات المختارة خلال الفترة 2020/1998

سنحاول تبين اثر التحوّل على البنك من خلال مقارنة أدائه قبل وبعد التحوّل حيث كانت سنة 2006 هي السنة التي قرر فيها البنك تحويل بقية فروعها الى العمل في مجال الصيرفة الإسلامية وبالتالي فان سنة 2006 هي السنة الفاصلة بين الفترتين قبل وبعد التحوّل، ولدراسة أداء البنك الأهلي السعودي - الأهلي التجاري سابقا - خلال هذه الفترة سنعمد على ثلاث مؤشرات مالية هي: نسبة

¹ قرار مجلس إدارة البنك الأهلي التجاري في 15 مايو 2005م بتحويل المتبقى من الفروع التقليدية لتصبح كلها إسلامية في مدة أقصاها نهاية عام 2005م، مجلة آفاق الأهلي، جدة، نشرة دورية تصدر عند البنك الأهلي التجاري، العدد 54 / 2005، ص 38 - 41.

الفصل الرابع: دراسة تطبيقية حول نماذج تحول البنوك التقليدية الى العمل في مجال الصيرفة الاسلامية في السعودية

السيولة العامة، نسبة الربحية ونسبة القروض المتعثرة وهذا باستخدام برنامج الحزم الإحصائية SPSS 20 لاختبار الفرضيات.

➤ دراسة سيولة البنك: لدراسة مؤشر السيولة سنركز على دراسة نسبة السيولة العامة التي تعكس قدرة البنك على مواجهة طلبات السحب اليومية لزيائنه ، وهذه النسبة يتم حسابها كما يلي
نسبة السيولة العامة = -أصول نقدية+ أصول شبه نقدية/مجموع الودائع
والجدول التالي يوضح تطور نسب السيولة العامة للبنك الأهلي السعودي خلال الفترة 1998-2020:

الجدول رقم 16.4 : نسبة السيولة العامة للبنك الأهلي السعودي خلال الفترة 1998-2020

نسبة السيولة قبل التحول								
السنوات	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
النسبة	38.48	57.27	60.19	61.59	64.91	48.25	42.34	11.14
نسبة السيولة بعد التحول								
السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
النسبة	12.76	21.60	17.98	15.67	13.41	10.06	17.43	12.17
السنوات	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	
النسبة	8.56	8.21	16.7	20.4	24.3	27.1	25.2	

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على قاعدة بيانات bankscope وعلى التقارير السنوية للبنك ومن الجدول السابق نستطيع رسم المنحنى التالي الذي يبين لنا منحى واتجاه تطور نسبة السيولة العامة لهذا البنك:

الشكل 4.4 : منحنى تطور السيولة العامة للبنك الأهلي السعودي



المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على الجدول السابق

الفصل الرابع: دراسة تطبيقية حول نماذج تحول البنوك التقليدية الى العمل في مجال الصيرفة الاسلامية في السعودية

و سنستخدم اختبار فروقات المتوسطات الذي يعتمد على اختبار student t والذي يركز على

الفرضيتين التاليتين:

-الفرضية الصفرية : تساوي المتوسطات و تعني انه لا يوجد تأثير للتحول على سيولة البنك

$$H_0: \mu_1 = \mu_2$$

الفرضية البديلة: عدم تساوي المتوسطات أي أنها تقر بوجود تأثير للتحول على سيولة البنك.

$$H_1: \mu_1 \neq \mu_2$$

وباستخدام برنامج الحزم الإحصائية SPSS 20 كانت النتائج المتحصل عليها كالآتي:

الجدول 17.4 الوسط الحسابي و الانحراف المعياري لسيولة البنك الاهلي خلال فترة الدراسة

الانحراف المعياري	المتوسط	حجم العينة	
17,67383	48,02	8	قبل التحول
6,02570	16,77	15	بعد التحول

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

18.4: اختبار المتوسطات لسيولة البنك الاهلي

اختبار Student			اختبار Levene		
Sig	Ddl	T	Sig	F	
0,00	21	6,301	0,013	7,415	افتراض تساوي التباين
0,001	7,88	4,853			افتراض عدم تساوي التباين

F: قيمة فيشر المحسوبة
sig: القيمة الاحتمالية
t: قيمة استودنت المحسوبة
ddl: درجات الحرية

المصدر : من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

من الجدول 17 نلاحظ انخفاض متوسط السيولة بعد التحول بمقدار كبير جدا يقارب 65% وكذلك تغير الانحراف المعياري بعد التحول، فالسؤال المطروح هو هل هذا الانخفاض لديه دلالة إحصائية بمعنى آخر هل هناك فروقات جوهرية ؟ .

ولمعرفة ذلك نستعين باختبار Levene المبين في الجدول 18 و الذي يعتمد على تجانس التباين من خلال هذا لجدول نلاحظ ان القيمة الاحتمالية لفيشر $Sig= 0.013$ اقل من 5% وعليه نرفض فرضية تجانس التباين ونعتمد على الصف الثاني (فرضية عدم تساوي التباين) من اجل اختبار فروقات المتوسطات و الذي يعتمد على اختبار student ومن خلال القيمة الاحتمالية ل student الموجودة في السطر الأول من الجدول 18 نلاحظ أن $Sig = 0.001$ اقل من 5% ومنه نرفض الفرضية الصفرية H_0 ونقبل الفرضية البديلة H_1 الدالة على عدم تساوي المتوسطات، اي أن هناك تأثير لتحول البنك على السيولة العامة. بالتالي من الجدول 17 نلاحظ انخفاض في متوسط السيولة العامة للبنك بعد التحول يدل على ان البنك أصبح يتحكم أكثر في سيولته ويقوم بتوظيف أحسن لموارده مقارنة بفترة ما قبل التحول. ولكن هذه النسبة هي اقل من الحد الأدنى الذي يجب على البنك الاحتفاظ به المحددة من قبل البنك المركزي والمقدرة ب 20%، وبالتالي البنك هنا يفضل سياسة الاستثمار على الاحتفاظ بالسيولة وهذا يمكن ان يؤدي بالبنك الى ازمة سيولة.

والنتيجة هي هناك تأثير للتحول على سيولة البنك

➤ دراسة ربحية البنك: لدراسة تأثير التحول على ربحية البنك الاهلي السعودي سندرس نسبة عائد حقوق الملكية ROE كما راينا سابقا مع البنك الاول.

وقمنا باستخراج هذه النسبة من التقارير السنوية للبنك وكذلك بالاعتماد على قاعدة البيانات لبنك سكوب، والجدول التالي يوضح تطور هذه النسبة خلال فترة الدراسة كم يلي:

الجدول 19.4: تطور نسبة العائد على حقوق الملكية للبنك الاهلي السعودي خلال الفترة 2020/1998

ROE قبل التحول								
السنوات	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
النسبة	12.56	28.83	42.13	38.82	33.97	30.64	28.17	28.30
ROE بعد التحول								
السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
النسبة	27.49	22.52	7.38	14.12	15.08	17.84	17.64	19.50
السنوات	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	
النسبة	19.66	17.86	17.8	17.4	16.63	18.5	16.8	

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على قاعدة بيانات bankscope وعلى التقارير السنوية للبنك وعليه يمكن استخراج المنحنى الاتي:

الشكل 5.4: منحنى اتجاه تطور نسبة العائد على حقوق الملكية للبنك الاهلي السعودي



المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على الجدول السابق

ولمعرفة تأثير التحول على ربحية البنك الاهلي السعودي قمنا بدراسة اختبار المتوسطات لهذه النسب

ولذلك نفترض ما يلي:

الفرضية الصفرية : لا يوجد تأثير للتحول على ربحية البنك

$$H_0: \mu_1 = \mu_2$$

مقابل الفرضية البديلة: يوجد تأثير للتحول على ربحية البنك

$$H_1 : \mu_1 \neq \mu_2$$

النتائج المتحصل عليها كانت كالتالي:

الجدول 20.4: الوسط الحسابي و الانحراف المعياري لربحية البنك الاهلي

الانحراف المعياري	المتوسط	حجم العينة	
8,87532	30,4275	8	قبل التحول
4,26824	17,7480	15	بعد التحول

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

الجدول 21.4 : اختبار المتوسطات لسيولة البنك الاهلي

اختبار Student			اختبار Levene		
Sig	Ddl	T	Sig	F	
0,00	21	4,674	0,0098	2,996	افتراض تساوي التباين
0,004	8,76	3,812			افتراض عدم تساوي التباين

F: قيمة فيشر المحسوبة
sig: القيمة الاحتمالية
t: قيمة استودنت المحسوبة
ddl: درجات الحرية

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

من الجدول 20: نلاحظ انخفاض في متوسط ربحية البنك بما يقارب 42% ولمعرفة جوهرية الفروقات نستعين بالجدول 21، من خلال هذا الجدول نلاحظ ان القيمة الاحتمالية لفيشر Sig= 0.098 وهي اكبر من 5% وهذا يعني أن هناك تساوي في التباين وبالتالي نبقى في نفس السطر من اجل اختبار فروقات المتوسطات، نلاحظ ان القيمة الاحتمالية لستودنت Sig= 0.000 هي اقل من 5% وبالتالي نقبل الفرضية البديلة H1 التي تؤكد على وجود تأثير للتحول على ربحية البنك ، ونرفض

الفصل الرابع: دراسة تطبيقية حول نماذج تحول البنوك التقليدية الى العمل في مجال الصيرفة الاسلامية في السعودية

الفرضية الصفرية H0 . وعليه يوجد تأثير للتحول على ربحية البنك لان متوسط ربحية البنك انخفض بمقدار كبير حيث قارب 42%.

وعليه نقول ان هناك تأثير للتحول على ربحية البنك وهو تأثير سلبي، وبالتالي استراتيجية البنك بالاعتماد على نموذج الفروع لم يساهم في تحسين ربحيته.

وهذا راجع للزمة المالية العالمية 2008 اين لم تمكن البنك من تحسين ربحيته، حيث في هذه السنة حقق البنك ادنى مستوى من العائد على حقوق الملكية مقارنة بفترة الدراسة.

➤ -دراسة جودة الاصول: سنقوم بدراسة تأثير التحول على جودة الاصول بالاعتماد على نسبة القروض المتعثرة إلى اجمالي القروض كما فعلنا سابقا.

والجدول التالي يوضح تطورات هذه النسبة خلال فترة الدراسة:

الجدول 22.4 : تطورات نسبة القروض المتعثرة لبنك الاهلي السعودي خلال فترة الدراسة 2020/1998

نسب القروض المتعثرة قبل التحول								
السنوات	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
النسبة	21.88	22.42	21.02	17.09	16.33	6.98	2.56	1.45
نسب القروض المتعثرة بعد التحول								
السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
النسبة	2.07	2.17	2.39	4.64	3.92	3.02	2.90	1.52
السنوات	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	
النسبة	1.26	1.43	1.88	2.19	1.93	1.84	1.72	

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على قاعدة بيانات bankscope وعلى التقارير السنوية للبنك

وعليه يمكن رسم المنحنى الذي يوضح تطور هذه النسبة خلال فترة الدراسة

الشكل 6.4 : منحى يوضح تطور اتجاه نسبة القروض المتعثرة للبنك الاهلي السعودي



المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على الجدول السابق

ولمعرفة تأثير التحول على نسبة القروض المتعثرة في البنك الأهلي قمنا بدراسة اختبار المتوسطات لهذه النسب ولذلك نفترض ما يلي: الفرضية الصفرية: لا يوجد تأثير للتحول على نسبة القروض المتعثرة

$$H_0: \mu_1 = \mu_2$$

مقابل الفرضية البديلة: يوجد تأثير للتحول على نسبة القروض المتعثرة

$$H_1: \mu_1 \neq \mu_2$$

النتائج المتحصل عليها كانت كالتالي:

الجدول 23.4: الوسط الحسابي و الانحراف المعياري لجودة الاصول في البنك الاهلي السعودي

الانحراف المعياري	المتوسط	حجم العينة	
8,73630	13,7163	8	قبل التحول
,93987	2,3253	15	بعد التحول

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

الجدول 24.4: اختبار المتوسطات

اختبار Student			اختبار Levene		
Sig	Ddl	T	Sig	F	
0,00	21	5,100	0,00	60,659	افتراض تساوي التباين
0,008	7,08	3,677			افتراض عدم تساوي التباين
<p>F: قيمة فيشر المحسوبة</p> <p>sig: القيمة الاحتمالية</p> <p>t: قيمة استودنت المحسوبة</p> <p>ddl: درجات الحرية</p>					

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

من الجدول 23: نلاحظ انخفاض كبير في متوسط نسبة القروض المتعثرة الذي يقارب 83% ولمعرفة جوهرية الفروقات نستعين بالجدول 24، من خلال هذا الجدول نلاحظ ان القيمة الاحتمالية لفيشر Sig= 0.000 وهي أقل من 5% وعليه نرفض فرضية تجانس التباين ونعتمد على الصف الثاني (فرضية عدم تساوي التباين) من اجل اختبار فروقات المتوسطات.، نلاحظ ان القيمة الاحتمالية لستودنت Sig= 0.008 هي أقل من 5% وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية H0 ونقبل الفرضية البديلة H1 التي تؤكد على وجود تأثير للتحول على نسبة القروض المتعثرة. وعليه نلاحظ ان هذا التأثير هو تأثير ايجابي لان هناك انخفاض كبير في متوسط نسبة القروض المتعثرة بمقدار 83%. وبالتالي نقول ان التحول قام بتحسين نسبة جودة الاصول بتخفيض نسبة القروض المتعثرة.

المطلب الثالث: دراسة تجربة البنك السعودي الفرنسي مع التحول من خلال نموذج النوافذ الاسلامية:
اولاً: تقديم عام للبنك السعودي الفرنسي:

1. لمحة تاريخية عن البنك: البنك السعودي الفرنسي يعد واحداً من أهم البنوك في المملكة العربية السعودية، والذي تأسس في العام 1977م كشركة مساهمة سعودية، بموجب المرسوم الملكي رقم 23 الصادر بتاريخ 4 يونيو 1977م.
ويبلغ عدد الموظفين العاملين في البنك السعودي الفرنسي 3081 موظف بينما، يبلغ عدد الفروع الخاصة بالبنك السعودي الفرنسي 84 فرعاً. بلغ صافي أرباح البنك السعودي الفرنسي 1.55 مليار ريال سعودي في نهاية سنة 2020. يقدم البنك السعودي الفرنسي لعملائه من المواطنين والمقيمين، ميزة فتح حساب ادخاري او حساب جاري اون لاين. وتؤكد تجارب عملاء البنك السعودي الفرنسي أن البنك يقدم لهم الخدمات المصرفية بسهولة ويسر.

جدول رقم 25.4: معلومات عامة عن البنك

راس مال البنك سنة 2018	8,200,000,000 ريال سعودي
عدد الفروع	84 فرعاً
عدد الموظفين	3081 سنة 2022
الارباح	1.55 مليار ريال نهاية 2020

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على تقارير وموقع البنك

2. تجربته مع الصيرفة الاسلامية: بعد النمو الكبير الذي شهده قطاع الصيرفة الاسلامية في بداية الالفية الجديدة والتنافس الكبير بين البنوك التقليدية والبنوك الاسلامية بدأ البنك السعودي الفرنسي في اعداد خطة استراتيجية لتوسيع نشاطه عن طريق تبني نموذج تقديم المنتجات الاسلامية عن طريق النوافذ، وعمد لإنشاء هيئة رقابة شرعية تشرف على هذه المنتجات سنة 2005 ، ومع بداية الربع الثاني من العام الموالي اي سنة 2006 نجح في تقديم منتجات متوافقة مع الشريعة الاسلامية.

يقدم البنك السعودي الفرنسي في مجال المصرفية الإسلامية سلسلة من المنتجات والخدمات المصرفية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية والتي تم اعتمادها من قبل اللجنة الشرعية للبنك. ومن بين المنتجات التي يقدمها للأفراد نذكر ما يلي:

- تمويل سكني بالمرابحة

- تمويل شخصي بالمرابحة
- تمويل سكني بالإجارة
- تمويل شخصي بالتوريق
- بطاقة توافق الائتمانية
- برنامج المكافآت جنى

ثانيا : تحليل اداء البنك السعودي الفرنسي من خلال المؤشرات المختارة خلال الفترة 2020/1998

ولدراسة اثر التحول على اداء البنك سنقارن ادائه قبل التحول وادائه بعد التحول، وعليه فان السنة الفاصلة ما بين فترة ما قبل التحول وفترة ما بعد التحول ستكون سنة 2006 أي هي السنة التي تقسم فترة الدراسة الى فترتين وهي السنة التي بدأ فيها بتقديم منتجات متوافقة مع الشريعة الاسلامية. ولدراسة أداء البنك السعودي الفرنسي خلال هذه الفترة سنعتمد على ثلاث مؤشرات مالية هي: نسبة السيولة العامة، نسبة الربحية ونسبة القروض المتعثرة وهذا باستخدام برنامج الحزم الإحصائية SPSS2 لاختبار الفرضيات.

➤ دراسة سيولة البنك: سنقوم بدراسة اثر التحول على السيولة العامة للبنك كما فعلنا سابقا،

والجدول التالي يوضح تطور نسب السيولة العامة للبنك الفرنسي السعودي خلال الفترة 1998-2020:

الجدول 26.4: تطور نسب السيولة العامة للبنك الفرنسي السعودي خلال الفترة 1998-2020

نسب السيولة قبل التحول								
السنوات	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
النسبة	62.96	58.93	61.38	61.69	59.51	14.80	10.95	9.62
نسب السيولة بعد التحول								
السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
النسبة	15.48	17.95	10.68	15.54	12.04	16.78	11.21	8.48
السنوات	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	
النسبة	9.80	11.44	17.34	21.25	25.61	15.29	16.54	

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على قاعدة بيانات bankscope وعلى التقارير السنوية للبنك

ومنه نستطيع رسم المنحنى التالي:

الشكل 7.4: منحنى تطور نسبة السيولة في البنك



المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على الجدول السابق

و سنستخدم اختبار فروقات المتوسطات الذي يعتمد على اختبار student t والذي يركز على الفرضيتين التاليتين

-الفرضية الصفرية : تساوي المتوسطات وتعني انه لا يوجد تأثير للتحول على سيولة البنك

$$H_0: \mu_1 = \mu_2$$

- الفرضية البديلة: عدم تساوي المتوسطات أي أنها فتقر بوجود تأثير للتحول على سيولة البنك

$$H_1: \mu_1 \neq \mu_2$$

وباستخدام برنامج الحزم الإحصائية SPSS 20 كانت النتائج المتحصل عليها كالآتي:

الجدول 27.4 : الوسط الحسابي و الانحراف المعياري لسيولة البنك

الانحراف المعياري	المتوسط	حجم العينة	
25,48498	42,4800	8	قبل التحول
4,59781	15,0287	15	بعد التحول

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

الجدول 28.4 اختبار المتوسطات

اختبار Student			اختبار Levene		
Sig	Ddl	T	Sig	F	
0,00	21	4,129	0,00	99,878	افتراض تساوي التباين
0,019	7,24	3,021			افتراض عدم تساوي التباين
<p>F: قيمة فيشر المحسوبة</p> <p>sig: القيمة الاحتمالية</p> <p>t: قيمة استودنت المحسوبة</p> <p>ddl: درجات الحرية</p>					

المصدر : من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

نلاحظ من الجدول 27 ان متوسط السيولة بعد التحول انخفض بمقدار يقارب 64% وكذلك تغير الانحراف المعياري بعد التحول، فالسؤال المطروح هو هل هذا الانخفاض لديه دلالة إحصائية بمعنى آخر هل هناك فروقات جوهرية ؟ .

ولمعرفة ذلك نستعين باختبار Levene المبين في الجدول 28 و الذي يعتمد على تجانس التباين من خلال هذا لجدول نلاحظ ان القيمة الاحتمالية لفيشر Sig= 0.000 اقل من 5% وعليه نرفض فرضية تجانس التباين ونعتمد على الصف الثاني (فرضية عدم تساوي التباين) من اجل اختبار فروقات المتوسطات و الذي يعتمد على اختبار student ومن خلال القيمة الاحتمالية ل student الموجودة في السطر الثاني من الجدول 28 نلاحظ أن Sig = 0.019 اقل من 5% ومنه نرفض الفرضية الصفرية H0 ونقبل الفرضية البديلة H1 الدالة على أن هناك تأثير لتحول البنك على السيولة العامة.

بالتالي من الجدول 27 انخفاض في متوسط السيولة العامة للبنك بعد التحول تحت الحدود المثلى وهي 30-60%، وتحت الحد الأدنى المسموح به من قبل البنك المركزي السعودي وبهذه النسب يمكن ان يؤدي بنتائج عكسية على البنك في ما يخص خطر السيولة.

الفصل الرابع: دراسة تطبيقية حول نماذج تحول البنوك التقليدية الى العمل في مجال الصيرفة الاسلامية في السعودية

ومنه نستنتج ان هناك تأثير للتحول على سيولة البنك

➤ **دراسة ربحية البنك:** لدراسة ربحية البنك السعودي الفرنسي سنقوم بنفس الخطوات التي قمنا بها مع بنك الجزيرة، والجدول التالي يبين تطور نسبة العائد لهذا البنك كما يلي:

الجدول 29.4: تطور نسبة العائد على حقوق الملكية للبنك السعودي الفرنسي خلال الفترة 2020/1998

ROE قبل التحول								
السنوات	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
النسبة	14.04	14.82	17.17	19.86	20.94	22.30	26.56	33.46
ROE بعد التحول								
السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
النسبة	36.25	26.26	22.16	16.55	16.59	15.45	14.24	10.48
السنوات	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	
النسبة	14.15	14.96	15.20	15.54	10.7	9.7	4.5	

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على قاعدة بيانات bankscope وعلى التقارير السنوية للبنك

ومنه نستطيع رسم المنحنى البياني التالي:

الشكل 8.4 : منحنى يوضح اتجاه تطور ربحية البنك



المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على الجدول السابق

الفصل الرابع: دراسة تطبيقية حول نماذج تحول البنوك التقليدية الى العمل في مجال الصيرفة الاسلامية في السعودية

ولمعرفة تأثير التحول على ربحية البنك قمنا بدراسة اختبار المتوسطات لهذه النسب ولذلك

نفترض ما يلي: الفرضية الصفرية: لا يوجد تأثير للتحول على ربحية البنك

$$H_0: \mu_1 = \mu_2$$

مقابل الفرضية البديلة: يوجد تأثير للتحول على ربحية البنك

$H_1: \mu_1 \neq \mu_2$ النتائج المتحصل عليها كانت كالتالي:

الجدول 30.4 الوسط الحسابي و الانحراف المعياري لربحية البنك السعودي الفرنسي

الانحراف المعياري	المتوسط	حجم العينة	
6,43979	21,1438	8	قبل التحول
7,52465	16,1820	15	بعد التحول

المصدر : من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

الجدول 31.4: اختبار المتوسطات

اختبار Student			اختبار Levene		
Sig	Ddl	T	Sig	F	
0,12	21	1,578	0,93	0,08	افتراض تساوي التباين
0,11	16,52	1,658			افتراض عدم تساوي التباين

F: قيمة فيشر المحسوبة
sig: القيمة الاحتمالية
t: قيمة استودنت المحسوبة
ddl: درجات الحرية

المصدر : من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

من الجدول 30: نلاحظ انخفاض في متوسط ربحية البنك الذي يقارب 23% ولمعرفة جوهرية

الفروقات نستعين بالجدول 31، من خلال هذا الجدول نلاحظ ان القيمة الاحتمالية لفيشر Sig= 0.930 وهي اكبر من 5%

وهذا يعني أن هناك تساوي في التباين وبالتالي نبقي في نفس السطر من اجل

الفصل الرابع: دراسة تطبيقية حول نماذج تحول البنوك التقليدية الى العمل في مجال الصيرفة الاسلامية في السعودية

اختبار فروقات المتوسطات، نلاحظ ان القيمة الاحتمالية لستودنت $Sig= 0.129$ هي اكبر من 5% وبالتالي نقبل الفرضية الصفرية H_0 ونرفض الفرضية البديلة H_1 التي تؤكد على وجود تأثير للتحول على ربحية البنك. وعليه انه لا يوجد تأثير للتحول على ربحية البنك . وبالتالي فان التحول بافتتاح نوافذ في فروع البنك لم يساهم في الرفع من ارباحه.

➤ -دراسة جودة الاصول: سنقوم بدراسة تأثير التحول على جودة الاصول بالاعتماد على نسبة القروض المتعثرة.

والجدول التالي يوضح تطورات هذه النسبة خلال فترة الدراسة:

الجدول 32.4: تطورات نسب القروض المتعثرة لبنك السعودي الفرنسي خلال فترة الدراسة

2020/1998

نسب القروض المتعثرة قبل التحول								
السنوات	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
النسبة	4.59	4.03	3.58	3.14	2.71	2.01	1.67	1.21
نسب القروض المتعثرة بعد التحول								
السنوات	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
النسبة	1.16	0.72	0.94	1.27	1.23	1.20	1.00	1.34
السنوات	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	
النسبة	1.00	0.93	1.42	1.56	1.98	2.64	2.78	

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على قاعدة بيانات bankscope وعلى التقارير السنوية للبنك

والشكل التالي يبين اتجاه تطور هذه النسبة خلال فترة الدراسة:

الشكل 9.4 : منحى يوضح اتجاه تطور نسبة القروض المتعثرة للبنك



المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على الجدول السابق

ولمعرفة تأثير التحول نسبة القروض المتعثرة في بنك السعودي الفرنسي قمنا بدراسة اختبار المتوسطات لهذه النسب ولذلك نفترض ما يلي:

الفرضية الصفرية: لا يوجد تأثير للتحول على نسبة القروض المتعثرة

$$H_0: \mu_1 = \mu_2$$

مقابل الفرضية البديلة: يوجد تأثير للتحول على نسبة القروض المتعثرة

$$H_1: \mu_1 \neq \mu_2$$

النتائج المتحصل عليها كانت كالتالي:

الجدول 33.4 الوسط الحسابي و الانحراف المعياري لجودة الاصول في البنك السعودي الفرنسي

الانحراف المعياري	المتوسط	حجم العينة	
1,18573	2,8675	8	قبل التحول
0,60736	1,4113	15	بعد التحول

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

الجدول 34.4 اختبار المتوسطات

اختبار Student			اختبار Levene		
Sig	Ddl	T	Sig	F	
0,001	21	3,935	0,018	6,589	افتراض تساوي التباين
0,01	9,008	3,253			افتراض عدم تساوي التباين
<p>F: قيمة فيشر المحسوبة</p> <p>sig: القيمة الاحتمالية</p> <p>t: قيمة استودنت المحسوبة</p> <p>ddl: درجات الحرية</p>					

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

من الجدول 33: نلاحظ انخفاض في متوسط نسبة القروض المتعثرة الذي يقارب 50% ولمعرفة جوهرية الفروقات نستعين بالجدول 34، من خلال هذا الجدول نلاحظ ان القيمة الاحتمالية لفيشر Sig= 0.018 وهي أقل من 5% وعليه نرفض فرضية تجانس التباين ونعتمد على الصف الثاني (فرضية عدم تساوي التباين) من اجل اختبار فروقات المتوسطات.، نلاحظ ان القيمة الاحتمالية لستودنت Sig= 0.010 هي أقل من 5% وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية H0 ونقبل الفرضية البديلة H1 التي تؤكد على وجود تأثير للتحول على نسبة القروض المتعثرة. وبالتالي نلاحظ ان هذا التأثير هو تأثير ايجابي لان هناك انخفاض كبير في متوسط نسبة القروض المتعثرة بمقدار 50% . وبالتالي يمكن القول ان التحول ساهم في خفض نسبة القروض المتعثرة الى النصف. وهذا نظرا لطبيعة وخصائص التمويل البنكي الاسلامي الذي لا يمنح اموال للمقترضين وانما يشاركهم بأمواله.

المبحث الثالث : مقارنة أداء البنوك الثلاث بعد التحول الى الصيرفة الاسلامية (2006/2020)

في هذا المبحث سنقوم بمقارنة اداء البنوك الثلاث بعد تحولهم الى العمل في مجال الصيرفة الاسلامية وذلك من خلال مقارنة مختلف النسب المالية المدروسة سابقا من 2006 الى 2020 . و من أجل ذلك سنستعمل اختبار تحليل التباين الذي يعتمد على اختبار F

المطلب الاول : مقارنة نسبة السيولة العامة بعد التحول للبنوك الثلاث محل الدراسة

من أجل مقارنة ثلاث مجتمعات أو أكثر (في حالتنا ثلاث بنوك) نستعمل اختبار F الذي نحصل عليه من تحليل التباين الذي يبنى على تقسيم مجموع المربعات إلى عدد من المجاميع التي تقيس مصادر التغير المختلفة فيقيس الأول التغير بسبب الخطأ التجريبي و يقيس الثاني التغير بسبب الخطأ التجريبي مضافا إليه الخطأ بسبب أنواع المعاملات ،

$$SST = SSE + SSR$$

$$SST = \sum_{i=1}^k \sum_{j=1}^n (Y_{ij} - \bar{Y})^2$$

$$SSE = \sum_{i=1}^k \sum_{j=1}^n (Y_{ij} - \bar{Y}_i)^2$$

$$SSR = \sum_{i=1}^k (Y_{ij} - \bar{Y})^2$$

$$\bar{Y} = \frac{\sum_{i=1}^k \sum_{j=1}^n Y_{ij}}{nk}$$

$$\bar{Y}_i = \frac{\sum_{j=1}^n Y_{ij}}{n}$$

حيث :

SST : مجموع المربعات الكلي

SSR : مجموع المربعات للمعاملات

SSE : مجموع المربعات للخطأ

في حالتنا سنستعمل التصنيف الأحادي و هو من أسهل أنواع التحليل التباين و هو عبارة عن تصنيف المشاهدات إلى عدد من المجموعات على أساس خاصية واحدة و يكون ذلك بإخضاع عدة تجارب لعدد

الفصل الرابع: دراسة تطبيقية حول نماذج تحول البنوك التقليدية الى العمل في مجال الصيرفة الاسلامية في السعودية

من المعاملات التي تمثل مستويات الخاصية الواحدة و اختبار تأثير هذه المعاملات على المشاهدات التي نحصل عليها ،

و نعتبر k من المجتمعات و في حالتنا ثلاث بنوك و نفترض أنها مستقلة عن بعض البعض و تخضع

لتوزيعات الطبيعية ذات المعدلات $\mu_1, \mu_2, \dots, \mu_n$ و نفس التباين σ^2

و نريد اختبار الفرضية الصفرية التالية: كل المعدلات متساوية أي أنه لا توجد فروقات بين متوسطات السيولة للبنوك الثلاثة تعزى الى نوعية نموذج التحول

$$H_0: \mu_1 = \mu_2 = \mu_3$$

مقابل الفرضية البديلة : يوجد معدلان على الأقل غير متساويين أي انه يوجد فروقات بين المتوسطات سببها نوعية نموذج التحول

$$H_1: \mu_1 \neq \mu_2 \neq \mu_3.$$

الجدول التالي يوضح نسب السيولة العامة للبنوك الثلاث بعد التحول:


الجدول رقم 35.4 : نسب السيولة العامة للبنوك الثلاث بعد التحول

LQ BSF	LQ SNB	LQ BAJ	
15.48	12.76	73.67	2006
17.95	21.60	35.78	2007
10.68	17.98	30.03	2008
15.54	15.67	39.73	2009
12.04	13.41	37.80	2010
16.78	10.06	25.26	2011
11.21	17.43	21.06	2012
8.48	12.17	15.79	2013
9.80	8.56	15.33	2014
11.44	8.21	11.16	2015
17.34	16.7	18.35	2016
21.25	20.4	31.51	2017
25.61	24.3	39.27	2018
15.29	27.1	52.33	2019
16.54	25.2	47.31	2020
<p>LQ BAJ : نسبة السيولة لبنك الجزيرة</p> <p>LQ SNB : السيولة لبنك الأهلي السعودي</p> <p>LQ BSF : السيولة لبنك السعودي الفرنسي</p>			

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على قاعدة بيانات bankscope وعلى التقارير السنوية للبنك

ومن الجدول السابق يمكن رسم المنحنى للسيولة العامة كالتالي

الشكل رقم 10.4 منحنى السيولة للبنوك الثلاث محل الدراسة بعد التحول



المصدر : من اعداد الطالب بالاعتماد على قاعدة بيانات bankscope وعلى التقارير السنوية للبنك

و بتطبيقنا لبرنامج الحزم الاحصائية ل spss 20 تحصلنا على المعطيات الوصفية لسيولة :

الجدول رقم 36.4: المؤشرات الإحصائية لسيولة البنوك الثلاث بعد التحول

البنك	المعدل	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف
بنك السعودي الفرنسي BSF	15.0287	4.59781	0.3059
بنك الأهلي السعودي SNB	16.7700	6.02570	0.3593
بنك الجزيرة BAJ	32.9587	16.60756	0.5038

المصدر : من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

و من خلال هذا الجدول نلاحظ أن بنك الجزيرة له أكبر معدل ب 32,95 بينما يليه بنك الأهلي السعودي ب 16,77 و لبنك السعودي الفرنسي أضعف معدل سيولة ب 15,02 و من المعدلات يمكن أن نقول أن هناك تقارب بين بنك السعودي الفرنسي و بنك الأهلي السعودي و من خلال مؤشر الانحراف المعياري نلاحظ أيضا ان بنك الجزيرة له أكبر انحراف معياري ب 16,6 و هو كبير جدا و يدل ان مشاهدات هذا البنك غير متجانسة بينما نلاحظ ان الانحراف المعياري بنك السعودي الفرنسي ضعيف مما يشير لتجانس المشاهدات في هذا البنك بينما بنك الأهلي السعودي أقل تجانسا من البنك الأول و هذا حسب معيار الانحراف المعياري.

الفصل الرابع: دراسة تطبيقية حول نماذج تحول البنوك التقليدية الى العمل في مجال الصيرفة الاسلامية في السعودية

وبيانات السيولة تتبع التوزيع الطبيعي و هذا ما يوضحه اختبار كولموغوروف (Kolmogorov) حيث ان قيمته الاحتمالية اكبر من 5% . و هذا ما يبينه الجدول التالي

الجدول رقم 37.4 : اختبار كولموغوروف (Kolmogorovtest)

البنك	احصائية كولموغوروف	القيمة الاحتمالية
بنك السعودي الفرنسي BSF	0,142	0,2
بنك الأهلي السعودي SNB	0,111	0,2
بنك الجزيرة BAJ	0,142	0,2

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

و من اختبار Levene لتجانس (الجدول رقم 38) نلاحظ ان القيمة الاحتمالية 0,01 اقل من 5% و هذا ما يدل ان هناك عدم تجانس في التباين ما بين ثلاث بنوك

الجدول رقم 38.4 : اختبار Levene

احصائية ليفين (Levene)	القيمة الاحتمالية
0,142	0,01

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

و لتطبيق اختبار تحليل التباين قمنا بحساب المجاميع التي تقيس مصادر التغير المختلفة و هذا من اجل حساب قيمة فيشر كما يلي :

$$SST = (15,48^2 + 17,95^2 + \dots + 47,31^2) - 15 \times 3(21,58)^2 = 7598,59$$

$$SSR = 15 (15,03^2 + 16,77^2 + 32,95^2) - 15 \times 3(21,58)^2 = 2932,95$$

$$SST = SSE + SSR \Rightarrow SSE = SST - SSR$$

$$SSE = 7598,59 - 2932,95 = 4665,64$$

أما قيمة فيشر المحسوبة تحسب على النحو التالي بالأخذ بعين الاعتبار درجات الحرية (ddl_1 ، ddl_2) المرتبطة بمصادر التغير

$$FC = \frac{SSR / ddl_1}{SCE / ddl_2} = \frac{2932,95 / 2}{4665,64 / 42} = 13,20$$

الجدول التالي يلخص نتائج اختبار التحليل الأحادي :

الجدول رقم 39.4 : اختبار تحليل التباين الأحادي

القيمة الاحتمالية	فيشر المحسوبة	معدل المربعات	درجات الحرية	مجموع المربعات	مصدر التغير
0,00	13,20	1466,47	2	2932,95	بين البنوك
		111,08	42	4665,64	داخل البنوك
			44	7598,59	المجموع

المصدر : من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

بما أن قيمة فيشر المحسوبة 13,20 أكبر من قيمة فيشر من الجدول 3,441 فإننا نرفض الفرضية الصفرية و نقبل الفرضية البديلة و نعتبر أن هناك فروق بين معدلات السيولة لثلاث بنوك و رفضنا لتساوي المعدلات و قبولنا للفرضية البديلة بوجود اثنين أو أكثر غير متساوية فإننا لا نعلم أي من المعدلات متساوي و أي منها غير متساوي و لهذا سنستعمل اختبار المدى المتعدد أو بما يسمى باختبار تيوكي Tukey test و لإجراء هذا الاختبار يجب معرفة :

R : المدى أي الفرق مابين متوسطي مجموعتين

k : عدد المعدلات أو عدد المجموعات

ddl : درجات الحرية

الانحراف المعياري المقدر لتباين العينة : $\sqrt{\frac{S_e^2}{n}}$

$q[1-\alpha, k, ddl]_2$: القيمة المجدولة ل Tukeytest عند مستوى معنوية $\alpha\%$

نجد قيمة الفرق الحرج (Honestly significant difference test) بالصيغة التالية :

$$HSD = q[1-\alpha, k, ddl] \times \sqrt{\frac{S_e^2}{n}}$$

حيث :

$$S_e^2 = \frac{SSE}{k(n-1)}$$

$$^1)F(0,95, 2,42)=3,44$$

$$^2)q(0,95, 3,42)=3,44$$

قيمة الفرق الحرج كما يلي :

$$HSD = q[1-\alpha, k, ddl] \times \sqrt{\frac{S_e^2}{n}} = 3,44 \times \sqrt{\frac{111,08}{15}} = 9,36$$

نرفض الفرضية الصفرية القائلة بتساوي معدلين معينين إذا كان :

$$R > HSD$$

و بتطبيقنا لاختبار Tukey test تحصلنا على الجدول التالي :

الجدول رقم 40.4 : اختبار تيوكي (Tukey test)

القرار	القيمة الاحتمالية	قيمة الفرق الحرج	الفرق ما بين متوسطي البنكين R	الفرق بين البنك i و البنك j	
				بنك الأهلي السعودي	بنك الفرنسي
عدم وجود فروق	0,89	HSD=9,36	-1,74	بنك الأهلي السعودي	بنك السعودي
وجود فروق	0,00		-17,93*	بنك الجزيرة	الفرنسي
عدم وجود فروق	0,89		1,74	بنك السعودي	بنك الأهلي
وجود فروق	0,00		-16,18*	بنك الجزيرة	السعودي
وجود فروق	0,00		17,93*	بنك السعودي	بنك الفرنسي
وجود فروق	0,00		16,18*	بنك الأهلي السعودي	الجزيرة
وجود فروق	0,00				

• تدل على وجود فروق بين المتوسطات ويرجع الفرق للمتوسط الأعلى
Honestly significant difference test: HSD

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

من خلال اختبار تيوكي (Tukey test) نستنتج مايلي :

$$\mu_1 \neq \mu_3.$$
$$\mu_2 \neq \mu_3.$$

و من خلال الجدول الوصفي للمؤشرات (الجدول رقم 36) و بالاعتماد على Tukey test نستنتج أن الفرق يرجع لمتوسط بنك الجزيرة :

$$\mu_3 > \mu_1$$
$$\mu_3 > \mu_2$$

وعليه يمكن القول بان بنك الجزيرة الذي اعتمد نموذج التحول الكلي يمتلك سيولة كافية لمواجهة التزاماته قصيرة الاجل، وهذه النسبة هي اعلى من النسبة الادنى التي حددها البنك المركزي السعودي. بينما البنك الاهلي السعودي و البنك الفرنسي السعودي نسب سيولتهما طيلة عشر سنوات الاولى بعد التحول كانت تحت الحد الادنى الذي حدده البنك المركزي السعودي ب 20 بالمئة وهذا ما جعل البنكين في حالة حرجة اتجاه التزاماتهم قصيرة الاجل، وبالتالي يمكن القول بان التحول الكلي حسن من سيولة بنك الجزيرة مقارنة بالنموذجين الاخرين.

المطلب الثاني: مقارنة نسب الربحية (نسبة العائد على الاصول) للبنوك الثلاث محل الدراسة بعد التحول:

نريد اختبار الفرضية الصفرية التالية :: كل المعدلات متساوية

$$H_0: \mu_1 = \mu_2 = \mu_3$$

مقابل الفرضية البديلة :: يوجد معدلان على الأقل غير متساويين

$$H_1: \mu_1 \neq \mu_2 \neq \mu_3.$$


الجدول التالي يوضح نسب العائد على الاصول للبنوك الثلاث محل الدراسة:

الجدول رقم 41.4 : نسب العائد على الاصول للبنوك الثلاث بعد التحول

ROE BSF	ROE SNB	ROE BAJ	
36.25	27.49	54.58	2006
26.26	22.52	17.75	2007
22.16	7.38	4.66	2008
16.55	14.12	0.58	2009
16.59	15.08	0.60	2010
15.45	17.84	6.22	2011
14.24	17.64	10.06	2012
10.48	19.50	12.12	2013
14.15	19.66	9.63	2014
14.96	17.86	10.97	2015
15.20	17.8	12.58	2016
15.54	17.4	14.42	2017
10.7	16.63	15.12	2018
9.7	18.5	18.84	2019
4.5	16.8	16.72	2020
ROE BAJ : نسب العائد على الاصول لبنك الجزيرة			
ROE SNB : نسب العائد على الاصول لبنك الأهلي السعودي			
ROE BSF : نسب العائد على الاصول لبنك السعودي الفرنسي			

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على قاعدة بيانات bankscope وعلى التقارير السنوية للبنك

شكل رقم 11.4: تطور نسب الربحية للبنوك محل الدراسة بعد التحول



المصدر : من اعداد الطالب بالاعتماد على قاعدة بيانات bankscope وعلى التقارير السنوية للبنك

و بتطبيقنا لبرنامج الحزم الاحصائية ل spss 20 حصلنا على المعطيات الوصفية للربحية :

الجدول رقم 42.4 : المؤشرات الإحصائية للربحية بعد التحول

البنك	المعدل	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف
بنك السعودي الفرنسي BSF	16,182	7,524	0.4650
بنك الأهلي السعودي SNB	17,748	4,268	0.2404
بنك الجزيرة BAJ	13,65	12,671	0.9278

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

و من خلال هذا الجدول نلاحظ أن بنك الجزيرة له اقل معدل ربحية ب 13,65 بينما يليه بنك الأهلي السعودي و بنك السعودي الفرنسي متقاربان في المعدل و نلاحظ كذلك ان بنك الأهلي السعودي له أقل انحراف معياري ب 4,26 و بمعامل اختلاف 0,24 و هذا يدل على ان مشاهدات هذا البنك متجانسة و مؤشر معامل الاختلاف ل بنك السعودي الفرنسي هو 0,46 مما يمكننا ان نقول ان بيانات هذا البنك متجانسة بينما مؤشر الاختلاف 0,92 لبنك الجزيرة يشير الى ان بياناته اقل تجانسا من البنكين الاولين.

الفصل الرابع: دراسة تطبيقية حول نماذج تحول البنوك التقليدية الى العمل في مجال الصيرفة الاسلامية في السعودية

وبيانات الربحية لا تتبع التوزيع الطبيعي لبنك السعودي الفرنسي و بنك الجزيرة و هذا ما يوضحه اختبار كولموقروف (Kolmogorov) حيث ان قيمته الاحتمالية اقل من 5% . بينما بنك الأهلي السعودي بياناته تتبع التوزيع الطبيعي حيث ان القيمة الاحتمالية لكولموقروف (Kolmogorov) أكبر من 5% و هذا ما يبينه الجدول التالي

الجدول رقم 43.4: اختبار كولموقروف (Kolmogorovtest)

البنك	احصائية كولموقروف	القيمة الاحتمالية
بنك السعودي الفرنسي	0,278	0,002
بنك الأهلي السعودي	0,196	0,12
بنك الجزيرة	0,274	0,003

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

و من اختبار Levene لتجانس (الجدول رقم 44) لاحظنا ان القيمة الاحتمالية 0,17 اكبر من 5% . و هذا ما يدل ان هناك تجانس في التباين ما بين ثلاث بنوك

الجدول رقم 44.4: اختبار Levene

احصائية ليفين (Levene)	القيمة الاحتمالية
1,833	0,17

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

والجدول التالي يلخص نتائج اختبار التحليل الأحادي :

الجدول رقم 45.4 اختبار تحليل التباين الأحادي

مصدر التغير	مجموع المربعات	درجات الحرية	معدل المربعات	فيشر المحسوبة	القيمة الاحتمالية
بين البنوك	127,84	2	63,92	0,81	0,45
داخل البنوك	3295,79	42	78,47		
المجموع	3423,63	44			

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

بما أن قيمة فيشر المحسوبة 0,81 أقل من قيمة فيشر من الجدول 3,44 فإننا نقبل الفرضية الصفرية و نقول أنه لا يوجد هناك فروق بين معدلات نسبة الربحية للبنوك الثلاث.

الفصل الرابع: دراسة تطبيقية حول نماذج تحول البنوك التقليدية الى العمل في مجال الصيرفة الاسلامية في السعودية

معناه لا يوجد تأثير لنموذج التحول المتبع من طرف البنوك على ربحية البنوك بعد التحول، والسبب يعود كما قلنا سابقا في المبحث الثاني الى تزامن فترة التحول مع الازمة المالية العالمية لسنة 2008، وتبعاتها على القطاع البنكي.

المطلب الثالث: مقارنة نسبة جودة الاصول (نسبة القروض المتعثرة) للبنوك الثلاث محل الدراسة بعد التحول:

نزير اختيار الفرضية الصفرية التالية : كل المعدلات متساوية

$$H_0: \mu_1 = \mu_2 = \mu_3$$

مقابل الفرضية البديلة : يوجد معدلان على الأقل غير متساويين

$$H_1: \mu_1 \neq \mu_2 \neq \mu_3.$$

والجدول التالي يوضح نسب القروض المتعثرة للبنوك الثلاث بعد التحول:


الجدول رقم 46.4 : تطور نسبة القروض المتعثرة للبنوك الثلاث بعد التحول

N-PL BSF	N-PL SNB	N-PL BAJ	
1.16	2.07	3.11	2006
0.72	2.17	1.95	2007
0.94	2.39	1.50	2008
1.27	4.64	7.47	2009
1.23	3.92	6.71	2010
1.20	3.02	4.20	2011
1.00	2.90	3.33	2012
1.34	1.52	1.20	2013
1.00	1.26	0.88	2014
0.93	1.43	0.84	2015
1.42	1.88	0.91	2016
1.56	2.19	0.96	2017
1.98	1.93	0.83	2018
2.64	1.84	0.90	2019
2.78	1.72	1.13	2020
N-PL BAJ : نسبة القروض المتعثرة لبنك الجزيرة N-PL SNB : نسبة القروض المتعثرة لبنك الأهلي السعودي N-PL BSF : نسبة القروض المتعثرة لبنك السعودي الفرنسي			

المصدر : من إعداد الباحث بالاعتماد على قاعدة بيانات bankscope وعلى التقارير السنوية للبنك

ومن الجدول السابق يمكن رسم المنحنى التالي:

الشكل رقم 12.4 : تطور نسب القروض المتعثرة للبنوك الثلاث بعد التحول



المصدر : من اعداد الطالب بالاعتماد على قاعدة بيانات bankscope وعلى التقارير السنوية للبنك

و بتطبيقنا لبرنامج الحزم الإحصائية ل spss 20 تحصلنا على المعطيات الوصفية لنسبة القروض المتعثرة للبنوك الثلاث محل الدراسة بعد التحول :

الجدول رقم 47.4 : المؤشرات الإحصائية لنسبة القروض المتعثرة للبنوك الثلاث

معامل الاختلاف	الانحراف المعياري	المعدل	البنك
0.430	0.607	1.411	بنك السعودي الفرنسي BSF
0.404	0.939	2.325	بنك الأهلي السعودي SNB
0.911	2.182	2.394	بنك الجزيرة BAJ

المصدر : من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

و من خلال هذا الجدول نلاحظ أن بنك السعودي الفرنسي له اقل معدل ب 1,411 بينما يليه بنك الأهلي السعودي و بنك الجزيرة متقاربان في المعدل و نلاحظ كذلك ان بنك الأهلي السعودي له أقل معامل اختلاف ب 0,4 و يتقارب مع معامل اختلاف لبنك السعودي الفرنسي 0,43 و هذا يدل على ان

الفصل الرابع: دراسة تطبيقية حول نماذج تحول البنوك التقليدية الى العمل في مجال الصيرفة الاسلامية في السعودية

مشاهدات البنكين متجانسة بينما مؤشر الاختلاف 0,91 لبنك الجزيرة يشير إلى ان بياناته اقل تجانسا من البنكين الاولين. وبيانات نسبة القروض المتعثرة لا تتبع التوزيع الطبيعي للبنوك الثلاث و هذا ما يوضحه اختبار كولموغوروف (Kolmogorov) حيث ان البنوك الثلاث لهم قيم احتمالية اقل من 5% وهذا ما يبينه الجدول التالي :

الجدول رقم 48.4 اختبار كولموغوروف(Kolmogorovtest)

البنك	احصائية كولموغوروف	القيمة الاحتمالية
بنك السعودي الفرنسي	0,22	0,03
بنك الأهلي السعودي	0,22	0,04
بنك الجزيرة	0,274	0,007

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

و من اختبار Levene لتجانس (الجدول رقم 49) لاحظنا ان القيمة الاحتمالية 0,00 أقل من 5% و هذا ما يدل على ان هناك عدم تجانس في التباين لنسبة القروض المتعثرة ما بين البنوك الثلاث محل الدراسة.

الجدول رقم 49.4: اختبار Levene

احصائية ليفين (Levene)	القيمة الاحتمالية
9,48	0,0003

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

والجدول التالي يلخص نتائج اختبار التحليل الأحادي :

الجدول رقم 50.4 : اختبار تحليل التباين الأحادي

مصدر التغير	مجموع المربعات	درجات الحرية	معدل المربعات	فيشر المحسوبة	القيمة الاحتمالية
بين البنوك	9,03	2	4,51	2,25	0,12
داخل البنوك	84,23	42	2,005		
المجموع	93,27	44			

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج spss

بما أن قيمة فيشر المحسوبة 2,25 أقل من قيمة فيشر من الجدول 3,44 فإننا نقبل الفرضية الصفرية و نقول أنه لا يوجد هناك فروق بين معدلات نسبة القروض المتعثرة للبنوك الثلاث. وبالتالي يمكن القول ليس هناك تأثير لنوعية التحول المتبع من البنك على نسبة القروض المتعثرة، ومن الجدول نلاحظ ان في عز ازمة 2008 شهدت هذه النسبة ارتفاعا ظاهريا بالنسبة للبنوك الثلاث.

خاتمة الفصل :

بعد دراستنا لتجربة بعض البنوك السعودية مع التحول الى العمل في مجال الصيرفة الاسلامية، وهذا عبر مختلف النماذج او المداخل المتاحة للبنوك سواءا عن طريق نموذج التحول الكلي (بنك الجزيرة) ، او عن طريق نموذج التحول الجزئي بتحويل بعض فروع البنك الى فروع اسلامية (البنك الاهلي السعودي)، او عن طريق نموذج فتح نوافذ اسلامية في فروع البنوك التقليدية (البنك السعودي الفرنسي). اين قمنا بتقييم اداء هذه البنوك قبل وبعد التحول، توصلنا الى وجود تأثير للتحول على اداء هذه البنوك من خلال مختلف المؤشرات المختارة لتقييم الاداء، ودرجة هذا التأثير تختلف من نموذج لآخر. وبعدها قمنا بمقارنة اداء هذه البنوك المتحولة فيما بينها وتوصلنا الى انه لا يوجد فرق في الاداء يعزى للنموذج المتبع بين البنوك الثلاث محل الدراسة. وعليه بصفة عامة يمكن القول انه لا يوجد افضلية في الاداء للنموذج المتبع في التحول من قبل البنك على نموذج اخر خلال فترة الدراسة المختارة.



الخاتمة العامة

على أثر النجاح الذي حقّقه البنوك الإسلامية بعد الازمة المالية لسنة 2008 وتنامي حصّتها في السوق المصرفية بسبب الإقبال الكبير على منتجاتها، مدعومة بالوازع الديني الذي حرّك جانبا كبيرا من العملاء للتعامل معها، كان من الطبيعي أن تلاحظ البنوك التقليدية - عربيا وعالميا - هذا النجاح الذي ينمو على حساب تراجع حصّتها من السوق المصرفي، لذا وجدت من الأفضل أن تدخل هذا الميدان حفاظا على عملائها الحاليين والحصول على شريحة من هذا السوق المتنامي.

وعليه فإنّ إقدام هذه البنوك التقليدية على التحول الى المصرفية الاسلامية عبر مختلف النماذج الخاصة بالتحول إنّما هو اعتراف عملي منها بنجاح النظام المصرفي الإسلامي ودحض للأسطورة التي يتمسّك بها الغرب وهي " لا اقتصاد بدون بنوك، ولا بنوك بدون سعر فائدة"، ومن ناحية أخرى فإنّ إنشاء الفروع والوحدات الإسلامية في البنوك التقليدية في الغرب يعتبر مكسبا دعائيا كبيرا وردّا عمليا على المشكّكين في صلاحية الاقتصاد الإسلامي للتطبيق في الحياة العملية، مما أدى إلى التقليل من حدة العداء للمصارف الإسلامية.

في هذه الدراسة المتعلقة بنماذج تحول البنوك التقليدية للعمل في مجال الصيرفة الاسلامية، قمنا بتسليط الضوء على ظاهرة التحول من مختلف الجوانب النظرية منها والعملية، فمن خلال دراستنا لماهية البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، وجدنا أنّ البنوك التقليدية تختلف شكلاً ومضموناً عن البنوك الإسلامية، أين تعتمد الأولى على الفائدة المحدّدة مسبقا سواء بالنسبة لعملية الإقراض أو الاقتراض، حيث أنّ العلاقة بين البنوك التقليدية وأصحاب الودائع هي علاقة دائن ومدين، وبالتالي يتأتى ربح البنوك التقليدية من الفرق بين سعر الفائدة المدينة وسعر الفائدة الدائنة.

أمّا البنوك الإسلامية تعتمد على نوعين أساسيين من صيغ التمويل هي صيغ المتاجرة أو ما يسمّى بصيغ الهامش المعلوم كالاتصناع والسلم والمرابحة والاجارة ، وكذا صيغ المشاركة في الربح والخسارة كصيغتي المشاركة والمضاربة. حيث ان فلسفة التمويل البنكي الاسلامي تختلف عن تمويل البنوك التقليدية فهي قائمة على مجموعة من المبادئ منها، مبدأ "الغنم بالغرم" والذي ينص على أن البنك الإسلامي لا يمكن أن يأخذ ربحا إلا اذا كان مستعدا لتحمل الخسارة (المشاركة في الربح) ، كما أنّ العلاقة بين البنوك الإسلامية وأصحاب الودائع هي علاقة مشاركة أو متاجرة أو مضاربة.

تطرقنا كذلك لظاهرة تحول البنوك التقليدية الى بنوك اسلامية، فالتحول هو انتقال البنوك التجارية من التعامل المحظور شرعا إلى التعامل المباح والموافق لأحكام الشريعة الإسلامية، بحيث يتم إحلال

العمل المصرفي المطابق لأحكام الشريعة الإسلامية محل العمل المصرفي المخالف لها، حتى تصبح جميع أعمال المصرف وأنشطته خاضعة لقواعد وأسس الشريعة الإسلامية.

وقد يكون التحوّل كلياً وفق مبدأ التدرّج في التطبيق، حيث تعلن إدارة البنك عن نيتها في التحوّل الكامل وفق خطة زمنية معلنة ومحدّدة الخطوات يتخلص خلالها البنك من المنتجات المصرفية المتعارضة مع أحكام الشريعة الإسلامية لتحل محلّها المنتجات المصرفية المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية.

قد يكون التحوّل جزئياً بتحويل فرع أو أكثر من الفروع التقليدية لتقدّم فقط المنتجات المصرفية الإسلامية أو تقديم منتج تمويل متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية يقدّم من خلال الفروع والإدارات التقليدية، ولا توجد نية أو إرادة لدى إدارات البنك في التحوّل الكامل وفق خطة زمنية معلنة. وهذا النموذج هو الأكثر شيوعاً في مجال التطبيق العملي لهذه الظاهرة، حيث يقوم البنك التقليدي بتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية بإحدى الطريقتين التاليتين:

- إنشاء فروع جديدة ومستقلة للمعاملات الإسلامية منذ البداية، وقد ركّزت كثير من البنوك التقليدية التي خاضت هذه التجربة على هذه الطريقة إذ أنّها تعتبر أكثر مصداقية في جذب العملاء من الأساليب الأخرى.
 - تحويل أحد الفروع التقليدية القائمة إلى فرع يتخصّص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية مع إجراء التغيّرات اللازمة لذلك، وهذه الطريقة تتطلّب إشعار العملاء بعملية التحويل وتخبيرهم بين التعامل مع الفرع الإسلامي وفقاً للأسلوب الجديد وبين التحوّل إلى فرع تقليدي آخر لنفس البنك.
- وقد يكون التحوّل بالتوجّه نحو إنشاء نوافذ إسلامية داخل الفروع والإدارات التقليدية، فنجد كثيراً من البنوك التقليدية تلجأ إلى هذا النموذج تحت ضغط الطلب المتزايد على المنتجات المصرفية الإسلامية من قبل عملائها دون أن يكون لدى إدارة البنك التقليدي - في الغالب - قناعة بالصيرفة الإسلامية. وعليه هناك عدة نماذج متاحة أمام البنوك التقليدية للتحوّل إلى الصيرفة الإسلامية، و من أهم هذه النماذج هي نموذج تحويل بنوك بالكامل للعمل المصرفي الإسلامي، نموذج تحويل فروع تقليدية لفروع إسلامية متخصصة أو نموذج تقديم أدوات تمويل واستثمار إسلامية (فتح نوافذ إسلامية).
- قمنا بإجراء دراسة تطبيقية على تجربة بعض البنوك السعودية مع التحوّل حيث اخترنا ثلاث بنوك اعتمدت استراتيجيات مختلفة في التحوّل بنك الجزيرة الذي اعتمد على نموذج التحوّل الكلي، بنك الأهلي السعودي الذي فضل التدرج في التحوّل وبالتالي اختار نموذج التحوّل الجزئي عن طريق تحويل بعض

فروعه، والبنك السعودي الفرنسي الذي استراتيجياً تقديم المنتجات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية (فتح نوافذ اسلامية)، ونتائج الدراسة كانت كالتالي:

النتائج: في هذه الدراسة حاولنا الاجابة على الفرضية الرئيسية المطروحة في المقدمة وهي:

الفرضية : تأثر اداء البنوك بالتحول

بنك الجزيرة:

- هناك تأثير تحول بنك الجزيرة على سيولته وهو تأثير ايجابي: وجدنا ان هناك انخفاض في متوسط السيولة العامة للبنك بعد التحول مقارنة بفترة ما قبل التحول مما يدل على ان البنك أصبح يتحكم أكثر في سيولته ويقوم بتوظيف أحسن لموارده مقارنة بفترة ما قبل التحول.
- لا يوجد تأثير للتحول على ربحية البنك: وجدنا انه لا يوجد تأثير للتحول على ربحية البنك مقارنة بفترة ما قبل التحول لان متوسط ربحية البنك تحسن بمقدار طفيف 10% وهذا نظرا لتزامن قرار التحول مع حدوث الأزمة المالية العالمية 2008 التي أثرت على كل القطاعات من بينها البنوك.
- هناك تأثير للتحول على جودة الاصول وهو تأثير ايجابي: وجدنا ان هناك تأثير للتحول على نسبة القروض المتعثرة وهو تأثير ايجابي مقارنة بفترة ما قبل التحول لان هناك انخفاض كبير في متوسط نسبة القروض المتعثرة بمقدار 88% وهذا نظرا لطبيعة وخصائص التمويل البنكي الاسلامي الذي لا يمنح اموال للمقترضين وانما يشاركونهم ويسير معهم مشاريعهم.

البنك الاهلي السعودي:

- هناك تأثير للتحول على سيولة البنك الاهلي السعودي: وجدنا ان هناك انخفاض في متوسط السيولة العامة للبنك بعد التحول مما يدل على ان البنك أصبح يتحكم أكثر في سيولته ويقوم بتوظيف أحسن لموارده مقارنة بفترة ما قبل التحول. ولكن هذه النسبة هي اقل من الحد الادنى الذي يجب على البنك الاحتفاظ به المحددة من قبل البنك المركزي والمقدرة ب 20%، وبالتالي البنك هنا يفضل سياسة الاستثمار على الاحتفاظ بالسيولة وهذا يمكن ان يؤدي بالبنك الى ازمة سيولة.
- هناك تأثير للتحول على ربحية البنك وهو تأثير سلبي: وهذا راجع للازمة المالية العالمية 2008 اين لم تمكن البنك من تحسين ربحيته، حيث في هذه السنة حقق البنك ادنى مستوى من العائد على حقوق الملكية مقارنة بفترة الدراسة، وبالتالي استراتيجية البنك بالاعتماد على نموذج الفروع لم تساهم في تحسين ربحيته.

- التحول قام بتحسين نسبة جودة الاصول بتخفيض نسبة القروض المتعثرة: وعليه نلاحظ ان هذا التأثير هو تأثير ايجابي لان هناك انخفاض كبير في متوسط نسبة القروض المتعثرة بمقدار 83%.

البنك السعودي الفرنسي:

- هناك تأثير للتحول على سيولة البنك السعودي الفرنسي: وهو تأثير ايجابي ولكنه خطير، حيث وجدنا ان هناك انخفاض في متوسط السيولة العامة للبنك بعد التحول تحت الحدود المثلى وهي 30-60%، وتحت الحد الادنى المسموح به من قبل البنك المركزي السعودي وبهذه النسب يمكن ان يؤدي بنتائج عكسية على البنك في ما يخص خطر السيولة.

- لا يوجد تأثير للتحول على ربحية البنك: وجدنا ان متوسط ربحية البنك انخفض بمقدار 23% وبالتالي التحول بافتتاح نوافذ في فروع البنك لم يساهم في الرفع من ارباحه.

- يوجد تأثير للتحول على جودة الاصول: حيث وجدنا ان التحول ساهم في خفض نسبة القروض المتعثرة الى النصف. وهذا نظرا لطبيعة وخصائص التمويل البنكي الاسلامي الذي لا يمنح اموال للمقترضين وانما يشاركونهم بأمواله.

اما فيما يخص المقارنة ما بين اداء البنوك الثلاثة بعد التحول حاولنا الاجابة على الفرضية الفرعية التالية وهي:

الفرضية الفرعية: توجد فروقات بين أداء البنوك الثلاثة تعزى الى نوعية نموذج التحول المتبع .

نسبة السيولة العامة:

- نموذج التحول الكلي حسن من سيولة بنك الجزيرة مقارنة بالنموذجين الاخرين للبنك الاهلي السعودي وبنك السعودي الفرنسي: حيث وجدنا ان بنك الجزيرة الذي اعتمد نموذج التحول الكلي يمتلك سيولة كافية لمواجهة التزاماته قصيرة الاجل، وهذه النسبة هي اعلى من النسبة الادنى التي حددها البنك المركزي السعودي، بينما البنك الاهلي السعودي و البنك الفرنسي السعودي نسب سيولتهما طيلة عشر سنوات الاولى بعد التحول كانت تحت الحد الادنى الذي حدده البنك المركزي السعودي ب 20 بالمئة وهذا ما جعل البنكين في حالة حرجة اتجاه التزاماتهم قصيرة الاجل.

نسبة العائد على الاصول:

- لا يوجد تأثير لنموذج التحول المتبع من طرف البنوك الثلاثة على ربحية البنوك بعد التحول، والسبب يعود كما قلنا سابقا في المبحث الثاني الى تزامن فترة التحول مع الازمة المالية العالمية لسنة 2008، وتبعاتها على القطاع البنكي.

نسبة القروض المتعثرة:

- ليس هناك تأثير لنوعية نموذج التحول المتبع من البنك على نسبة القروض المتعثرة ، حيث وجدنا انه في عز ازمة 2008 شهدت هذه النسبة ارتفاعا ظاهريا بالنسبة للبنوك الثلاث. اذن بصفة عامة يمكن القول انه لا يوجد افضلية في الاداء للنموذج المتبع في التحول من قبل البنك على نموذج اخر خلال فترة الدراسة المختارة.

الاقتراحات:

- ضرورة استفادة البنوك التقليدية التي تريد خوض غمار التحول الى الصيرفة الاسلامية من تجارب البنوك التي تحولت من خلال مختلف نماذج التحول المعروفة.
- ضرورة التدرّج في التطبيق، ثبت بالتجربة أنّ التحوّل لا يمكن تنفيذه بنجاح بين عشية وضحاها، ولا تجدي القرارات السيادية الفورية للتحوّل، نظرا لأنّ الأعمال المصرفية بطبيعتها متشابكة متعدّدة الأطراف مع أفراد ومؤسسات داخلية وخارجية وجهات رقابية
- ضرورة قيام البنوك التي انتهجت نموذج التحول الجزئي - سواءا بتحويل فروع او بفتح نوافذ اسلامية - بفصل النتائج المحققة في الفروع التقليدية عن النتائج الخاصة بالفروع الاسلامية لتحقيق الشفافية.
- البدا بتحويل الفروع صغيرة الحجم، وتأجيل الفروع الكبيرة الى مرحلة لاحقة بعد التأكد من نجاح العملية.
- يجب العمل على تكوين الكادر البشري تكوينا متخصصا وليس الاعتماد على الكوادر الموجودة في الفروع التقليدية.
- واخيرا اسناد عملية التحول الى مورد بشري يؤمن بفكرة الصيرفة الاسلامية وداعما لها.



قائمة المصادر والمراجع

المراجع باللغة العربية :

الكتب:

1. القرآن الكريم
2. الاحاديث النبوية
3. ابراهيم عبد اللطيف ابراهيم العبيدي، المصرفية الاسلامية: مفاهيمها، خصائصها وتطبيقاتها. ادارة البحوث، الطبعة الاولى 2015 الامارات.
4. أبو زهرة (محمد) ، التكافل الاجتماعي في الاسلام ، دار الفكر العربي ، د.ت
5. احمد محمد محمود النصار، الاستثمار بالمشاركة في البنوك الاسلامية، بيروت لبنان، دار الكتب العلمية، الطبعة الاولى 2010.
6. بابلي (محمود محمد) ، المصارف الاسلامية ضرورة حتمية ، بيروت لبنان ، المكتب الاسلامي ، الطبعة الأولى ، 1989 ،
7. توفيق محمد الشاوي، البنك الإسلامي للتنمية، الزهراء للإعلام الآلي، الطبعة الأولى، القاهرة، 1993م.
8. حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل: *إدارة المصارف الاسلامية* دار وائل للنشر، عمان الاردن 2012 .
9. حسين بني هاني، اقتصاديات النقود والبنوك (الأسس والمبادئ)، دار الكندي، عمان، 2002م.
10. حسين محمد سمحان، أسس العمليات المصرفية الاسلامية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الاولى، عمان ، 2013،
11. أحمد محمد علي، تحوّل المؤسسات التقليدية إلى الالتزام بالشريعة (تجربة السودان)، ندوة البركة السادسة عشرة، بيروت، 08 يونيو 1999.
12. درويش صديق وآخرون تطبيق القوانين المستمدة من الشريعة الإسلامية على الأعمال المصرفية، جدة، مركز النشر العربي بجامعة الملك عبد العزيز، ط1، 1998.
13. الربيعة سعود محمد، تحول المصرف الربوي الى مصرف اسلامي ومقتضياته، الكويت ، جمعية احياء التراث الاسلامي، 1992،
14. زينب حسين عوض الله، اقتصاديات النقود والمال، الدار الجامعية، بيروت، 1994.
15. سامر مظهر قنطجبي، الفروق الجوهرية بين المصارف الاسلامية والمصارف الربوية، دار احياء للنشر الرقمي، الطبعة الثانية، 2014.
16. سامي بن ابراهيم السويلم، مدخل الى اصول التمويل الاسلامي، مركز أبحاث الاقتصاد الاسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 2011.

17. سعيد محمود عرفة، تحليل مصادر واستخدامات الأموال في فروع المعاملات الإسلامية للبنوك التقليدية، المجلة المصرية للدراسات التجارية، مكتبة التجارة، جامعة المنصورة، المجلد 01، العدد الأول، 1987م.
18. الشرفاوي (عبد الحكيم مصطفى) ، البنوك الاسلامية ، حتمية شرعية ، جامعة الأزهر ، د.ت.
19. شوقي بورقبة: *التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الاسلامية* عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع -أربد- الاردن الطبعة الاولى 2013.
20. صادق راشد الشمري، اساسيات الاستثمار في المصارف الاسلامية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان الطبعة الأولى 2011.
21. الطبري ، ابن جرير ، جمع البيان عن تأويل القرآن، المعروف بتفسير الطبري، القاهرة ، مصر ، دار السلام الطبعة الاولى ، 2005 ، المجلد التاسع .
22. العبادي (عبد الله عبد الرحيم) ، موقف الشريعة من المصارف الاسلامية المعاصرة ،
23. عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي: *المصارف الاسلامية بين النظرية والتطبيق* دار اسامة للنشر ، عمان، الطبعة الاولى 1998 .
24. عبد الوهاب ابراهيم ابو سليمان، عقد الاجارة مصدر من مصادر التمويل الاسلامية: دراسة فقهية، مكتبة الملك فهد الوطنية، جدة، الطبعة الثانية، 2010.
25. عثمان بابكر احمد، تجربة البنوك السودانية في التمويل الزراعي بصيغة السلم، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الاولى 2008 .
26. علي (أحمد محمد) ، دور البنوك الاسلامية في مجال التنمية ، البنك الاسلامي للتنمية ، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب ، سلسلة محاضرات العلماء والفائزين بجائزة البنك ، رقم 03 ، الطبعة الثالثة ، 2001.
27. عوف محمود الكفراوي، بحوث في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة الثقافة الإسلامية، الإسكندرية، 2000م.
28. الغريب ناصر، اصول المصرفية الاسلامية وأساليب التمويل المتوافقة معها، عين شمس، الطبعة الثانية، 2006،
29. غنيم (أحمد) الأزمات المصرفية والمالية ، دار النفائس الاردن 2008 .
30. محسن أحمد الخضير، البنوك الإسلامية، إيتراك للنشر والتوزيع، مصر، ط3، 1999م.
31. محمد حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للنشر، عمان، 2001م.
32. محمد سعيد الغامدي، من المصرفية التقليدية إلى المصرفية الإسلامية (تجربة بنك الاهلي التجاري).

33. محمد سويلم، إدارة المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر، 1998.
34. محمد عبد المنعم أبو زيد، المضاربة وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية، المعهد العالي للفكر الإسلامي، القاهرة، ط01، 1996م.
35. محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية: أحكامها، مبادئها، تطبيقاتها المصرفية، دار المسيرة الطبعة الأولى 2008 عمان،
36. محمود إبراهيم أبو شادي، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000م.
37. محمود عبد كريم أحمد ، الشامل في المعاملات وعمليات المصارف الإسلامية ، الأردن ، دار النفائس للنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية ، 2007 .
38. مصطفى كمال السيد طائل: * البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي * دار اسامة للنشر، عمان الاردن، الطبعة الاولى 2012 .
39. نوال صالح بن عمارة: *المراجعة والمراقبة في المصارف الإسلامية* دار وائل للنشر، عمان الاردن، البعة الاولى 2013 .
40. نوال صالح بن عمارة: *المراجعة والمراقبة في المصارف الإسلامية* دار وائل للنشر، عمان الاردن، البعة الاولى 2013 سميح رمضان الشيخ، التحول للمصرفية الإسلامية في البنوك التقليدية المصرية، 2013،
41. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين، المعايير الشرعية من 01 الى 58 إصدار 2017م،
42. يوسف عثمان الحزيم، تحوّل المصرف المركزي التقليدي إلى مصرف مركزي إسلامي، الرياض، مكتبة دار السلام، الطبعة الأولى، 1424هـ،

المقالات والمدخلات:

1. بوقطاية سلمى، مزري عبد الحفيظ، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية في الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية المجلد الرابع العدد 02 ، 2018
2. سعيد المرطان، الفروع والنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية (تجربة البنك الأهلي التجاري)، ندوة التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة، المغرب، الدار البيضاء، 8-5 مايو 2008م.

3. سعيد سعد المرطان، تقويم المؤسسات التطبيقية للإقتصاد الإسلامي، النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية، المؤتمر العالمي الثالث للإقتصاد الإسلامي، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، من 31/05 - 06/03، 2005

4. سمية لطفي: "دراسة قياسية لانعكاسات تعثر القروض على أداء البنوك والنشاط الاقتصادي" مجلة صندوق النقد العربي، أكتوبر 2017

5. الفتاوى الشرعية، حكم بيع وشراء الأسهم وضوابط الإستثمار في صناديق الأسهم العالمية والمحلية، مجلة الفتاوى الشرعية، البنك الأهلي التجاري، محضر إجتماع الهيئة الشرعية رقم 12، بتاريخ 07 - 08 ربيع الأول 1419 هـ .

6. قرار مجلس إدارة البنك الأهلي التجاري في 15 مايو 2005م بتحويل المتبقى من الفروع التقليدية لتصبح كلها إسلامية في مدة أقصاها نهاية عام 2005م، مجلة آفاق الأهلي، جدة، نشرة دورية تصدر عند البنك الأهلي التجاري، العدد 54 / 2005، ص 38 - 41 .

7. محمد عبد الحكيم، العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية، بحث مقدّم إلى مؤتمر دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الإستثمار والتنمية، 08 - 09 ماي 2002م، الشارقة، العدد 252، مجلد: 22،

8. مرغاد (لخضر) ورايس (حدة) ، علاقة البنوك الإسلامية بالبنك المركزي في ظل نظام مصرفي معاصر جامعة الأزهر ، مجلة مركز صالح كامل للإقتصاد الإسلامي ، السنة 09 العدد 27 ، السنة 2005 ،

الرسائل العلمية:

9. سعود الربيعة، "تحول المصرف الربوي الى مصرف اسلامي" رسالة ماجستير مكة المكرمة جامعة ام القرى 1989.

10. عبد المجيد سعود، البنوك الإسلامية وأوجه الاختلاف بينها وبين البنوك التقليدية، رسالة ماجستير، غير منشورة، جامعة الجزائر، معهد العلوم الإقتصادية، 1992 - 1993م.

11. النيان (اشرف محمد جمعة) ، دور الصناعات الصغيرة في حل مشكلة البطالة في مصر ،رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة القاهرة ، 2002 .

12. هدايات الاندنوسي، المصارف الاسلامية في اندونيسيا وسياستها الاستثمارية مقارنة بالمصرف الاسلامي القاهرة ، جامعة الازهر ، كلية الشريعة والقانون ، رسالة دكتوراه ، 1999م ، ص 397.

التقارير:

1. التقارير السنوية للبنك الاهلي التجاري سنة 2020 - 2010.

2. التقارير السنوية لبنك الجزيرة من سنة 2013-2020.

3. التقارير السنوية لبنك السعودي الفرنسي من سنة 2015-2020
4. التقارير السنوية لمؤسسة النقد العربي السعودي (السعودية، من 2015 - 2020م)،
5. محمد الدقوقي، برامج الخير للتمويل الشخصي، مركز الدراسات المالية والمصرفية، البنك السعودي الأمريكي، السعودية، 2003م.
6. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين، المعيار الشرعي رقم 06، إصدار 2004م، ص 155 - 185.

مواقع الالكترونية:

1. ال الحصين (صالح بن عبد الرحمان) ، المصارف الاسلامية مالها وماعليها
www.gihne.com تاريخ الدخول 2018/12/24
2. شحاته حسين حسين التمويل بالمرابحة كمانقوم بها المصارف الاسلاميه بين الواجب والتضحية
موقع الالكترونيwww.daremashora.net تاريخ الدخول (2018/12/28).
3. موقع الالكتروني للبنك : www.alahli.com لوحظ بتاريخ:2021/05/05 على الساعة
22:35
4. الموقع الرسمي للمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الاسلامية، www.cibafi.org اطلع
عليه بتاريخ 2021/06/25
5. الموقع الرسمي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية، www.aaofi.com ،
اطلع عليه بتاريخ 2021/06/25

المراجع باللغة الأجنبية :

1. Abdul Ghafoor Awan, 2009, Comparison Of Islamic And Conventional Banking In Pakistan, Proceedings 2nd CBRC, Lahore, Pakistan.
2. Asni, F. (2019). History of the Establishment and Development of Islamic Banking in Malaysia. International Journal of Academic Research in Business and Social Sciences, 09 (06), 305-315. <http://dx.doi.org/10.6007/IJARBSS/v9-i6/5949>
3. Guy Caudmine et Jean Mantier, Banque et marchés Financière, Economica, Paris,1998
4. Hesham Merdad & M. Kabir Hassan & Yasser Alhenawi, 2010, Islamic Versus Conventional Mutual Funds Performance in Saudi Arabia: A Case Study, J.KAU: Islamic Econ., Vol. 23 No. 2.p157-193
5. Husseini, S. A., Fam, S. F., Ahmat, N. N., Azmi, F. R.,. (2019).Islamic Banking Revolution In Malaysia: A Review. Humanities & Social Sciences Reviews, 7(4), 267-275. <https://doi.org/10.18510/hssr.2019.7434>
6. Mohamed Hashers Rashwan, 2010, A Comparison Between Islamic And Traditional Banks: Pre And Post The 2008 Financial Crisis, The British University in Egypt, Egypt
7. Mohammad Shamsheer et al, Efficiency of Conventional versus Islamic Banks: international evidence using the SFA, Journal of Islamic Economics, Banking and Finance, Vol. 4, No.2, May, Augusts 2008.
8. Mohammed N Alam, A comparative study between Islamic and conventional banking systems, Canada, Mars, 2003,
9. Muhamad Hanif, 2011, Differences and Similarities in Islamic and Conventional Banking. International Journal of Business and Social Sciences, Vol. 2, No. 2. p 166-175
10. Toumi Kaouther & Jean-Laurent Viviani & Lotfi Belkacem, 2011, Comparison of Leverage and Profitability of Islamic and Conventional Banks,International Conference of the French Finance Association (AFFI), France.

الملاحق

		N	Moyenne	Ecart-type	Erreur standard moyenne
X	0	8	53,0050	14,17759	5,01254
	1	15	32,9587	16,60756	4,28805

	Test de Levene sur l'égalité des variances		Test-t pour égalité des moyennes						
	F	Sig.	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	Différence écart-type	Intervalle de confiance 95% de la différence	
								Inférieure	Supérieure
X Hypothèse de variances égales	,048	,828	2,891	21	,009	20,04633	6,93430	5,62567	34,46699
X Hypothèse de variances inégales			3,039	16,560	,008	20,04633	6,59643	6,10085	33,99181

ROE

	groupe	N	Moyenne	Ecart-type	Erreur standard moyenne
Y	0	8	12,4900	10,89335	3,85138
	1	15	13,6567	12,67184	3,27186

	Test de Levene sur l'égalité des variances		Test-t pour égalité des moyennes						
	F	Sig.	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	Différence écart-type	Intervalle de confiance 95% de la différence	
								Inférieure	Supérieure
Y Hypothèse de variances égales	,006	,940	-,220	21	,828	-1,16667	5,30088	-12,19046	9,85712
Y Hypothèse de variances inégales			-,231	16,462	,820	-1,16667	5,05353	-11,85526	9,52193

3- جودة الاصول

groupe	N	Moyenne	Ecart-type	Erreur standard moyenne
Z	0	19,7213	14,69303	5,19477
	1	2,3947	2,18285	,56361

	Test de Levene sur l'égalité des variances		Test-t pour égalité des moyennes						
	F	Sig.	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	Différence écart-type	Intervalle de confiance 95% de la différence	
								Inférieure	Supérieure
Z Hypothèse de variances égales	45,463	,000	4,566	21	,000	17,32658	3,79493	9,43459	25,21858
Z Hypothèse de variances inégales			3,316	7,165	,012	17,32658	5,22526	5,02835	29,62481

groupe		N	Moyenne	Ecart-type	Erreur standard moyenne
X	0	8	48,0213	17,67383	6,24864
	1	15	16,7700	6,02570	1,55583

	Test de Levene sur l'égalité des variances	Test-t pour égalité des moyennes								
		F	Sig.	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	Différence écart-type	Intervalle de confiance 95% de la différence	
									Inférieure	Supérieure
X	Hypothèse de variances égales	7,415	,013	6,301	21	,000	31,25125	4,95944	20,93752	41,56498
	Hypothèse de variances inégales			4,853	7,880	,001	31,25125	6,43942	16,36236	46,14014

ROE

groupe		N	Moyenne	Ecart-type	Erreur standard moyenne
Y	0	8	30,4275	8,87532	3,13790
	1	15	17,7480	4,26824	1,10206

	Test de Levene sur l'égalité des variances	Test-t pour égalité des moyennes								
		F	Sig.	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	Différence écart-type	Intervalle de confiance 95% de la différence	
									Inférieure	Supérieure
Y	Hypothèse de variances égales	2,996	,098	4,674	21	,000	12,67950	2,71302	7,03748	18,32152
	Hypothèse de variances inégales			3,812	8,767	,004	12,67950	3,32580	5,12538	20,23362

3- جودة الاصول

groupe		N	Moyenne	Ecart-type	Erreur standard moyenne
Z	0	8	13,7163	8,73630	3,08875
	1	15	2,3253	,93987	,24267

	Test de Levene sur l'égalité des variances		Test-t pour égalité des moyennes						
	F	Sig.	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	Différence écart-type	Intervalle de confiance 95% de la différence	
								Inférieure	Supérieure
Z Hypothèse de variances égales	60,659	,000	5,100	21	,000	11,39092	2,23362	6,74585	16,03599
Z Hypothèse de variances inégales			3,677	7,087	,008	11,39092	3,09827	4,08278	18,69905

groupe		N	Moyenne	Ecart-type	Erreur standard moyenne
X	0	8	42,4800	25,48498	9,01030
	1	15	15,0287	4,59781	1,18715

	Test de Levene sur l'égalité des variances	Test-t pour égalité des moyennes								
		F	Sig.	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	Différence écart-type	Intervalle de confiance 95% de la différence	
									Inférieure	Supérieure
X	Hypothèse de variances égales	99,878	,000	4,129	21	,000	27,45133	6,64801	13,62604	41,27663
X	Hypothèse de variances inégales			3,021	7,244	,019	27,45133	9,08817	6,10712	48,79555

groupe		N	Moyenne	Ecart-type	Erreur standard moyenne
Y	0	8	21,1438	6,43979	2,27681
	1	15	16,1820	7,52465	1,94286

	Test de Levene sur l'égalité des variances	Test-t pour égalité des moyennes								
		F	Sig.	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	Différence écart-type	Intervalle de confiance 95% de la différence	
									Inférieure	Supérieure
Y	Hypothèse de variances égales	,008	,930	1,578	21	,129	4,96175	3,14394	-1,57643	11,49993
Y	Hypothèse de variances inégales			1,658	16,525	,116	4,96175	2,99308	-1,36696	11,29046

جودة الاصول

groupe		N	Moyenne	Ecart-type	Erreur standard moyenne
Z	0	8	2,8675	1,18573	,41922
	1	15	1,4113	,60736	,15682

	Test de Levene sur l'égalité des variances		Test-t pour égalité des moyennes						
	F	Sig.	t	ddl	Sig. (bilatérale)	Différence moyenne	Différence écart-type	Intervalle de confiance 95% de la différence	
								Inférieure	Supérieure
Z Hypothèse de variances égales	6,589	,018	3,935	21	,001	1,45617	,37008	,68654	2,22579
Hypothèse de variances inégales			3,253	9,008	,010	1,45617	,44759	,44378	2,46855

ا. السيوولة

LQ BAJ 1

LQ SNB 2

LQ BSF 3

1-إختبار التجانس

Test of Homogeneity of Variances

variable

Levene Statistic	df1	df2	Sig.
9,028	2	42	,001

2- إختبار تحليل التباين

ANOVA

variable

	Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
Between Groups	2932,950	2	1466,475	13,201	,000
Within Groups	4665,641	42	111,087		
Total	7598,591	44			

3- المقارنة المتعددة بين البنوك

Multiple Comparisons

variable

Tamhane

(I) factor	(J) factor	Mean Difference (I-J)	Std. Error	Sig.	95% Confidence Interval	
					Lower Bound	Upper Bound
1,00	2,00	16,18867*	4,56158	,007	4,1608	28,2166
	3,00	17,93000*	4,44935	,003	6,0850	29,7750
2,00	1,00	-16,18867*	4,56158	,007	-28,2166	-4,1608
	3,00	1,74133	1,95702	,764	-3,2497	6,7324
3,00	1,00	-17,93000*	4,44935	,003	-29,7750	-6,0850
	2,00	-1,74133	1,95702	,764	-6,7324	3,2497

.II الربحية

1-إختبار التجانس

Test of Homogeneity of Variances

profitabilité

Levene Statistic	df1	df2	Sig.
1,833	2	42	,172

2- إختبار تحليل التباين

ANOVA

profitabilité

	Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
Between Groups	127,843	2	63,922	,815	,450
Within Groups	3295,794	42	78,471		
Total	3423,638	44			

.III القروض المتعثرة

1-إختبار التجانس

Test of Homogeneity of Variances

nperformingloans

Levene Statistic	df1	df2	Sig.
9,485	2	42	,000

إختبار تحليل التباين

ANOVA

nperformingloans

	Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
Between Groups	9,036	2	4,518	2,253	,12
Within Groups	84,239	42	2,006		
Total	93,275	44			

بنك الجزيرة

National Commercial Bank (The)

This company name is the same as, or similar to, a risk relevant name in the LexisNexis WorldCompliance database. Contact us if you'd like access to this dataset.

21481 JEDDAH SAUDI ARABIA	BvD ID number Index number	SA31304 31304
Publicly quoted	Status	Active

The GUO of this controlled subsidiary is GOVERNMENT OF SAUDI ARABIA

Contact details

NCB HEAD OFFICE BUILDING KING ABDUL AZIZ STREET	Phone number	+966 (2) 646 49 99
	Fax number	+966 (2) 646 21 66
21481 JEDDAH SAUDI ARABIA	Web Site Address	www.alahli.com

Status & accounts information

Bank History :

Established in 1938.

Status	Active	Consolidation Code	C1
Accounting Standards	International Financial Reporting Standards (IFRS)	Nickname	NACOSA
Accounts published in	mil SAR	Source	Annual Report
Name of the Auditor	Ernst & Young	Release Date	08/03/2016
BvD indep. indicator	C+	Model	ALLBANKS

Regulatory Environment

BvD is currently processing the (already available) PDF documentation

SAUDI ARABIA's regulatory documentation has not been processed yet.

The company has not been found in any current regulatory documents for SAUDI ARABIA or for any other country.

Ranking/Size & main activity

Latest total assets	449,340 mil SAR	Ranking (Country), 2014	1
Latest net income	9,148 mil SAR	Ranking (Country), rolling	1
Market cap. (04/04/2016)	79,620.0 mil SAR	World rank, 2014	190
No of companies in corporate group	376	World rank, rolling	189
No of recorded shareholders	4	No of employees	n.a.
No of recorded subsidiaries	25	No of branches	n.a.
Specialisation	Commercial Banks		

Peer Group

Peer Group Name	Commercial Banks Middle East
Size	178

Bank ratings (as at 05/04/2016)

Your access does not allow you to download some of the data. Please contact your local BvD account manager for more information.

Capital Intelligence	Rating	Date	Action/Direction	Outlook	Watch
Long-Term Foreign Currency Rating	AA-	22/12/2015		Negative	
Short-Term Foreign Currency Rating	A1+	22/12/2015		Negative	
Financial Strength Rating	AA-	22/12/2015		Negative	
Support Rating	1	22/12/2015			

Country ratings (SAUDI ARABIA, as at 05/04/2016)

Your access does not allow you to download some of the data. Please contact your local BvD account manager for more information.

Capital Intelligence	Rating	Date	Action/Direction	Outlook	Watch
Long-Term Foreign Currency Rating	AA-	18/12/2015		Negative	
Short-Term Foreign Currency Rating	A1+	18/12/2015		Negative	
Long-Term Local Currency Rating	AA-	18/12/2015		Negative	
Short-Term Local Currency Rating	A1+	18/12/2015		Negative	

Fixed Asset Revaluations and Other Accumulated OCI	-2,5	37,0	31,0	91,4	56,9	29,4	n.a.	n.a.	0,0	0,0	0,0	-29,1	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0
Total Equity	49 845,6	46 920,9	42 536,2	39 404,1	35 585,3	32 856,7	30 860,3	27 535,5	29 609,6	23 999,4	21 636,4	13 774,5	11 291,7	8 376,3	5 950,3	3 942,8	2 570,8	8 822,7
Total Liabilities and Equity	449 340,4	434 878,1	377 287,2	345 259,7	301 198,1	282 372,0	257 452,2	221 802,0	208 717,2	155 706,2	145 788,9	130 414,1	117 431,8	106 658,4	98 209,1	96 953,1	86 992,3	91 822,9
Memo: Fitch Core Capital	49 375,3	46 227,6	41 662,6	38 232,0	34 354,4	31 199,3	28 669,7	25 080,7	29 609,6	23 999,4	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Memo: Fitch Eligible Capital	49 375,3	46 227,6	41 662,6	38 232,0	34 354,4	31 199,3	28 669,7	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Consolidated statements	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS
	Unqualified Original	Unqualified Restated	Unqualified Restated	Unqualified Restated	Unqualified Original	Unqualified Original	Unqualified Original	Unqualified Original	Audited Original	Unqualified Original	Unqualified Original	Audited Original	Audited Original	Unqualified Original	Audited Original	Audited Restated	Audited Restated	Unqualified Original
	31/12/2015	31/12/2014	31/12/2013	31/12/2012	31/12/2011	31/12/2010	31/12/2009	31/12/2008	31/12/2007	31/12/2006	31/12/2005	31/12/2004	31/12/2003	31/12/2002	31/12/2001	31/12/2000	31/12/1999	31/12/1998
	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR
Summary Analytics																		
Profitability Ratios																		
Interest Ratios																		
Interest Income on Loans / Average Gross Loans%	4,82	4,94	4,95	5,26	5,40	5,62	7,04	8,31	8,61	8,07	7,22	6,70	6,38	6,17	7,17	7,83	7,23	8,74
Interest Expense on Customer Deposits / Average Customer Deposits%	0,47	0,50	0,49	0,76	0,62	0,71	1,16	2,58	2,96	2,87	2,00	1,16	1,16	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Interest Income / Average Earning Assets%	3,81	3,70	3,75	3,88	3,78	4,12	4,92	6,11	6,20	6,47	5,82	4,92	4,83	5,13	6,11	7,01	6,28	7,26
Interest Expense / Average Interest-bearing Liabilities%	0,65	0,62	0,55	0,78	0,62	0,68	1,09	2,21	2,66	2,70	1,79	1,03	1,03	1,38	2,58	3,91	3,49	3,67
Net Interest Income / Average Earning Assets%	3,18	3,09	3,21	3,14	3,19	3,46	3,82	4,02	3,85	4,10	4,19	3,96	3,85	3,76	3,48	2,93	2,82	3,73
Net Int. Inc Less Loan Impairment Charges / Av. Earning Assets%	2,79	2,82	2,96	2,64	2,81	2,69	2,65	3,65	3,46	3,71	4,07	3,63	3,83	3,32	3,09	2,63	-5,30	2,94
Net Interest Inc Less Preferred Stock Dividend / Average Earning Assets%	3,18	3,09	3,21	3,14	3,19	3,46	3,82	4,02	3,85	4,10	4,19	3,96	3,85	3,76	3,48	2,93	2,82	3,73
Other Operating Profitability Ratios																		
Non-Interest Income / Gross Revenues%	25,89	28,93	31,44	32,95	28,76	29,58	29,46	25,28	33,77	38,23	28,71	23,21	27,56	24,46	21,22	24,44	14,37	7,70
Non-Interest Expense / Gross Revenues%	37,44	38,99	39,01	38,68	39,13	40,70	38,07	49,53	29,39	26,79	30,48	32,50	35,31	38,41	41,55	49,20	58,41	48,62
Non-Interest Expense / Average Assets%	1,44	1,50	1,60	1,63	1,58	1,77	1,76	2,36	1,59	1,66	1,66	1,57	1,73	1,73	1,65	1,70	1,75	1,81
Pre-impairment Op. Profit / Average Equity%	22,37	21,93	22,01	22,13	21,59	21,99	24,70	17,92	26,03	31,88	33,12	34,54	35,98	39,68	45,69	49,59	16,61	20,26
Pre-impairment Op. Profit / Average Total Assets%	2,41	2,35	2,50	2,58	2,45	2,58	2,87	2,41	3,83	4,53	3,78	3,25	3,17	2,78	2,32	1,76	1,25	1,91
Loans and securities impairment charges / Pre-impairment Op. Profit%	15,63	11,55	9,23	17,35	14,31	27,24	40,21	60,64	13,34	8,16	2,48	9,69	2,93	14,41	15,04	15,04	592,38	37,85
Operating Profit / Average Equity%	18,88	19,40	19,98	18,29	18,50	16,00	14,77	7,05	22,56	29,28	32,30	31,20	34,92	33,96	38,82	42,13	-81,76	12,59
Operating Profit / Average Total Assets%	2,03	2,08	2,27	2,14	2,10	1,88	1,71	0,95	3,32	4,16	3,69	2,94	3,08	2,38	1,97	1,49	-6,14	1,19
Taxes / Pre-tax Profit%	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	0,00
Pre-impairment Operating Profit / Risk Weighted Assets%	3,00	3,17	3,53	3,57	3,69	3,79	4,61	3,41	5,65	7,25	6,03	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Operating Profit / Risk Weighted Assets%	2,53	2,80	3,20	2,95	3,17	2,76	2,76	1,34	4,90	6,66	5,88	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Other Profitability Ratios																		
Net Income / Average Total Equity%	18,71	19,45	19,41	17,68	17,88	15,26	14,32	7,12	22,52	29,40	31,87	30,27	30,59	33,96	38,82	42,13	-81,76	12,59
Net Income / Average Total Assets%	2,01	2,09	2,21	2,06	2,03	1,79	1,66	0,96	3,31	4,18	3,64	2,85	2,70	2,38	1,97	1,49	-6,14	1,19
Fitch Comprehensive Income / Average Total Equity%	14,71	19,02	16,21	18,51	17,40	17,59	12,33	-3,13	25,18	17,37	50,61	39,21	39,24	33,96	38,82	42,13	-81,76	12,59
Fitch Comprehensive Income / Average Total Assets%	1,58	2,04	1,84	2,16	1,98	2,07	1,43	-0,42	3,70	2,47	5,78	3,69	3,46	2,38	1,97	1,49	-6,14	1,19
Net Income / Average Total Assets plus Average Managed Securitized Assets%	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	1,66	0,96	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Net Income / Risk Weighted Assets%	2,51	2,81	3,11	2,85	3,06	2,63	2,67	1,35	4,89	6,68	5,81	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Fitch Comprehensive Income / Risk Weighted Assets%	1,97	2,75	2,60	2,98	2,98	3,03	2,30	-0,60	5,46	3,95	9,22	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Capitalization																		
Fitch Core Capital / Weighted Risks%	13,52	14,78	16,22	16,47	17,21	17,10	18,60	16,11	23,97	25,57	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Fitch Eligible Capital / Weighted Risks%	13,52	14,78	16,22	16,47	17,21	17,10	18,60	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Tangible Common Equity / Tangible Assets%	11,00	10,65	11,07	11,11	11,45	11,11	11,23	11,43	14,19	15,41	14,84	10,56	9,62	7,85	6,06	4,07	2,96	9,61
Tier 1 Regulatory Capital Ratio%	15,10	14,70	16,20	16,50	17,20	17,10	18,60	16,10	24,00	25,57	25,07	19,20	17,70	17,80	12,60	n.a.	n.a.	n.a.
Total Regulatory Capital Ratio%	17,20	17,20	17,10	17,50	18,20	18,00	19,30	16,60	25,10	26,82	26,32	20,40	19,00	18,00	13,40	n.a.	n.a.	n.a.
Core Tier 1 Regulatory Capital Ratio%	13,50	14,70	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Equity / Total Assets%	11,09	10,79	11,27	11,41	11,81	11,64	11,99	12,41	14,19	15,41	14,84	10,56	9,62	7,85	6,06	4,07	2,96	9,61
Cash Dividends Paid & Declared / Net Income%	33,79	32,89	31,74	29,47	51,21	59,21	54,45	0,00	39,75	21,66	26,46	29,71	62,23	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	77,32
Cash Dividend Paid & Declared / Fitch Comprehensive Income%	42,99	33,65	38,01	28,14	52,62	51,38	63,24	0,00	35,56	36,66	16,66	22,93	48,50	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	77,32
Cash Dividends & Share Repurchase / Net Income%	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Net Income - Cash Dividends / Total Equity%	12,15	12,58	12,82	11,84	8,37	5,96	6,08	7,65	12,28	20,48	17,03	18,02	10,08	29,05	32,27	34,80	-212,35	2,73
Loan Quality																		
Growth of Total Assets%	3,33	15,26	9,28	14,63	6,67	9,68	16,07	6,27	34,05	6,80	11,79	11,06	10,10	8,60	1,30	11,45	-5,26	7,50
Growth of Gross Loans%	13,83	17,31	12,91	20,67	7,35	12,72	5,36	22,31	13,05	3,04	25,18	23,14	3,37	6,29	0,73	4,32	-26,83	14,58
Impaired Loans (NPLs) / Gross Loans%	1,43	1,26	1,52	2,90	3,02	3,92	4,64	2,39	2,17	2,07	1,45	2,56	6,98	16,33	17,09	21,02	22,42	n.a.
Reserves for Impaired Loans / Gross loans%	2,16	2,27	2,52	4,14	4,26	4,59	3,96	2,65	3,06	3,64	3,16	4,05	8,68	17,59	17,47	19,76	20,69	5,57
Reserves for Impaired Loans / Impaired Loans%	151,11	180,00	165,86	142,54	140,86	116,94	85,37	110,94	140,79	176,11	218,37	158,11	124,37	107,74	102,26	93,98	92,27	n.a.
Impaired Loans less Reserves for Impaired Loans / Equity%	-3,78	-4,86	-4,52	-5,34	-4,90	-2,66	2,57	-1,05	-2,71	-5,25	-6,16	-6,72	-7,60	-7,37	-2,98	14,64	29,46	n.a.
Loan Impairment Charges / Average Gross Loans%	0,67	0,47	0,44	0,92	0,77	1,49	2,23	0,71	0,77	0,72	0,21	0,69	0,03	0,86	0,74	0,54	13,84	1,19

Zakat payments	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Other	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Cash and Due from Banks	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
International murabahat with Central Bank - Short Term	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Other Cash	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Advances to Banks	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
International murabahat - Short Term	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Mutajara	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Tarrawuq balances	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Other Loans & Advances to Banks	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Islamic Financing/Investments	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Mutajara	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Murabahat	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Istinaas	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Ijara - Home Finance	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Ijaras	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Salam	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Other Islamic Financing	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Mushkarat	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Mudarabat	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Wakalat	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Other Islamic Investments	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Reserves for impairments	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Impairment on Islamic Financing Assets	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Impairment on Islamic Investment Assets	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Other impairments	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Securities	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Investments in Islamic Bonds	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Murabaha deposits	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Other Available for Sale	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Deposits from Banks	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Murabaha deposits from Banks	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Other Deposits from Banks	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Senior Debt maturing after one year	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Medium Term Wakala Financing	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Other Senior Debt	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Common Equity	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Non controlling Interest	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Other Equity	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Consolidated statements	IFRS Unqualified Original 31/12/2015 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Restated 31/12/2014 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Restated 31/12/2013 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Restated 31/12/2012 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Original 31/12/2011 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Original 31/12/2010 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Original 31/12/2009 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Original 31/12/2008 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Original 31/12/2007 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Original 31/12/2006 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Original 31/12/2005 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Original 31/12/2004 12 months mil SAR	IFRS Audited Original 31/12/2003 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Original 31/12/2002 12 months mil SAR	IFRS Audited Original 31/12/2001 12 months mil SAR	IFRS Audited Restated 31/12/2000 12 months mil SAR	IFRS Audited Restated 31/12/1999 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Original 31/12/1998 12 months mil SAR	
Other Supporting data																			
Number of Employees	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	9 225	n.a.	n.a.	n.a.	5 126	4 796	4 424	4 282	4 136	4 081	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Number of Branches	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	284	n.a.	n.a.	n.a.	262	257	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Regulatory Tier 1 Capital Ratio%	15,10	14,70	16,20	16,50	17,20	17,10	18,60	16,10	24,00	25,57	25,07	19,20	17,70	17,80	12,60	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Core Tier 1 Regulatory Capital Ratio%	13,50	14,70	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Regulatory Total Capital Ratio%	17,20	17,20	17,10	17,50	18,20	18,00	19,30	16,60	25,10	26,82	26,32	20,40	19,00	19,00	13,40	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Leverage Ratio%	10,80	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Assets under Management	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Assets under Administration	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Net New Money	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Total Trust Assets	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Deposits of Governments and Municipalities	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Total Exposure to Central Bank	18 989,3	22 095,2	33 985,2	36 567,8	13 796,7	12 153,7	n.a.	10 103,6	12 666,4	916,2	125,6	78,0	11,4	1 957,8	1 916,2	329,9	50,3	6,0	
Government Issued Assets	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Related Party Loans	n.a.	n.a.	n.a.	163,9	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Trust Account Loans	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Lease Financing	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Ratios																			
Consolidated statements	IFRS Unqualified 31/12/2015	IFRS Unqualified 31/12/2014	IFRS Unqualified 31/12/2013	IFRS Unqualified 31/12/2012	IFRS Unqualified 31/12/2011	IFRS Unqualified 31/12/2010	IFRS Unqualified 31/12/2009	IFRS Unqualified 31/12/2008	IFRS Unqualified 31/12/2007	IFRS Unqualified 31/12/2006	IFRS Unqualified 31/12/2005	IFRS Audited 31/12/2004	IFRS Audited 31/12/2003	IFRS Unqualified 31/12/2002	IFRS Audited 31/12/2001	IFRS Audited 31/12/2000	IFRS Audited 31/12/1999	IFRS Unqualified 31/12/1998	
Assets Quality																			
Loan Loss Res / Gross Loans	2,16	2,27	2,52	4,14	4,26	4,59	3,96	2,65	3,06	3,64	3,16	4,05	8,68	17,60	17,47	19,76	20,69	5,57	
Loan Loss Prov / Net Int Rev	12,35	8,62	7,81	15,85	11,95	22,29	30,55	9,30	10,11	9,66	2,80	8,36	0,38	11,75	11,16	10,11	287,69	21,07	

Loan Loss Res / Impaired Loans	151,11	180,00	165,86	142,55	140,86	116,94	85,37	110,94	140,79	176,11	218,37	158,11	124,37	107,74	102,26	93,98	92,27	n.a.
Impaired Loans / Gross Loans	1,43	1,26	1,52	2,90	3,02	3,92	4,64	2,39	2,17	2,07	1,45	2,56	6,98	16,33	17,09	21,02	22,42	n.a.
NCO / Average Gross Loans	0,61	0,76	1,79	0,31	0,92	0,57	0,75	0,85	1,07	0,02	-0,01	3,52	6,47	0,62	2,60	n.a.	n.a.	1,38
NCO / Net Inc Bef Ln Lss Prov	13,73	16,13	36,98	5,97	17,49	10,59	12,88	30,04	13,63	0,18	-0,15	50,67	106,13	10,30	52,62	n.a.	n.a.	45,23
Impaired Loans / Equity	6,63	6,08	6,86	12,56	12,00	15,71	17,55	9,61	6,64	6,90	5,20	11,56	31,20	95,19	131,90	243,15	381,28	n.a.
Unreserved Impaired Loans / Equity	n.s.	n.s.	n.s.	n.s.	n.s.	n.s.	2,57	n.s.	n.s.	n.s.	n.s.	n.s.	n.s.	n.s.	n.s.	14,64	29,46	n.s.

Capital																		
Tier 1 Ratio	15,10	14,70	16,20	16,50	17,20	17,10	18,60	16,10	24,00	25,57	25,07	19,20	17,70	17,80	12,60	n.a.	n.a.	n.a.
Total Capital Ratio	17,20	17,20	17,10	17,50	18,20	18,00	19,30	16,60	25,10	26,82	26,32	20,40	19,00	19,00	13,40	n.a.	n.a.	n.a.
Equity / Tot Assets	12,36	10,79	11,27	11,41	11,82	11,64	11,99	12,41	14,19	15,41	14,84	10,56	9,62	7,85	6,06	4,07	2,96	9,61
Equity / Net Loans	22,08	21,26	22,66	24,11	26,30	26,16	27,52	25,52	33,70	31,07	28,72	23,10	24,50	20,82	15,70	10,78	7,42	15,64
Equity / Cust & Short Term Funding	14,97	12,72	13,08	13,17	13,72	13,49	14,15	14,92	17,28	19,29	18,68	12,22	10,99	8,86	6,70	4,40	3,14	10,79
Equity / Liabilities	14,11	12,09	12,71	12,88	13,40	13,17	13,62	14,17	16,53	18,22	17,43	11,81	10,64	8,52	6,45	4,24	3,05	10,63
Cap Funds / Tot Assets	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	14,84	10,56	9,62	7,85	6,06	4,07	9,61
Cap Funds / Net Loans	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	28,72	23,10	24,50	20,82	15,70	10,78	7,42
Cap Funds / Dep & ST Funding	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	18,68	12,22	10,99	8,86	6,70	4,40	10,79
Cap Funds / Liabilities	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	17,43	11,81	10,64	8,52	6,45	4,24	10,63
Subord Debt / Cap Funds	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.s.	n.s.	n.s.	n.s.	n.s.	n.s.	n.s.

Operations																		
Net Interest Margin	3,22	3,19	3,25	3,16	3,23	3,31	3,69	3,96	3,85	4,07	4,13	3,95	3,84	3,76	3,48	2,93	2,81	3,75
Net Int Rev / Avg Assets	2,93	2,84	2,82	2,80	2,96	3,04	3,38	3,65	3,59	3,81	3,87	3,70	3,54	3,40	3,12	2,61	2,55	3,46
Oth Op Inc / Avg Assets	1,02	1,16	1,29	1,38	1,19	1,28	1,41	1,23	1,83	2,36	1,56	1,12	1,35	1,10	0,84	0,85	0,43	0,29
Non Int Exp / Avg Assets	1,84	1,81	1,83	2,06	1,98	2,44	2,86	2,76	1,96	2,02	1,76	1,88	1,74	2,13	2,00	1,96	9,09	2,55
Pre-Tax Op Inc / Avg Assets	2,11	2,20	2,29	2,12	2,17	1,89	1,93	2,12	3,47	4,15	3,66	2,94	3,15	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Non Op Items & Taxes / Avg Ast	-0,04	-0,03	-0,08	-0,07	-0,08	-0,11	-0,21	-1,15	-0,15	0,02	-0,03	-0,09	-0,46	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Return On Avg Assets (ROAA)	2,07	2,17	2,21	2,05	2,09	1,78	1,72	0,98	3,31	4,16	3,63	2,85	2,69	2,38	1,97	1,49	-6,11	1,20
Return On Avg Equity (ROAE)	17,86	19,66	19,50	17,64	17,84	15,08	14,12	7,38	22,52	27,49	28,30	28,17	30,64	33,97	38,82	42,13	-95,83	12,56
Dividend Pay-Out	33,80	32,89	31,74	29,47	51,21	59,21	54,45	0,00	39,75	21,66	26,46	29,71	62,23	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	77,32
Inc Net Of Dist / Avg Equity	11,82	13,19	13,31	12,44	8,71	6,15	6,43	7,38	13,57	21,54	20,81	19,80	11,57	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	2,85
Non Op Items / Net Income	-2,09	-1,41	-3,42	-3,45	-3,87	-5,90	-12,47	-116,92	-4,63	0,40	-0,94	-3,25	-17,12	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Cost To Income Ratio	37,44	38,99	39,02	38,70	39,17	40,70	38,07	49,53	29,39	26,79	30,48	32,50	35,31	38,41	41,55	49,20	58,41	48,62
Recurring Earning Power	2,47	2,44	2,51	2,56	2,53	2,56	2,97	2,46	3,83	4,51	3,77	3,25	3,16	2,78	2,32	1,76	1,24	1,93

Liquidity																		
Interbank Ratio	42,13	56,03	59,98	92,93	96,39	173,50	172,22	178,99	69,48	124,72	61,73	82,12	114,30	97,10	91,37	74,32	77,55	49,47
Net Loans / Tot Assets	55,98	50,76	49,75	47,34	44,92	44,48	43,57	48,65	42,09	49,61	51,68	45,72	39,25	37,72	38,60	37,74	39,85	61,44
Net Loans / Dep & ST Funding	67,80	59,84	57,69	54,65	52,16	51,58	51,41	58,47	51,28	62,09	65,05	52,90	44,85	42,54	42,71	40,83	42,37	69,02
Net Loans / Tot Dep & Bor	65,53	58,17	57,31	54,56	52,16	51,58	50,80	57,65	50,44	60,68	63,35	52,77	44,71	42,54	42,71	40,83	42,37	69,02
Liquid Assets / Dep & ST Funding	8,50	8,81	12,25	17,46	10,06	13,41	15,86	18,23	21,96	13,06	11,44	42,44	48,41	64,91	61,59	60,19	57,27	38,48
Liquid Assets / Tot Dep & Bor	8,21	8,56	12,17	17,43	10,06	13,41	15,67	17,98	21,60	12,76	11,14	42,34	48,25	64,91	61,59	60,19	57,27	38,48

Security & price information

All figures have been adjusted based on the Stock split ratio.

General information

No of outstanding shares (04/04/2016): 2 000 000 000
Current market capitalisation (th SAR): 79,620,003
(based on stock price on 04/04/2016)

Security information

Type of share: Ordinary Shares
ISIN number: SA13L0501E10
Ticker symbol: 1180
Nominal value (SAR): 10.00

Stock exchange(s) listed: Saudi Stock Exchange

IPO date: 12/11/2014

Market price - Year (SAR)

	2016	2015	2014
Market price - January	42,04	59,26	n.a.
Market price - February	39,62	65,98	n.a.
Market price - March	40,69	61,05	n.a.
Market price - April	n.a.	70,63	n.a.
Market price - May	n.a.	67,01	n.a.
Market price - June	n.a.	62,46	n.a.
Market price - July	n.a.	64,82	n.a.
Market price - August	n.a.	55,03	n.a.
Market price - September	n.a.	53,95	n.a.
Market price - October	n.a.	53,82	n.a.
Market price - November	n.a.	53,49	n.a.
Market price - December	n.a.	51,08	54,98

Current market price (SAR)

Date of current market price

04/04/2016

البنك الاهلي السعودي

Banque Saudi Fransi JSC

This company name is the same as, or similar to, a risk relevant name in the LexisNexis WorldCompliance database. Contact us if you'd like access to this dataset.

11554 RIYADH SAUDI ARABIA	BvD ID number Index number	SA31555 31555
Publicly quoted	Status	Active

This bank is the GUO of the Corporate Group

Contact details

AL-MA'THER STREET	Phone number	+966 11 289 1084
11554 RIYADH	Fax number	+966 (2) 404 23 11
SAUDI ARABIA	Web Site Address	www.alfransi.com.sa

Status & accounts information

Formerly known as Al Bank Al Saudi Al Fransi

Bank History :

Established on June 4, 1977. In December 2002, Al Bank Al Saudi Al Fransi changed its name to Banque Saudi Fransi.

Status	Active	Consolidation Code	C1
Accounting Standards	International Financial Reporting Standards (IFRS)	Nickname	ALFRANSI
Accounts published in	mil SAR	Source	Annual Report
Name of the Auditor	KPMG Al Fozan & Partners	Release Date	20/03/2016
BvD indep. indicator	B+	Model	ALLBANKS

Regulatory Environment

BvD is currently processing the (already available) PDF documentation

SAUDI ARABIA's regulatory documentation has not been processed yet.

The company has not been found in any current regulatory documents for SAUDI ARABIA or for any other country.

Ranking/Size & main activity

Latest total assets	183,724 mil SAR	Ranking (Country), 2014	5
Latest net income	4,036 mil SAR	Ranking (Country), rolling	6
Market cap. (04/04/2016)	30,013.4 mil SAR	World rank, 2014	400
No of companies in corporate group	6	World rank, rolling	421
No of recorded shareholders	13	No of employees	3 207
No of recorded subsidiaries	7	No of branches	83
Specialisation	Commercial Banks		

Peer Group

Peer Group Name	Commercial Banks Middle East
Size	178

Bank ratings (as at 05/04/2016)

Your access does not allow you to download some of the data. Please contact your local BvD account manager for more information.

Capital Intelligence	Rating	Date	Action/Direction	Outlook	Watch
Long-Term Foreign Currency Rating	A+	22/06/2015		Stable	
Short-Term Foreign Currency Rating	A1	22/06/2015		Stable	
Financial Strength Rating	A+	22/06/2015		Stable	
Support Rating	2	22/06/2015			

Country ratings (SAUDI ARABIA, as at 05/04/2016)

Your access does not allow you to download some of the data. Please contact your local BvD account manager for more information.

Capital Intelligence	Rating	Date	Action/Direction	Outlook	Watch
Long-Term Foreign Currency Rating	AA-	18/12/2015		Negative	
Short-Term Foreign Currency Rating	A1+	18/12/2015		Negative	

Securities Revaluation Reserves	67,7	102,1	-30,6	-27,9	-63,8	44,7	-60,3	-205,3	-94,4	-85,2	-102,4	55,5	186,0	277,9	173,0	n.a.	n.a.	n.a.
Foreign Exchange Revaluation Reserves	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Fixed Asset Revaluations and Other	-1 162,5	490,8	299,3	1 903,1	1 922,7	702,3	347,3	500,7	74,8	n.a.	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	
Accumulated OCI																		
Total Equity	27 483,8	26 471,3	23 216,6	22 686,8	19 655,3	18 023,0	15 751,8	14 069,1	11 240,6	9 404,8	7 184,9	6 071,6	5 492,6	5 137,2	4 548,9	3 955,8	3 640,7	3 392,3
Total Liabilities and Equity	183 724,3	188 776,9	170 056,7	157 777,3	140 480,0	123 218,3	120 572,4	125 864,8	99 808,1	79 581,0	67 501,4	59 669,5	53 502,9	44 713,3	40 006,1	38 003,2	32 465,3	30 451,2
Memo: Fitch Core Capital	27 348,3	26 387,1	23 216,6	22 686,8	19 655,3	18 023,0	15 751,8	14 069,1	11 240,6	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Memo: Fitch Eligible Capital	27 348,3	26 387,1	23 216,6	22 686,8	19 655,3	18 023,0	15 751,8	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.

Consolidated statements	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS
	Unqualified Original 31/12/2015	Unqualified Original 31/12/2014	Unqualified Original 31/12/2013	Unqualified Original 31/12/2012	Unqualified Original 31/12/2011	Unqualified Original 31/12/2010	Unqualified Original 31/12/2009	Unqualified Original 31/12/2008	Unqualified Original 31/12/2007	Audited Original 31/12/2006	Audited Original 31/12/2005	Audited Original 31/12/2004	Audited Original 31/12/2003	Audited Original 31/12/2002	Audited Original 31/12/2001	Audited Original 31/12/2000	Audited Original 31/12/1999	Audited Original 31/12/1998
	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR

Summary Analytics

Profitability Ratios

Interest Ratios

Interest Income on Loans / Average Gross Loans%

Interest Expense on Customer Deposits / Average Customer Deposits%

Interest Income / Average Earning Assets%

Interest Expense / Average Interest-bearing Liabilities%

Net Interest Income / Average Earning Assets%

Net Int. Inc Less Loan Impairment Charges / Av. Earning Assets%

Net Interest Inc Less Preferred Stock Dividend / Average Earning Assets%

Other Operating Profitability Ratios

Non-Interest Income / Gross Revenues%

Non-Interest Expense / Gross Revenues%

Non-Interest Expense / Average Assets%

Pre-impairment Op. Profit / Average Equity%

Pre-impairment Op. Profit / Average Total Assets%

Loans and securities impairment charges / Pre-impairment Op. Profit%

Operating Profit / Average Equity%

Operating Profit / Average Total Assets%

Taxes / Pre-tax Profit%

Pre-Impairment Operating Profit / Risk Weighted Assets%

Operating Profit / Risk Weighted Assets%

Other Profitability Ratios

Net Income / Average Total Equity%

Net Income / Average Total Assets%

Fitch Comprehensive Income / Average Total Equity%

Fitch Comprehensive Income / Average Total Assets%

Net Income / Average Total Assets plus Average Managed Securitized Assets%

Net Income / Risk Weighted Assets%

Fitch Comprehensive Income / Risk Weighted Assets%

Capitalization

Fitch Core Capital / Weighted Risks%

Fitch Eligible Capital / Weighted Risks%

Tangible Common Equity / Tangible Assets%

Tier 1 Regulatory Capital Ratio%

Total Regulatory Capital Ratio%

Core Tier 1 Regulatory Capital Ratio%

Equity / Total Assets%

Cash Dividends Paid & Declared / Net Income%

Cash Dividend Paid & Declared / Fitch Comprehensive Income%

Cash Dividends & Share Repurchase / Net Income%

Net Income - Cash Dividends / Total Equity%

Loan Quality

Growth of Total Assets%

Growth of Gross Loans%

Impaired Loans (NPLs) / Gross Loans%

Reserves for Impaired Loans / Gross loans%

Reserves for Impaired Loans / Impaired Loans%

Impaired Loans less Reserves for Impaired Loans / Equity%

Subordinated Debt Maturing 3-12 Months	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Subordinated Debt Maturing 1- 5 Year	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Subordinated Debt Maturing > 5 Years	n.a.	n.a.	n.a.	1 900,0	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Total Subordinated Debt on Balance Sheet	n.a.	n.a.	n.a.	1 900,0	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Fair Value Portion of Subordinated Debt	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Net Income Reconciliation																		
Net Income	4 036,4	3 516,3	2 405,6	3 015,1	2 910,9	2 801,3	2 467,8	2 803,9	2 711,1	3 006,9	2 215,6	1 535,9	1 185,2	1 014,2	844,4	652,3	521,0	460,3
Add: Other Adjustments	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Published Net Income	4 036,4	3 516,3	2 405,6	3 015,1	2 910,9	2 801,3	2 467,8	2 803,9	2 711,1	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Equity Reconciliation																		
Equity	27 483,8	26 471,3	23 216,6	22 686,8	19 655,3	18 023,0	15 751,8	14 069,1	11 240,6	9 404,8	7 184,9	6 071,6	5 492,6	5 137,2	4 548,9	3 955,8	3 640,7	3 392,3
Add: Pref. Shares and Hybrid Capital accounted for as Equity	n.a.	n.a.	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0
Add: Other Adjustments	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Published Equity	27 483,8	26 471,3	23 216,6	22 686,8	19 655,3	18 023,0	15 751,8	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Fitch Eligible Capital Reconciliation																		
Total Equity as reported (including Non-controlling Interests)	27 483,8	26 471,3	23 216,6	22 686,8	19 655,3	18 023,0	15 751,8	14 069,1	11 240,6	9 404,8	7 184,9	6 071,6	5 492,6	5 137,2	4 548,9	3 955,8	3 640,7	3 392,3
Fair Value Effect incl. in Own Debt/Borrowings at FV on the B/S- CC only	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Non-loss-absorbing Non-controlling Interests	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Goodwill	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Other Intangibles	135,5	84,2	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Deferred Tax Assets Deduction	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Net Asset Value of Insurance Subsidiaries	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
First Loss Tranches of Off-Balance Sheet Securitizations	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Fitch Core Capital	27 348,3	26 387,1	23 216,6	22 686,8	19 655,3	18 023,0	15 751,8	14 069,1	11 240,6	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Eligible weighted Hybrid capital	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Government held Hybrid Capital	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Fitch Eligible Capital	27 348,3	26 387,1	23 216,6	22 686,8	19 655,3	18 023,0	15 751,8	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Consolidated statements	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS
	Unqualified Original	Unqualified Original	Unqualified Original	Unqualified Original	Unqualified Original	Unqualified Original	Unqualified Original	Unqualified Original	Unqualified Original	Audited Original	Audited Original	Audited Original	Unqualified Original	Unqualified Original	Unqualified Original	Unqualified Original	Unqualified Original	Unqualified Original
	31/12/2015	31/12/2014	31/12/2013	31/12/2012	31/12/2011	31/12/2010	31/12/2009	31/12/2008	31/12/2007	31/12/2006	31/12/2005	31/12/2004	31/12/2003	31/12/2002	31/12/2001	31/12/2000	31/12/1999	31/12/1998
	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR
Additional Income Statement Input																		
Interest Income and Expense																		
Interest Income on Mortgage Loans	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Interest Income on Other Consumer/Retail Loans	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Interest Income on Corporate & Commercial Loans	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Interest Income on Other Loans	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Total Interest Income on Loans	4 358,5	4 041,5	3 826,4	3 689,8	3 265,5	3 131,7	3 281,8	3 865,9	3 582,0	3 161,9	2 042,2	1 119,7	869,5	914,8	1 300,3	1 497,3	1 273,3	1 231,8
Memo: Interest on Leases included in Loan Interest	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Memo: Interest Income on Impaired Financial Assets	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Interest Expense on Customer Deposits - Current	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Interest Expense on Customer Deposits - Savings	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Interest Expense on Customer Deposits - Term	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Total Interest Expense on Customer Deposits	649,4	530,9	700,2	615,5	396,6	371,9	915,1	1 940,0	2 212,1	1 840,6	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Total Interest Expense on Other Deposits and ST Borrowing	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Interest Expense on Long-Term Borrowing	162,7	198,8	181,0	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Interest Expense on Subordinated Borrowing	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Interest Expense on Other Funding	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Total Interest Expense on Long-term Funding	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Memo: Interest on Hybrids Included Above	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Memo: Interest Expense on Leases included above	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Income from Foreign Exchange (ex trading)	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Negative Goodwill in Non-operating Income	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Goodwill write-off	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Consolidated statements	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS	IFRS
	Unqualified Original	Unqualified Original	Unqualified Original	Unqualified Original	Unqualified Original	Unqualified Original	Unqualified Original	Unqualified Original	Unqualified Original	Audited Original	Audited Original	Audited Original	Unqualified Original	Unqualified Original	Unqualified Original	Unqualified Original	Unqualified Original	Unqualified Original
	31/12/2015	31/12/2014	31/12/2013	31/12/2012	31/12/2011	31/12/2010	31/12/2009	31/12/2008	31/12/2007	31/12/2006	31/12/2005	31/12/2004	31/12/2003	31/12/2002	31/12/2001	31/12/2000	31/12/1999	31/12/1998
	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR	12 months mil SAR
Additional Balance Sheet and Obs Input																		
Securities																		
Trading Assets - Debt Securities (where no issuer breakdown)	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	493,1	1 271,1	759,8	1 771,1	2 205,5	996,2	1 090,6	1 239,8	1 517,0	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.

Trading Assets - Debt Securities - Governments	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Trading Assets - Debt Securities - Banks	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Trading Assets - Debt Securities - Corporates	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Trading Assets - Debt Securities - Structured	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Trading Assets - Debt Securities - Other	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Trading Assets - Equities	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Trading Assets - Commodities	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Trading Assets - Other	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	2 368,5	1 021,8	1 556,6	13 150,4	9 693,1
Debt Sec. designated at FV through the Income Statement (where no split)	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Debt Securities designated at FV through the Income Statement - Governments	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Debt Securities designated at FV through the Income Statement - Banks	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Debt Securities designated at FV through the Income Statement - Corporates	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Debt Securities designated at FV through the Income Statement - Structured	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Debt Securities designated at FV through the Income Statement - Other	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Equity Securities designated at FV through the Income Statement	n.a.	n.a.	5,1	9,0	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Loans at FV through the Income Statement	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Other Securities at FV through the Income Statement	209,2	2 151,3	321,1	301,8	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Total Trading Assets at FV through the Income Statement	209,2	2 151,3	326,2	310,8	493,1	1 271,1	759,8	1 771,1	2 205,5	996,2	1 090,6	1 239,8	1 517,0	2 368,5	1 021,8	1 556,6	13 150,4	9 693,1
AFS Assets - Debt Securities (where no issuer breakdown)	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	2 549,0	2 110,1	1 622,0	2 604,6	3 736,9	2 604,0	2 653,1	2 413,7	1 329,2	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
AFS Assets - Government	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
AFS Assets - Banks	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
AFS Assets - Corporates	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
AFS Assets - Structured	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
AFS Assets - Equities	505,9	542,8	547,3	693,3	802,6	971,3	699,2	131,0	402,8	176,5	141,3	186,6	111,6	56,6	88,4	32,1	172,1	204,7
AFS Assets - Other	6 959,3	8 297,3	7 319,9	6 044,4	3 341,7	3 640,1	3 102,4	3 322,8	2 553,1	1 636,4	1 591,5	1 498,6	1 345,4	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Total AFS Assets	7 465,2	8 840,1	7 867,2	6 737,7	6 693,6	6 721,5	5 423,6	6 058,3	6 568,2	4 417,0	4 385,9	4 098,9	2 786,2	56,6	88,4	32,1	172,1	204,7
HTM - Debt Securities (where no issuer breakdown)	20 646,5	34 110,9	26 105,5	20 449,6	9 482,6	1 423,2	n.a.	19 880,6	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
HTM - Government	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
HTM Assets - Banks	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
HTM Assets - Corporates	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
HTM Assets - Structured	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Total HTM Debt Securities	20 646,5	34 110,9	26 105,5	20 449,6	9 482,6	11 848,2	11 297,9	19 880,6	13 602,4	10 599,8	12 651,2	13 758,5	14 726,5	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Total Debt Securities - Government	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Total Debt Securities - Banks	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Total Debt Securities - Corporates	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Total Debt Securities - Structured	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Total Debt Securities - Equities & Other	7 674,4	10 991,4	8 193,4	7 048,5	4 144,3	4 611,4	3 801,6	3 453,8	2 955,9	1 812,9	1 732,8	1 685,2	1 457,0	2 425,1	1 110,2	1 588,7	13 322,5	9 897,8
Asset Quality Data																		
Net Charge-offs																		
Gross Charge-offs	145,1	236,1	291,4	441,6	112,1	122,7	146,1	72,0	109,9	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Recoveries	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	50,1	46,1	99,9	105,7	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Net Charge-offs	145,1	236,1	291,4	441,6	112,1	72,6	100,0	-27,9	4,2	n.a.	n.a.	n.a.	52,6	49,0	63,1	-28,8	-18,3	72,2
Reserves																		
Collective/General Loan Impairment Reserves	n.a.	1 209,6	923,4	n.a.	n.a.	702,0	546,0	418,0	433,0	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Individual/Specific Loan Impairment Reserves	n.a.	1 093,6	1 294,9	n.a.	n.a.	790,9	730,3	429,7	392,5	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Non-performing/impaired Loans																		
Normal Loans	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Special Mention Loans	5 355,5	2 715,5	2 294,5	1 832,2	1 637,2	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Substandard Loans	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Doubtful Loans	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Loss Loans	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Other Classified Loans	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
+90 Days past due	49,5	44,7	431,2	600,6	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Nonaccrual Loans	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Restructured Loans	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Capital																		
Eligible Capital																		
Ordinary Share Capital and Premium/Paid-in Capital	12 053,6	12 053,6	9 040,2	9 040,2	7 232,1	7 232,1	7 232,1	5 625,0	5 625,0	3 375,0	2 250,0	2 250,0	2 250,0	1 800,0	1 800,0	1 800,0	1 800,0	1 800,0
Legal Reserves	10 928,4	9 919,3	9 040,2	7 553,6	6 799,8	6 072,1	5 371,9	4 754,2	4 052,8	3 375,0	2 250,0	2 250,0	2 100,0	1 800,0	1 800,0	1 426,0	1 262,8	1 132,5
Retained Earnings	3 886,0	2 251,7	3 884,7	3 407,8	3 764,5	n.a.	2 841,7	3 372,6	1 582,4	2 740,0	2 787,3	1 516,1	956,6	1 259,3	775,9	729,8	577,9	459,8
Profit/Loss Reserve/Income for the period net of dividends	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Stock Options to be Settled in Equity	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Treasury Shares	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Non-controlling Interest	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	19,4	19,1	21,9	0,0	0,0	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Other Common Equity	27 483,8	26 471,3	23 216,6	22 686,8	19 655,3	18 003,6	15 732,7	14 047,2	11 240,6	9 404,8	7 184,9	6 071,6	5 492,6	5 137,2	4 548,9	3 955,8	3 640,7	3 392,3
Total Common Equity	27 483,8	26 471,3	23 216,6	22 686,8	19 655,3	18 023,0	15 751,8	14 069,1	11 240,6	9 404,8	7 287,3	6 016,1	5 306,6	4 859,3	4 375,9	3 955,8	3 640,7	3 392,3

البنك الفرنسي السعودي

Bank AlJazira JSC

This company name is the same as, or similar to, a risk relevant name in the LexisNexis WorldCompliance database. Contact us if you'd like access to this dataset.

21442 JEDDAH SAUDI ARABIA	BvD ID number Index number	SA31725 31725
Publicly quoted	Status	Active

This bank is the GUO of the Corporate Group

Contact details

KHALID BIN WALEED STREET	Phone number Fax number	+966 (2) 651 80 70 +966 (2) 653 24 78
--------------------------	--	--

21442 JEDDAH SAUDI ARABIA	Web Site Address	www.baj.com.sa
------------------------------	-------------------------	----------------

Status & accounts information

Bank History :

Established on June 21, 1975.

Status	Active	Consolidation Code	C1
Accounting Standards	International Financial Reporting Standards (IFRS)	Nickname	ALJAZIRA
Accounts published in	mil SAR	Source	Annual Report
Name of the Auditor	Ernst & Young	Release Date	20/03/2016
BvD indep. indicator	A	Model	ALLBANKS

Regulatory Environment

BvD is currently processing the (already available) PDF documentation

SAUDI ARABIA's regulatory documentation has not been processed yet.

The company has not been found in any current regulatory documents for SAUDI ARABIA or for any other country.

Ranking/Size & main activity

Latest total assets	63,264 mil SAR	Ranking (Country), 2014	12
Latest net income	1,287 mil SAR	Ranking (Country), rolling	12
Market cap. (04/04/2016)	5,320.0 mil SAR	World rank, 2014	924
No of companies in corporate group	3	World rank, rolling	985
No of recorded shareholders	4	No of employees	2 953
No of recorded subsidiaries	3	No of branches	76
Specialisation	Islamic Banks		

Peer Group

Peer Group Name	Islamic Banks Worldwide
Size	180

Bank ratings (as at 05/04/2016)

Your access does not allow you to download some of the data. Please contact your local BvD account manager for more information.

Capital Intelligence	Rating	Date	Action/Direction	Outlook	Watch
Long-Term Foreign Currency Rating	BBB+	08/07/2015		Stable	
Short-Term Foreign Currency Rating	A2	08/07/2015		Stable	
Financial Strength Rating	BBB	08/07/2015		Stable	
Support Rating	2	08/07/2015			

Country ratings (SAUDI ARABIA, as at 05/04/2016)

Your access does not allow you to download some of the data. Please contact your local BvD account manager for more information.

Capital Intelligence	Rating	Date	Action/Direction	Outlook	Watch
Long-Term Foreign Currency Rating	AA-	18/12/2015		Negative	
Short-Term Foreign Currency Rating	A1+	18/12/2015		Negative	
Long-Term Local Currency Rating	AA-	18/12/2015		Negative	
Short-Term Local Currency Rating	A1+	18/12/2015		Negative	

Zakat payments	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Other	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Cash and Due from Banks	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
International murabahat with Central Bank - Short Term	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Other Cash	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Advances to Banks	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
International murabahat - Short Term	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Mutajara	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Tarwaq balances	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Other Loans & Advances to Banks	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Islamic Financing/Investments	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Mutajara	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Murabahat	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Istinaas	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Ijara - Home Finance	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Ijaras	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Salam	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Other Islamic Financing	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Mushkarat	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Mudarabat	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Wakalat	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Other Islamic Investments	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Reserves for impairments	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Impairment on Islamic Financing Assets	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Impairment on Islamic Investment Assets	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Other impairments	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Securities	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Investments in Islamic Bonds	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Murabaha deposits	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Other Available for Sale	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Deposits from Banks	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Murabaha deposits from Banks	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Other Deposits from Banks	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Senior Debt maturing after one year	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Medium Term Wakala Financing	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Other Senior Debt	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Common Equity	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Non controlling Interest	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Other Equity	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Consolidated statements	IFRS Unqualified Original 31/12/2015 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Original 31/12/2014 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Original 31/12/2013 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Restated 31/12/2012 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Original 31/12/2011 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Original 31/12/2010 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Original 31/12/2009 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Original 31/12/2008 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Audited Original 31/12/2007 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Original 31/12/2006 12 months mil SAR	IFRS Audited Original 31/12/2005 12 months mil SAR	IFRS Audited Original 31/12/2004 12 months mil SAR	IFRS Not Audited Original 31/12/2003 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Original 31/12/2002 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Original 31/12/2001 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Original 31/12/2000 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Original 31/12/1999 12 months mil SAR	IFRS Unqualified Original 31/12/1998 12 months mil SAR	
Other Supporting data																			
Number of Employees	2 953	2 780	3 033	2 778	2 621	2 392	n.a.	n.a.	n.a.	1 545	1 088	766	507	363	356	321	285	264	
Number of Branches	76	70	62	54	51	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	23	21	16	15	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	
Regulatory Tier 1 Capital Ratio%	13,79	11,79	12,23	12,12	13,64	15,11	17,15	19,34	32,55	40,20	25,44	21,51	15,11	23,80	23,30	n.a.	n.a.	n.a.	
Core Tier 1 Regulatory Capital Ratio%	n.a.	11,79	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	
Regulatory Total Capital Ratio%	15,83	14,05	15,01	15,67	17,40	15,72	17,73	19,92	33,51	41,53	27,10	22,05	15,11	23,80	23,30	16,00	n.a.	n.a.	
Leverage Ratio%	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	
Assets under Management	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	
Assets under Administration	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	
Net New Money	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	
Total Trust Assets	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	
Deposits of Governments and Municipalities	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	
Total Exposure to Central Bank	2 764,9	5 823,5	6 462,0	6 345,9	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	0,0	577,9	218,6	0,1	376,8	n.a.	0,2	0,0	1,5	0,3	
Government Issued Assets	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	
Related Party Loans	402,9	798,4	893,7	1 327,0	1 480,0	1 226,9	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	
Trust Account Loans	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	
Lease Financing	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	
Ratios																			
Consolidated statements	IFRS Unqualified 31/12/2015	IFRS Unqualified 31/12/2014	IFRS Unqualified 31/12/2013	IFRS Unqualified 31/12/2012	IFRS Unqualified 31/12/2011	IFRS Unqualified 31/12/2010	IFRS Unqualified 31/12/2009	IFRS Unqualified 31/12/2008	IFRS Unqualified Audited 31/12/2007	IFRS Unqualified 31/12/2006	IFRS Audited 31/12/2005	IFRS Audited 31/12/2004	IFRS Not Audited 31/12/2003	IFRS Unqualified 31/12/2002	IFRS Unqualified 31/12/2001	IFRS Unqualified 31/12/2000	IFRS Unqualified 31/12/1999	IFRS Unqualified 31/12/1998	
Assets Quality																			
Loan Loss Res / Gross Loans	1,45	1,52	1,86	4,41	4,94	5,67	4,87	2,46	3,15	5,38	4,87	4,11	4,29	12,02	28,79	25,10	28,97	35,89	
Loan Loss Prov / Net Int Rev	3,31	26,46	11,09	17,94	8,90	49,78	61,25	9,52	-4,24	3,27	39,86	79,47	42,94	7,77	8,76	5,95	6,34	16,25	

Loan Loss Res / Impaired Loans	172,98	172,61	154,03	132,46	117,44	84,50	65,19	163,80	161,15	172,66	176,86	111,88	61,32	78,03	109,66	91,39	87,76	85,04
Impaired Loans / Gross Loans	0,84	0,88	1,20	3,33	4,20	6,71	7,47	1,50	1,95	3,11	2,75	3,67	7,00	15,41	26,25	27,46	33,02	42,21
NCO / Average Gross Loans	0,30	1,11	2,55	0,02	-0,25	0,12	-0,06	n.a.	0,13	-0,30	-0,13	2,90	2,60	15,09	4,06	0,50	1,80	1,59
NCO / Net Inc Bef Ln Lss Prov	9,41	45,12	108,39	0,79	-14,68	5,30	-2,16	n.a.	1,44	-1,06	-0,80	42,53	57,41	569,34	161,68	21,63	93,72	75,52
Impaired Loans / Equity	4,79	6,01	7,50	20,76	20,88	27,68	25,93	4,92	4,16	4,85	6,72	12,43	36,97	47,92	105,19	116,72	133,00	153,36
Unreserved Impaired Loans / Equity	n.s.	n.s.	n.s.	n.s.	n.s.	4,29	9,03	n.s.	n.s.	n.s.	n.s.	n.s.	14,30	10,53	n.s.	10,04	16,29	22,95

Capital																		
Tier 1 Ratio	13,79	11,79	12,23	12,12	13,64	15,11	17,15	19,34	32,55	40,20	25,44	21,51	15,11	23,80	23,30	n.a.	n.a.	n.a.
Total Capital Ratio	15,83	14,05	15,01	15,67	17,40	15,72	17,73	19,92	33,51	41,53	27,10	22,05	15,11	23,80	23,30	16,00	n.a.	n.a.
Equity / Tot Assets	11,72	9,25	9,55	9,87	12,69	14,56	15,66	17,22	22,21	27,05	21,02	14,90	10,26	13,84	13,69	12,65	12,18	11,49
Equity / Net Loans	17,71	14,93	16,37	16,76	21,18	25,69	30,28	31,31	48,48	67,77	43,09	30,80	19,79	36,55	35,05	31,41	34,95	42,93
Equity / Cust & Short Term Funding	13,80	10,56	10,92	11,40	15,21	17,33	18,90	21,28	29,27	38,32	27,14	17,79	11,56	16,33	16,18	14,85	14,20	13,28
Equity / Liabilities	13,52	10,37	10,76	11,20	14,98	17,03	18,57	20,80	28,55	37,08	26,61	17,51	11,43	16,06	15,86	14,48	13,86	12,98
Cap Funds / Tot Assets	13,30	10,76	11,22	11,84	15,26	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	13,84	13,69	12,65	12,18	11,49
Cap Funds / Net Loans	20,10	17,36	19,23	20,11	25,47	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	36,55	35,05	31,41	34,95	42,93
Cap Funds / Dep & ST Funding	15,66	12,28	12,83	13,68	18,29	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	16,33	16,18	14,85	14,20	13,28
Cap Funds / Liabilities	15,34	12,05	12,64	13,43	18,01	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	16,06	15,86	14,48	13,86	12,98
Subord Debt / Cap Funds	11,89	13,97	14,86	16,63	16,84	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.s.	n.s.	n.s.	n.s.	n.s.

Operations																		
Net Interest Margin	2,75	2,63	2,60	2,51	2,50	2,54	2,60	3,02	3,81	3,79	2,66	2,29	2,55	2,82	3,07	2,88	2,07	2,45
Net Int Rev / Avg Assets	2,47	2,29	2,22	2,15	2,20	2,31	2,34	2,62	3,28	3,30	2,39	2,07	2,30	2,61	2,84	2,66	1,92	2,29
Oth Op Inc / Avg Assets	1,16	1,19	1,10	1,42	1,07	1,21	1,73	2,01	4,48	14,21	8,20	4,02	2,34	0,93	0,99	0,63	0,95	0,57
Non Int Exp / Avg Assets	2,52	2,62	2,14	2,45	2,52	3,58	3,96	3,48	3,46	3,64	3,54	4,18	3,38	2,46	2,71	2,26	2,12	2,28
Pre-Tax Op Inc / Avg Assets	1,10	0,86	n.a.	n.a.	0,75	-0,06	0,11	1,16	4,30	13,87	7,05	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Non Op Items & Taxes / Avg Ast	0,88	0,05	n.a.	n.a.	0,09	0,15	-0,02	-0,25	n.a.	-0,67	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Return On Avg Assets (ROAA)	1,98	0,91	1,18	1,12	0,84	0,09	0,10	0,90	4,30	13,20	7,05	1,91	1,27	1,09	1,12	1,03	0,75	0,58
Return On Avg Equity (ROAE)	18,97	9,63	12,12	10,06	6,22	0,60	0,58	4,66	17,75	54,58	38,36	14,95	10,88	7,88	8,48	8,28	6,33	4,76
Dividend Pay-Out	n.a.	n.a.	n.a.	0,00	52,82	0,00	0,00	76,69	16,83	13,92	7,66	26,75	40,73	64,63	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Inc Net Of Dist / Avg Equity	n.a.	n.a.	n.a.	10,06	2,93	0,60	0,58	1,09	14,76	46,98	35,42	10,95	6,45	2,79	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Non Op Items / Net Income	44,49	5,21	n.a.	n.a.	10,57	160,14	-19,64	-28,04	0,00	-5,07	0,00	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.
Cost To Income Ratio	67,37	57,92	57,19	57,87	70,98	68,90	62,00	69,64	46,34	20,15	24,44	41,60	51,42	63,61	64,33	63,93	69,65	66,82
Recurring Earning Power	1,18	1,46	1,42	1,50	0,95	1,10	1,55	1,41	4,17	13,98	8,01	3,56	2,26	1,29	1,36	1,19	0,87	0,95

Liquidity																		
Interbank Ratio	115,71	131,38	70,52	95,51	331,67	n.s.	268,94	285,64	511,07	n.s.	n.s.	326,69	412,57	328,53	217,71	153,02	94,98	106,39
Net Loans / Tot Assets	66,17	61,97	58,35	58,87	59,92	56,65	51,72	54,99	45,81	39,91	48,78	48,38	51,86	37,86	39,06	40,26	34,84	26,76
Net Loans / Dep & ST Funding	77,92	70,74	66,73	68,01	71,79	67,44	62,43	67,96	60,37	56,54	62,98	57,77	58,41	44,68	46,17	47,27	40,63	30,93
Net Loans / Tot Dep & Bor	77,44	70,28	66,58	67,70	71,76	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	56,54	62,98	57,76	58,40	44,68	46,17	47,27	40,63	30,93
Liquid Assets / Dep & ST Funding	11,22	15,43	15,83	21,16	25,27	37,80	39,73	30,03	35,78	73,67	41,73	36,90	33,13	63,09	61,39	56,78	57,58	73,45
Liquid Assets / Tot Dep & Bor	11,16	15,33	15,79	21,06	25,26	n.a.	n.a.	n.a.	n.a.	73,67	41,73	36,89	33,13	63,09	61,39	56,78	57,58	73,45

Security & price information

All figures have been adjusted based on the Stock split ratio.

General information

No of outstanding shares (04/04/2016): 400 000 000
Current market capitalisation (th SAR): 5,320,000
(based on stock price on 04/04/2016)

Security information

Type of share: Ordinary Shares
ISIN number: SA0007879055
Ticker symbol: 1020
Nominal value (SAR): 10.00

Stock exchange(s) listed: Saudi Stock Exchange

Market price - Year (SAR)	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007
Market price - January	12,84	27,61	29,47	19,65	13,58	13,31	13,54	11,36	32,48	57,80
Market price - February	12,83	29,18	29,40	20,85	18,30	12,11	13,50	10,88	33,75	72,84
Market price - March	13,30	28,04	31,35	20,10	22,13	13,95	14,36	12,56	30,52	69,19
Market price - April	n.a.	32,30	30,00	19,58	21,45	14,51	12,90	16,39	32,81	67,36
Market price - May	n.a.	30,97	32,10	20,17	17,81	14,21	12,60	16,39	29,63	33,47
Market price - June	n.a.	28,41	30,60	19,58	16,20	13,76	12,53	14,92	27,75	27,98
Market price - July	n.a.	26,90	33,50	23,33	18,71	12,71	12,64	16,05	22,31	27,28
Market price - August	n.a.	21,65	37,20	23,25	21,30	12,26	12,45	14,14	23,44	34,03
Market price - September	n.a.	20,28	35,87	22,95	19,58	12,60	12,97	15,04	18,19	30,66
Market price - October	n.a.	17,73	31,26	24,68	18,83	12,41	12,19	16,65	12,75	28,55
Market price - November	n.a.	17,14	27,61	27,53	18,49	12,22	12,04	15,34	10,99	34,45
Market price - December	n.a.	16,21	27,79	28,20	19,42	12,71	12,34	14,36	11,29	36,84

Current market price (SAR)

Date of current market price 04/04/2016
Market price - Current 13,30

الملخص:

جاءت هذه الدراسة لتسلط الضوء على نماذج تحول البنوك التقليدية الى العمل في مجال الصيرفة الاسلامية ، وتبيان اثر هذا التحول على ادائها، من خلال جانبين: جانب اول نظري تطرقنا فيه للبنوك التقليدية والبنوك الاسلامية واهم الفروقات بينهما، ثم لظاهرة التحول ونماذجها والى اسباب ومعوقات هذا التحول. وجانب ثاني قمنا فيه بدراسة تطبيقية على بعض البنوك السعودية خلال الفترة 2020/1998 وتجربتها مع التحول عبر مختلف النماذج او المداخل المتاحة للبنوك سواء عن طريق نموذج التحول الكلي (بنك الجزيرة)، او عن طريق نموذج التحول الجزئي بتحويل بعض فروع البنك الى فروع اسلامية (البنك الاهلي السعودي)، او عن طريق نموذج فتح نوافذ اسلامية في فروع البنوك التقليدية(البنك السعودي الفرنسي). اين قمنا بتقييم اداء هذه البنوك قبل وبعد التحول، و ذلك باستخدام ثلاث نسب مالية (نسبة السيولة العامة، نسبة الربحية ونسبة القروض المتعثرة) اعتمادا على اختبار المتوسطات باستعمال اختبار استودنت، حيث توصلنا الى وجود تأثير للتحول على اداء هذه البنوك من خلال مختلف المؤشرات المختارة لتقييم الاداء، ودرجة هذا التأثير تختلف من بنك لآخر. وبعدها قمنا بمقارنة اداء هذه البنوك فيما بينها بعد التحول باستعمال اختبار تحليل التباين anova و الذي يعتمد على اختبار فيشر، وتوصلنا الى انه لا يوجد فرق في الاداء يعزى للنموذج المتبع بين البنوك الثلاث محل الدراسة. وعليه لا توجد افضلية في الاداء للنموذج المتبع في التحول من قبل البنك على نموذج اخر خلال فترة الدراسة المختارة.

الكلمات المفتاحية: التحول؛ البنوك التقليدية؛ البنوك الاسلامية؛ الأداء البنكي؛ اختبار المتوسطات؛ اختبار تحليل التباين anova .

Résumé:

Cette étude est venue mettre en exergue les modèles de transition des banques traditionnelles vers le travail dans le domaine de la banque islamique, et clarifier l'impact de cette transformation sur leur performance, à travers deux aspects : le premier aspect théorique dans lequel nous avons abordé les banques conventionnelles et les banques islamiques et les différences les plus importantes entre elles, puis le phénomène de transformation et ses modèles et les causes et obstacles de cette transformation.

Ajouté à ceci un deuxième volet, dans lequel nous avons mené une étude appliquée sur quelques banques saoudiennes durant la période 1998/2020 et leur expérience de transformation à travers les différents modèles ou entrées disponibles aux banques, que ce soit à travers le modèle de transformation totale (Bank Al-Jazira), ou par le modèle de transformation partielle en convertissant certaines succursales de la banque en succursales islamiques (Banque nationale d'Arabie saoudite), ou bien encore par le modèle d'ouverture de guichets islamiques dans les succursales des banques traditionnelles (Bank Saudi Fransi) où nous avons évalué la performance de ces banques avant et après la transformation, en utilisant trois ratios financiers (le ratio général de liquidité, le ratio de rentabilité et le ratio de prêts non performants) basés sur le test des moyennes à l'aide du programme de progiciel statistique SPSS. Là, nous sommes arrivés à constater un impact de la transformation sur la performance de ces banques à travers divers indicateurs choisis pour évaluer la performance. L'ampleur de cet impact diffère d'une banque à l'autre.

Puis nous avons comparé les performances de ces banques entre elles après la transformation à l'aide du test d'analyse de variance anova. Sur ce, nous avons conclu qu'il n'y a pas de différence de performance due au modèle suivi entre les trois banques étudiées. Ainsi, il n'y a pas de préférence de performance du modèle utilisé dans la transformation par la banque par rapport à un autre modèle pendant la période d'étude choisie.

Mots clés : transformation ; les banques conventionnelles ; banques islamiques ; performances bancaires ; test des moyennes spss ; Analyse Anova du test de variance.

Summary:

This study has come to highlight the transition models of traditional banks towards work in the field of Islamic banking, and to clarify the impact of this transformation on their performance, through two aspects: the first theoretical aspect in which we have discussed conventional banks and Islamic banks and the most important differences between them, then the phenomenon of transformation and its models and the causes and obstacles of this transformation.

Added to this a second part, in which we conducted an applied study on some Saudi banks during the period 1998/2020 and their transformation experience through the different models or inputs available to banks, whether through the transformation model total (Bank Al-Jazeera), or by the model of partial transformation by converting certain branches of the bank into Islamic branches (National Bank of Saudi Arabia), or even by the model of opening Islamic counters in the branches of traditional banks (Bank Saudi Fransi) where we assessed the performance of these banks before and after the transformation, using three financial ratios (the general liquidity ratio, the profitability ratio and the non-performing loan ratio) based on the test averages using the statistical package program SPSS. There, we came to see an impact of the transformation on the performance of these banks through various indicators chosen to assess performance. The magnitude of this impact differs from bank to bank.

Then we compared the performances of these banks with each other after the transformation using the anova analysis of variance test. On this, we concluded that there is no difference in performance due to the model followed between the three banks studied. Thus, there is no performance preference of the model used in the transformation by the bank compared to another model during the chosen study period.

Keywords: transformation; conventional banks; Islamic banks; banking performance; test of spss averages; Anova analysis of the test of variance.